المركز الجامعي تيسمسيلت

معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

الموضوع:

دور الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي في إرساء مبادئ الحوكمة في المؤسسات الاقتصادية

دراسة ميدانية

مذكرة التخرج ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في علوم التسيير

تخصص محاسبة مالية

من إعداد الطالبة: **تحت إشراف الأستاذ:**

عافر فاطمة براضية حكيم

لجنة المناقشة

الأستاذ:	**عادل رضوان**	**رئيسا**
الأستاذ:	**براضية حكيم**	**مقررا ومشرفا**
الأستاذ:	**بلحسين لخضر**	**ممتحنا**

السنة الجامعية2015/2014

قائمة الأشكال:

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
1_2	الأطراف المعنية بتطبيق حوكمة الشركات.	44
2_2	ركائز حوكمة الشركات.	45
3_2	مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ODCE للحوكمة.	58
4_2	المحددات الداخلية والخارجية لحوكمة الشركات.	63
1_3	تمثيل العلاقة الخطية بين المتغير المستقل والمتغيرات التابعة.	100

قائمة الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
1_1	عرض المعايير المحاسبة الدوليةIAS.	13
2_1	عرض المعايير الدولية لإعداد التقارير الماليةIFRS.	16
3_1	أصناف مستخدمي المعلومات المحاسبي.	27
1_2	التفرقة بين النماذج.	61
2_2	مؤشرات آليات نموذج الحوكمة في الجزائر.	79
1_3	مكونات الاستبيان وعدد الفقرات لكل محور.	91
2_3	تقديم خصائص عينة الدراسة.	93
3_3	نتائج عينة الدراسة حول وجود أساس محكم وفعال لمبادئ الحوكمة.	94
4_3	نتائج عينة الدراسة حول مبدأ المعاملة العادلة بين المساهمين.	95
5_3	نتائج عينة الدراسة حول مبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة.	96
6_3	نتائج عينة الدراسة حول مبدأ احترام حقوق أصحاب المصالح.	97
7_3	نتائج عينة الدراسة حول الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي.	98
8_3	تقدير واختيار نموذج GI=a+ eiX.	102
9_3	تحليل التباين باستعمال($ANOVA^2$).	103

قائمة الاختصارات:

الاختصارات	الترجمة باللغة الإنجليزية	الترجمة باللغة العربية
OECD	organisation de coopération et de développement économique	منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية
AICPA	American institute of certified public accountants	المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين
IASB	International accounting standards board	مجلس معايير المحاسبة الدولية
IAS	International accounting standards	معايير المحاسبة الدولية
IFRS	International financial reporting standards	معايير التقارير المالية الدولية
SEC	Securities and exchange commission	هيئة تداول الأوراق المالية
SCF	Système comptable financier	النظام المحاسبي المالي
IASC	International Accounting Standards committe	لجنة معايير المحاسبة الدولية
IFAC	International Federation of Accountants Committee	الاتحاد الدولي للمحاسبين

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة دور الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي في إرساء مبادئ الحوكمة، ومن أجل الإجابة على مشكلة البحث تم التطرق إلى الجانب النظري من مفهوم الإفصاح المحاسبي والنظام المحاسبي المالي ومعايير المحاسبة الدولية والمعلومات التي يجب الإفصاح عنها، وتم التطرق إلى الإطار العام لحوكمة الشركات من مفهوم وأهميتها وأهدافها والمبادئ الستة التي صدرت عن منظمة التعاون الاقتصادي (OECD، 2004)، والأسباب التي أدت إلى انهيار الشركات، والعلاقة بينهما.

ولتعزيز الإطار النظري لهذ الدراسة قمنا بتصميم استبانه مكونة من ثلاثة أجزاء موزعة على عينة من مجتمع الدراسة، خصصت إلى معرفة دور الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي في إرساء مبادئ الحوكمة. كما قمنا باستخدام برنامج التحليل الإحصائي (SPSS)، في تحليل البيانات واختبار الفرضيات، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتي من أبرزها وجود علاقة طردية ذات دلالة إحصائية بين الإفصاح المحاسبي ومبادئ الحوكمة.

الكلمات المفتاحية: النظام المحاسبي المالي، معايير المحاسبة المالية، الإفصاح المحاسبي، مبادئ الحوكمة.

الفـــهرس:

البيان	الصفحة
الإهداء	
الشكر	
الملخص	III
الفهرس	III
قائمة الأشكال	III
قائمة الجداول	III
قائمة الاختصارات	III
المقدمة	أ ــ و
الفصل الأول: مدخل إلى الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي.	01
تمهيد:	02
المبحث الأول: الإطار العام لنظام المحاسبي المالي.	03
المطلب الأول: ماهية النظام المحاسبي المالي.	03
المطلب الثاني: أهمية وأهداف النظام المحاسبي المالي.	04
المطلب الثالث: معايير المحاسبية الدولية.	09
المبحث الثاني: ماهية الإفصاح المحاسبي.	19
المطلب الأول: مفهوم الإفصاح.	19
المطلب الثاني: أنواع الإفصاح.	20
المطلب الثالث: تكاليف الإفصاح المحاسبي.	22
المطلب الرابع: أهمية وأهداف الإفصاح المحاسبي	23
المبحث الثالث: متطلبات الإفصاح المحاسبي وفق نظام المالي المحاسبي.	25
المطلب الأول: مفهوم المعلومات المحاسبية.	25
المطلب الثاني: المقومات الأساسية للإفصاح عن المعلومات المحاسبية.	27
المطلب الثالث: أساليب وطرق الإفصاح.	30

المطلب الرابع: الإفصاح عن المعلومات المحاسبية وفق نظام المحاسبي المالي.	31
خلاصة	39
الفصل الثاني: الإطار العام لحوكمة الشركات.	40
تمهيد	41
المبحث الأول: مدخل إلى حوكمة الشركات.	42
المطلب الأول: مفهوم حوكمة الشركات.	42
المطلب الثاني: خصائص وركائز حوكمة الشركات.	43
المطلب الثالث: أهداف وأهمية حوكمة الشركات.	46
المطلب الرابع: أسباب ظهور حوكمة الشركات.	48
المبحث الثاني: مبادئ ونماذج محددات حوكمة الشركات.	53
المطلب الأول: مبادئ الحوكمة.	53
المطلب الثاني: نماذج حوكمة الشركات.	59
المطلب الثالث: محددات حوكمة الشكات	63
المبحث الثالث: عرض التجارب الدولية لحوكمة الشركات.	65
المطلب الأول: تجربة الولايات المتحدة الأمريكية.	65
المطلب الثاني:التجربة البريطانية.	66
المطلب الثالث:تجارب بعض الدول العربية.	67
المطلب الرابع: واقع الإطار القانوني لحوكمة الشركات في الجزائر.	71
المبحث الرابع: علاقة الإفصاح المحاسبي والحوكمة الشركات.	81
المطلب الأول: علاقة حوكمة الشركات بالقوائم المالية.	81
المطلب الثاني:أثر مبادئ حوكمة الشركات على جودة القوائم المالية.	82
المطلب الثالث: علاقة الحوكمة بالإفصاح.	82
خلاصة	84
الفصل الثالث: الدراسة الميدانية.	85
تمهيد	86
المبحث الأول: منهجية الدراسة الميدانية.	87
المطلب الأول: أساليب الدراسة الميدانية.	87
المطلب الثاني: أدوات المستعملة في تحليل نتائج الاستبيان.	87

المطلب الثالث: تحديد مجتمع وعينة الدراسة.	88
المبحث الثاني: تحضير الاستبيان وعرضه وتحليله.	90
المطلب الأول: تحضير الاستبيان	90
المطلب الثاني: عرض وتحليل خصائص عينة الدراسة.	93
المطلب الثالث: تحليل متغيرات الدراسة.	94
المبحث الثالث: علاقة الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبية المالي بمبادئ الحوكمة.	100
المطلب الأول: نموذج معامل الانحدار .	100
المطلب الثاني: تقدير نموذج الإفصاح المحاسبي ومبادئ الحوكمة.	101
المطلب الثالث: اختبار نموذج الإفصاح المحاسبي ومبادئ الحوكمة.	102
الخلاصة	104
الخاتمة	109_106
قائمة المصادر والمراجع.	116_111
قائمة الملاحق	130_118

تمهيد:

شهد عالم العديد من الفضائح المالية المتمثلة في الأزمات المالية وتعرض العديد من الشركات العالمية الكبرى للانهيارات مثل انهيارات المالية التي حدثت في العديد من دول شرق آسيا وأمريكا اللاتينية عام 1997، وأزمة شركة Enron والتي كانت تعمل في مجال تسويق الكهرباء والغاز الطبيعي في الولايات المتحدة الأمريكية عام 2001، وكذلك أزمة شركة Worldcom الأمريكية للاتصالات عام 2002، وأزمة الرهون العقارية 2008، وترجع هذه الانهيارات والأزمات في معظمها إلى انتشار الفساد الإداري والمالي بصفة عامة والفساد المحاسبي بصفة خاصة، وأجريت العديد من الأبحاث والدراسات إلى أن السبب الرئيسي يعود إلى غياب الممارسات والإجراءات في الإدارة والتنظيم ومراقبة الحسابات والإشراف الفعال على الشركات بالإضافة إلى نقص الإفصاح والشفافية في عرض البيانات المالية والتلاعب بالحسابات، وعدم إظهار البيانات والمعلومات الحقيقية التي تعبر عن الأوضاع المالية لهذه الشركات و انعكس ذلك في مجموعة من الآثار السلبية أهمها فقد الثقة في المعلومات التي تحتويها القوائم المالية وبالتالي فقدت هذه المعلومات أهم العناصر التي تميزها ألا وهو جودتها،

ومع توالي الانهيارات والأزمات المالية محليا، إقليميا وعالميا سارعت المنظمات الدولية المتخصصة في البحث عن آليات لمعالجة هذه الاختلالات ومن ثم حماية حقوق جميع الأطراف والمصالح من خلال تدعيم الإفصاح المالي والغير المالي.

والجزائر كغيرها من الدول قامت بمجموعة من الإصلاحات الاقتصادية ومن بينها نظام المحاسبي المالي المستوحى من معايير المحاسبة الدولية (IAS_IFRS) الذي تم تطبيقه بداية من السنة 2010، وهذا بهدف إنتاج معلومات محاسبية ومالية في القوائم المالية تتميز بخصائص المعلومات المالية والإفصاح عنها بشفافية وبصورة صادقة.

وبخصوص الحكم الراشد التي أبرزته الجزائر لمكافحة الفساد المالي الذي أصدر سنة 2009، الذي يحتوي على مجموعة من المعايير التي تحكم الشركات.

إذ يمثل الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي أهمية بالغة للأطراف المهتمة بالمؤسسة عموما والمساهمين خصوصا نظرا لما تقدمه من معلومات تفيدهم في اتخاذ القرار، فالإفصاح عملية تتصل فيها الشركة بالعالم الخارجي بهدف إظهار المعلومات، مما يسهل عملية تقديم أداء الشركة ومن ثم يساهم في تسهيل عملية تطبيق مبادئ الحوكمة هذه الأخيرة أصدرت عنها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية عام 1999 إلى خمسة مبادئ بالإضافة إلى المبدأ السادس الذي تم إدراجه بعد مراجعة هذه المبادئ علم 2004، وتطبيق مبادئ الحوكمة سيؤثر على

على درجة ومستوى الإفصاح عن البيانات المالية والإدارية للمؤسسة، والعلاقة التي تكون بينهما أنه كل واحد يؤثر كل منهما في الآخر ويتأثر به.

إشكالية الدراسة: بناءا على ماسبق، تم طرح السؤال الرئيسي التالي:

- ✓ **هل تدعم متطلبات الإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي تطبيقات مبادئ الحوكمة بالمؤسسات الاقتصادية؟**

الأسئلة الفرعية: وللإجابة عن إشكالية الدراسة يجب طرح الأسئلة التالية:

1- هل يؤدي تطبيق النظام المحاسبي المالي إلى إعداد قوائم مالية أكثر إفصاحا وشفافية؟

2- ما هو واقع حوكمة الشركات في الجزائر؟ وفيما تتمثل مبادئ الحوكمة؟

3- هل توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإفصاح المحاسبي في ظل النظام المحاسبي المالي ومبادئ الحوكمة؟

فرضيات الدراسة: بناءا على الأسئلة المطروحة تم طرح الفرضيات التالية:

1- النظام المحاسبي المالي سيوفر معلومات مفصح عنها ذات مصداقية تمتاز بالشفافية والوضوح والموثوقية؛

2- نموذج الحوكمة في الجزائر هو نموذج مغلق ويتمثل أساسا في مجموعة من القوانين أو التشريعات التي تنظم عمل المؤسسات، ويعد الإفصاح أهم المبادئ التي تقوم عليها حوكمة الشركات؛

3- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإفصاح المحاسبي في ظل النظام المحاسبي المالي ومبادئ الحوكمة.

أهمية الدراسة: تتمثل أهمية الدراسة في معرفة دور الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي في إرساء مبادئ الحوكمة في المؤسسات الاقتصادية بالجزائر، والجزائر كغيرها من الدول التي قامت بعدة إصلاحات من خلال تبني الحكم الراشد لمحاربة الفساد وتعزيز مبادئ الحوكمة، وأيضا مشروع النظام المحاسبي المالي المعتمد بغية تعزيز الثقة في المعلومات المحاسبية التي تتضمنها القوائم المالية لكي تكون أكثر إفصاحا وشفافية.

أهداف الدراسة: تتمثل الأهداف المتوخاة من الموضوع فيما يلي:

1_ إبراز دور الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي في تحسين جودة القوائم المالية؛

2_ التعرف على السبب الذي أدى إلى انهيار الشركات وظهور الأزمات المالية؛

4_ التعرف على واقع الحوكمة في الجزائر؛

5_التعرف على العلاقة بين الإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي بمبادئ الحوكمة.

منهج الدراسة: للإجابة على الإشكالية والوصول إلى الأهداف المرجوة، سوف نعتمد على:

المنهج الاستقرائي: بأداته الوصف والتحليل وذلك من خلال الدراسة النظرية للإفصاح المحاسبي في ظل النظام المحاسبي المالي والحوكمة ، أما الجانب التطبيقي في وصف وتفسير نتائج الدراسة التطبيقية معتمدين في ذلك على أسلوب الاستبانة الموزعة على عينة الدراسة، ثم معالجة البيانات المتحصل عليها بواسطة البرنامج الإحصائي SPSSكأداة لتحليل المعلومات من أجل اختبار الفرضيات.

الدراسات السابقة: من بين هذه الدراسات المتعلقة بالموضوع الدراسة مايلي:

- دراسة "**ضويفي حمزة 2014_2015**" بعنوان فعالية تطبيق مبادئ الحوكمة في دعم مقومات الإفصاح وأثرها على الأداء المالي، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر.

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة فعالية مبادئ الحوكمة في دعم مقومات الإفصاح وأثرها على الأداء المالي لمجموعة من الشركات التابعة لمجمع سونلغاز حيث قام بتوزيع استبانه لمعرفة واقع الحوكمة في الجزائر وأثرها في دعم مقومات الإفصاح، وقياس الأداء المالي لعينة الدراسة وخلصت الدراسة أنه يوجد علاقة طردية ذات دلالة إحصائية بين مبادئ الحوكمة ومقومات الإفصاح ووجود الأداء المالي في الشركات الجزائرية.

- . دراسة " **قاضي فاطمة الزهراء 2012_2013**" بعنوان أثر تطبيق مبادئ حوكمة الشركات على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية، مذكرة الماستر، جامعة أكلي محند أولحاج البويرة.

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة أثر تطبيق مبادئ الحوكمة على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية، بحيث تم التطرق إلى مفهوم الإفصاح المحاسبي ومعايير المحاسبة الدولية ومتطلبات الإفصاح المحاسبي ومفهوم الحوكمة وأهميتها وأهدافها والمبادئ التي أصدرت عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، حيث قامت بتوزيع استبانة لمعرفة أثر مبادئ الحوكمة على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية، توصلت الدراسة إلى أن تطبيق مبادئ حوكمة الشركات يساهم في تحديد الصلاحيات والمسؤوليات ، ويعتبر الإفصاح عن المعلومات المحاسبية من أهم مرتكزات تطبيق حوكمة الشركات ومن خلال مبدأ الإفصاح والشفافية تساهم حوكمة الشركات في تحسين أساليب الإفصاح المحاسبي من أجل تحقيق جودة أعلى للتقارير المالية، كما تعمل على توفير قنوات لنشر هذه التقارير بصفة دورية مستمرة

❖ دراسة "حسياني عبد الحميد 2010/2009" بعنوان أهمية الانتقال للمعايير للمحاسبة والمعلومة المالية كإطار لتفعيل حوكمة المؤسسات مذكرة الماجستير جامعة الجزائر 3

هدفت هذه الدراسة إلى بيان أهمية الانتقال للمعايير الدولية المحاسبة والمعلومة المالية كإطار لتفعيل حوكمة المؤسسات.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج:

-يعد أسلوب الجيد لتطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات من الدعائم الأساسية في رفع الأداء الاقتصادي والقدرات التنافسية، وجذب الاستثمارات للمؤسسات والاقتصاد بشكل عام.

-يحقق إتباع القواعد والمبادئ السليمة لحوكمة المؤسسات قدرا ملائما من الطمأنينة للمستثمرين وحملة الأسهم على تحقيق عائد مناسب لاستثماراتهم، مع العمل للحفاظ على حقوقهم.

- أهمية الإفصاح المحاسبي والشفافية في تطبيق مبادئ الحوكمة المؤسسات في الأسواق العالمية بشكل عام وفي الجزائر بشكل خاص، وهذا ما سيكون له أثار إيجابية خصوصا على الأسواق المالية والبورصات، وتنعكس أثاره على أداء المؤسسات والاقتصاد من ناحية وتحسين إدارة وكفاءة المؤسسات وزيادة في قدرتها التنافسية من ناحية أخرى.

❖ دراسة " **حسين عبد الجليل آل غزوي2010**"بعنوان حوكمة الشركات وأثرها على مستوى الإفصاح في المعلومات المحاسبية مذكرة الماجستير في المحاسبة التحليل المالي الأكاديمية العربية في الدنمارك،

هدفت هذه الدراسة إلى بيان أثر حوكمة الشركات على المستوى الإفصاح في القوائم المالية في شركات المساهمة العامة في المملكة العربية السعودية.

وقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج أهمها:

- تفاوت مستوى الإفصاح في القوائم المالية في الشركات المساهمة بالمملكة العربية السعودية، حيث أظهرت النتائج أن الوسط الحسابي لتطبيق بنود مؤشر الإفصاح وهي نسب مقبولة وجيد على المستوى جميع الشركات.

- عدم وجود علاقة إيجابية ذات دلالة إحصائية بين حجم الشركة ومستوى الإفصاح في القوائم المالية في الشركات المساهمة العامة في المملكة العربية السعودية.

- وجود علاقة إيجابية ذات دلالة إحصائية بين تركز الملكية في الشركات المساهمة العامة في المملكة العربية السعودية وبين مستوى الإفصاح في القوائم المالية.

ما يميز هذه الدراسة:

من خلال البحث والإطلاع الذي قمنا به على الدراسات السابقة لم يتم التطرق إلى أهم الإصلاحات التي قامت به الجزائر تبني النظام المحاسبي المالي ولم يتم التطرق إلى الإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي ودوره في تفعيل مبادئ حوكمة في المؤسسات الاقتصادية وما يميز دراستنا:

- ✓ محاولة معرفة واقع تطبيقات مبادئ الحوكمة بالمؤسسات الاقتصادية؛
- ✓ مدى التزام المؤسسات الاقتصادية بمتطلبات الإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي؛
- ✓ كيف يساهم الإفصاح في دعم تطبيقات الحوكمة بالمؤسسات.

أقسام الدراسة:

بغية الإجابة على إشكالية البحث وانطلاقا من الفرضيات التي تم صياغتها تم تقسيم الدراسة إلى ثلاث فصول، وتم تخصيص الفصل الأول لدراسة الإفصاح المحاسبي وفق نظام المالي المحاسبي، وتم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث، المبحث الأول النظام المحاسبي المالي ومعايير المحاسبة المالية ، أما المبحث الثاني تم التطرق فيه إلى مفهوم الإفصاح المحاسبي وأهميته وأهدافه وأنواعه ، أما المبحث الثالث متطلبات الإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي لدراسة مقومات الأساسية للإفصاح عن المعلومات المحاسبية وأساليب وطرق الإفصاح ، والإفصاح عن القوائم المالية والسياسات والطرق المحاسبية المنتهجة للمؤسسات.

وفي الفصل الثاني تم التطرق إلى الإطار العام لحوكمة الشركات وذلك من خلال ثلاثة مباحث، المبحث الأول يتضمن المفاهيم المتعلقة بحوكمة الشركات وأهميته، أما المبحث الثاني مبادئ حوكمة الشركات وفق ما نصت عليه بعض الهيئات الدولية كمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، أما المبحث الثالث عرض تجارب حوكمة الشركات في بيئة الأعمال الدولية ، أما فيما يخص المبحث الرابع العلاقة بين الإفصاح المحاسبي في ظل النظام المحاسبي المالي ومبادئ الحوكمة.

أما الفصل الثالث تم تخصيصه لدراسة ميدانية دور الإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي في إرساء مبادئ الحوكمة في المؤسسات الاقتصادية من خلال ثلاثة مباحث، المبحث الأول منهجية الدراسة الميدانية، أما المبحث الثاني تحضير الاستبيان وعرضه وتحليله، وفيما يخص المبحث الثالث علاقة الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي بمبادئ الحوكمة.

تمهيد:

نتيجة للتطورات الاقتصادية الحاصلة في البيئة الدولية، وشمولية المؤسسات الاقتصادية عبر العالم، تعاظمت الحاجة إلى نشر وإيصال المعلومات المحاسبية والمالية المعبرة عن حالة وأداء المؤسسات بما يضمن الفهم للمستعملين لهذه المعلومات لذلك عملت الجزائر على تكييف بيئتها المحاسبية مع متطلبات الإفصاح بتبني النظام المحاسبي المالي SCF المتوافق مع معايير المحاسبة الدولية، ليحل محل المخطط المحاسبي الوطني PCN، لكي تكون المعلومات المالية ومحاسبية ذات جودة عالية وأكثر ملائمة وموضوعية ولضمان درجة عالية من الشفافية وإمكانية مقارنتها يتحقق ذلك عن طريق الإفصاح المحاسبي، فكلما كان الإفصاح يخضع لقواعد محكمة كلما كانت المعلومات المحاسبية والمالية فعالة في اتخاذ القرار، تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: الإطار العام النظام المحاسبي المالي.

المبحث الثاني: ماهية الإفصاح المحاسبي.

المبحث الثالث: متطلبات الإفصاح المحاسبي وفق النظام المالي المحاسبي.

المبحث الأول: الإطار العام للنظام المحاسبي المالي.

لقد قامت الجزائر باعتماد مشروع جديد في مجال التوحيد المالي والمحاسبي يوافق تطبيق المعايير المحاسبي الدولية وهو النظام المحاسبي المالي الذي كان تطبيقه في بداية جانفي 2010، بهدف التكييف مع البيئة الاقتصادية الجديدة والتي جاءت نتيجة الإصلاحات الاقتصادية والمالية.

المطلب الأول: ماهية النظام المحاسبي المالي.

حتى يمكن توفير معلومات مفيدة عن نشاطات المؤسسة المختلفة فإنه من الضروري وجود بعض الوسائل والإجراءات والنماذج والطرق لتسجيل ما تقوم به المؤسسة من أنشطة تسجيلا يوميا، وأيضا تلخيص نتائج ذلك التسجيل في القوائم والتقارير المحاسبية، وهو ما يشكل في مجموعه النظام المحاسبي المالي هدفه توفير معلومات للأطراف المعنية باستخدام مخرجاته.

أولا: مفهوم النظام المحاسبي المالي:

حدد مفهوم النظام المحاسبي المالي بمقتضى القانون رقم 07-11 مؤرخ في 25 نوفمبر 2007 والمتعلق بالنظام المحاسبي المالي على أنه نظام لتنظيم المعلومة المالية يسمح بتخزين معطيات قاعدية عددية، وتصنيفها، وتقييمها، وتسجيلها، وعرض القوائم تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات الكيان، ونجاعته، ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية[1].

يلاحظ من هذا التعريف، أن عبارة النظام المستعملة في صلب نص المادة تدل على أن الأمر يتعلق بإطار مفاهيمي للمحاسبة وبمجموعة من المبادئ تعمل مجتمعة وبصفة تستدعى التناسق والتنظيم. كما تم التركيز على المفاهيم المالية ومخرجات النظام المحاسبي التي تعتبر الحصيلة النهائية لكل عمل محاسبي.

ثانيا: بنية النظام المحاسبي المالي:

إن الإطار المحاسبي للنظام المحاسبي المالي يحتوي على سبع مجموعات أساسية وهي كما يلي[2]:

الصنف الأول: حساب رؤوس الأموال؛

الصنف الثاني: حساب تثبيتات؛

الصنف الثالث: الحسابات الجارية؛

الصنف الرابع: حسابات الغير؛

---

[1] المادة رقم 3 من القانون رقم 07-11 الصادر في 25 نوفمبر 2007، والمتعلق بالنظام المحاسبي المالي، الجريدة الرسمية رقم 74، ص3.

[2] شعيب شنوف، **محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير المحاسبة الدولية**، الجزء الأول، مكتبة الشركة الجزائرية بوداود، 2008، ص 27،28.

الصنف الخامس: حسابات المالية؛

الصنف السادس: حسابات الأعباء؛

الصنف السابع: حسابات المنتجات؛

ثالثا: مجال التطبيق النظام المحاسبي المالي:

يطبق النظام المحاسبي المالي على المؤسسات الآتية[1]:

1_ الشركات الخاضعة لأحكام القانون التجاري؛

2_ التعاونيات؛

3_ الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون المنتجون للسلع والخدمات التجارية وغير التجارية الذين يمارسون نشاطات اقتصادية مبنية على عمليات متكررة؛

4_ كل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الخاضعين لذلك بموجب نص قانوني أو تنظيمي؛

5_ كما يمكن للكيانات الصغيرة جدا التي لايتعدى رقم أعمالها الحد القانوني أن تمسك محاسبة مالية مبسطة.

المطلب الثاني: أهمية وأهداف النظام المحاسبي المالي.

إن النظام المحاسبي المالي له أهمية كبيرة وأيضا مجموعة من الأهداف يمكن تلخيصها فيما يلي:

أولا: أهمية النظام المحاسبي المالي:

يعتبر النظام المحاسبي المالي أسلوبا محاسبيا لتنظيم المعلومة المالية بعرض قوائم مالية تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات المؤسسة، وتظهر أهميته فيما يلي[2]:

_ تعالج مجموعة النصوص المكونة للنظام المحاسبي المالي العديد من القضايا المحاسبية التي لم تتناولها نصوص المخطط الوطني للمحاسبة، الأمر الذي يساعد على تحقيق تطورا نوعيا للعمل المحاسبي في المؤسسات الجزائرية.

_ يهدف النظام المحاسبي المالي إلى وضع أداة تتكيف مع البيئة الجديدة التي تولدت من خلال الإصلاحات الاقتصادية، والتي بدأت مع الارتباطات الجديدة للجزائر، وبشكل خاص الدخول في الشراكة مع الاتحاد الأوروبي بالإضافة إلى تلبية احتياجات المستخدمين الجدد للمعلومات المالية والمحاسبية حول المؤسسات الجزائرية خاصة المستثمرين الأجانب.

[1] جمال لعشيشي، **محاسبة المؤسسة والجباية وفق النظام المحاسبي المالي**، الصفحات الزرقاء، الجزائر، ص 14_15.

[2] صافو فتيحة، **مدى توافق مرجعية إعداد القوائم المالية في النظام المحاسبي المالي مع المعايير المحاسبية الدولية للعرض والإفصاح**، مذكرة ماجستير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2012/2011، ص135.

ـ يعتبر النظام المحاسبي المالي فرصة لتعويض التأخر المتراكم في المجال المحاسبي على مختلف الأصعدة وإعطاء المحاسبة في الجزائر مكانتها بين الدول المتقدمة، وذلك بالتقريب الممارسة المحاسبية في الجزائر من الممارسة العالمية من حيث الاعتماد في العمل المحاسبي على ركيزة مرجعية ومبادئ أكثر ملائمة مع الاقتصاد المعاصر.

ـ يساعد النظام المحاسبي المالي على تحقيق شفافية مالية بفضل مصداقية القوائم المالية المعدة بمعايير دولية فهو يحدد مبادئ وقواعد التسجيل المحاسبي للمعاملات بالاستناد إلى مفاهيم واضحة، كما يسهل عملية تجميع القوائم المالية على مستوى الوحدات الاقتصادية والخروج بتقرير مالي موحد يمتاز بالدقة والشمولية.

ـ يعتبر النظام المحاسبي المالي الأداة التي تمكن من تجاوز كثير من العراقيل التي تواجه فتح مجال الاستثمارات الأجنبية محليا. فهو يشجع الاستثمارات بضمان أفضل للقوائم المالية من طرف المحللين الماليين والمستثمرين، وضمان سيولة رؤوس الأموال بتفعيل نشاط البورصة المحلية.

ـ يمثل فرصة للمؤسسات لتحسين تنظيمها الداخلي وجودة اتصالاتها مع الأطراف المعنية بالمعلومة المالية.

ـ تبني القواعد والمبادئ الحديثة المتعلقة بتنظيم المحاسبة ولاسيما مسلك المحاسبة عن طريق الإعلام الآلي كما يسمح للمؤسسات الصغيرة والتجار والحرفيين بتطبيق محاسبة مالية مبسطة ترتكز على محاسبة الخزينة.

ثانيا: أهداف النظام المحاسبي المالي

تتمثل أهداف النظام المحاسبي المالي في النقاط التالية[1]:

ـ ترقية النظام المحاسبي الجزائري ليتوافق والأنظمة المحاسبية الدولية؛

ـالاستفادة من تجربة الدول المتطورة في تطبيق هذا النظام؛

ـ الاستفادة من مزايا هذا النظام خاصة من ناحية تسيير المعاملات المالية والمحاسبية والمعالجات المختلفة؛

ـ تسهيل مختلف المعاملات المالية والمحاسبية بين المؤسسات الاقتصادية الوطنية والمؤسسات في الدول الأجنبية باعتبار أن نظام(IFRS) هو نظام دولي يلائم كل الكيانات الدولية التي تخضع له.

-تسهيل العمل المحاسبي للمستثمر الأجنبي أملا في جلبه إلى الجزائر من خلال تجنيبه مشاكل اختلاف الطرق المحاسبية.

-العمل على تحقيق العقلانية من خلال الوصول إلى الشفافية في عرض المعلومات.

-محاولة جعل القوائم المحاسبية والمالية وثائق دولية تتناسب مع مختلف الكيانات الأجنبية.

[1] كتوش عاشور، **متطلبات تطبيق نظام محاسبي موحد (IAS | IFRS)**، في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة الشلف، العدد السادس، ص292-294.

-تعزيز مكانة وثقة الجزائر لدى المنظمات المالية والتجارية العالمية.

-تحديد طبيعة وقواعد إعداد القوائم المالية وفق المعايير الدولية.

-العمل في ترسيخ أسس الحكم الراشد في المؤسسات (حوكمة الشركات)

-إعطاء صورة صادقة عن الوضعية المالية والأداء وتغيرات الوضعية المالية عن المؤسسة.

-التمكين من القابلية للمقارنة للمؤسسة نفسها عبر الزمن وبين المؤسسات على المستويين الوطني والدولي.

-المساعدة على نمو و مردودية المؤسسات من خلال تمكينها من معرفة أحسن الآليات الاقتصادية والمحاسبية التي تشترط نوعية وكفاءة التسيير.

-تسمح بمراقبة الحسابات بكل ضمان للمسيرين والمساهمين والمستعملين الآخرين حول مصداقيتها وشرعيتها وشفافيتها.

-المساعدة في فهم أحسن لاتخاذ القرارات وتسيير المخاطر لكل الفاعلين في السوق.

-نشر معلومات كافية وصحيحة، موثوق بها وشفافة تشجع المستثمرين وتسمح لهم بمتابعة أموالهم.

-المساعدة في إعداد الإحصائيات والحسابات الاقتصادية لقطاع المؤسسات على المستوى الوطني من خلال معلومات تتسم بالموضوعية والمصداقية.

-توفر ترقية للتعليم المحاسبي والتسيير ترتكز على قواعد مشتركة.

-يسمح بتسجيل بطريقة موثوق بها وشاملة مجموع تعاملات المؤسسة بما يسمح بإعداد التصاريح الجبائية بموضوعية ومصداقية.

تستفيد الشركات المتعددة الجنسيات بترابط أحسن مع التقرير الداخلي بفضل عولمة الإجراءات المحاسبية للعديد من الدول.

-يتوافق النظام الجديد كلية مع الوسائل المعلوماتية الموجودة التي تسمح بأقل تكاليف من تسجيل البيانات المحاسبية وإعداد القوائم المالية وعرض وثائق التسيير حسب النشاط.

ثالثا: قواعد النظام المحاسبي المالي:

يشمل تنظيم المحاسبة على مجموعة من القواعد وهي كالتالي[1]:

_ يجب أن تستوفي المحاسبة التزامات الانتظام والمصداقية والشفافية المرتبطة بعملية مسك المعلومات التي تعالجها ورقابتها وعرضها وتبليغها.

_ يحدد الكيان تحت مسؤوليته، الإجراءات اللازمة لوضع تنظيم محاسبي يسمح بالرقابة الداخلية والخارجية على السواء.

_ تمسك المحاسبة المالية بالعملة الوطنية.

_ تحول العمليات المدونة بالعملة الأجنبية إلى العملة الوطنية حسب الشروط والكيفيات المحددة في المعايير المحاسبية.

_ تكون أصول وخصوم الكيانات الخاضعة لهذا القانون محل جرد من حيث الكم والقيمة مرة في السنة على الأقل، على أساس فحص مادي وإحصاء للوثائق الثبوتية.

_ يجب أن يعكس هذا الجرد الوضعية الحقيقية لهذه الأصول والخصوم.

_ لا يمكن إجراء أي مقاصة بين عنصر من الأصول وعنصر من الخصوم، ولا بين عنصر من أعباء وعنصر من المنتجات، إلا إذا تمت هذه المقاصة على أسس قانونية أو تعاقدية، أو إذا كان من المقرر أصلا تحقيق عناصر هذه الأصول والخصوم والأعباء والمنتجات بالتتابع، أو على أساس صاف.

_ تحرر الكتابات المحاسبية حسب المبدأ المسمى القيد المزدوج يمس كل تسجيل على الأقل حسابين اثنين، أحدهما مدين والأخر دائن، في ظل احترام التسلسل الزمني في تسجيل العمليات. يجب أن يكون المبلغ المدين مساويا للمبلغ الدائن.

_ يحدد كل تسجيل محاسبي مصدر كل معلومة ومضمونها وتخصيصها، وكذا مرجع الوثيقة الثبوتية التي يستند إليها؛

_ تستند كل كتابة محاسبية على وثيقة ثبوتية مؤرخة ومثبتة على ورقة أو أي دعامة تضمن المصداقية والحفظ وإمكانية إعادة محتواها على الأوراق؛

_ تلخص العمليات من نفس الطبيعة والتي تمت في نفس المكان وفي نفس اليوم في وثيقة محاسبية وحيدة؛

_ يجب القيام بإجراء قفل موجه إلى تجميد التسلسل الزمني وضمان عدم المساس بالتسجيلات؛

[1] المادة رقم 3 من القانون رقم 07-11 الصادر في 25 نوفمبر 2007، والمتعلق بالنظام المحاسبي المالي، **الجريدة الرسمية** رقم 74، ص5.

_ تمسك الكيانات الخاضعة لهذا القانون دفاتر محاسبية تشمل دفترا يوميا ،و دفترا كبيرا، و دفتر جرد،مع مراعاة الأحكام الخاصة بالكيانات الصغيرة؛

_ يتفرع الدفتر اليومي و الدفتر الكبير إلى عدد من الدفاتر المساعدة و السجلات المساعدة بالقدر الذي يتوافق مع احتياجات الكيان؛

_ تسجل في الدفتر اليومي حركات الأصول و الخصوم و الأموال الخاصة و الأعباء و منتجات الكيان.و في حالة استعمال دفاتر مساعدة ،فإن الدفتر اليومي يتضمن فقط الرصيد الشهري للكتابات الواردة في الدفاتر المساعدة (المجاميع العامة الشهرية لكل دفتر مساعد)؛

_ يتضمن الدفتر الكبير مجموع حركات الحسابات خلال الفترة المعنية؛

_ تنقل في دفتر الجرد الميزانية وحساب النتائج الخاصان بالكيان؛

_ تحفظ الدفاتر المحاسبية أو الدعامات التي تقوم مقامها،و كذا الوثائق الثبوتية، لمدة عشر10 سنوات ابتداء من تاريخ قفل كل سنة مالية محاسبية؛

_ يرقم رئيس محكمة مقر الكيان و يؤشر على الدفتر اليومي و دفتر الجرد؛

تمسك الكيانات الخاضعة لمحاسبة مالية مبسطة لضبط يومي للإيرادات و النفقات، و تلزم بحفظ الوثائق الثبوتية لمدة 10سنوات ابتداء من تاريخ قفل كل سنة مالية محاسبية؛

تحدد كيفيات مسك الضبط اليومي لإيرادات و نفقات الكيانات المذكورة أعلاه عن طريق التنظيم؛

_ تمسك الدفاتر المحاسبية المرقمة و المؤشر عليها بدون ترك بياض أو تغيير من أي نوع كان أو نقل إلى الهامش؛

_ تمسك المحاسبة يدويا أو عن طريق أنظمة الإعلام الآلي؛

_ يجب أن تلبي كل محاسبة ممسوكة بموجب نظام الإعلام الآلي مقتضيات الحفظ والعرف والأمن والمصداقية واسترجاع المعطيات؛

_ تحدد شروط وكيفيات مسك المحاسبة عن طريق أنظمة الإعلام الآلي عن طريق التنظيم.

المطلب الثالث: معايير المحاسبة الدولة

بعد التعرف على ماهية النظام المحاسبي المالي، أهميته وأهدافه وجب عرض معايير المحاسبة الدولية باعتبارها الأساس الذي بني عليه النظام المحاسبي المالي.

أولا: الاتجاه نحو توافق العمل المحاسبي

إن النمو الكبير في الاقتصاد العالمي جعل العالم يبدو كسوق ا اقتصادية واحدة، و قد ترتب عن ذلك تطورات جذرية في جميع المجالات على رأسها المحاسبة، لذلك ظهرت حاجة ماسة لإعادة النظر في مسألة تعدد الأنظمة المحاسبية على المستوى الدولي من خلال دراسة الاختلافات بينها و محاولة إبقاء هذه الاختلافات عند أدنى المستويات .و على الرغم من تعدد العوائق التي تقف أمام تجسيد هذه الفكرة إلا أن تضافر جهود مختلف الهيئات و المنظمات أدى إلى تحقيق خطوة كبيرة في هذا المجال. وذلك من خلال:

1_ **التوحيد:** تطبيق المعايير في حد ذاتها في نفس المحيط الجغرافي والسياسي، وتطابق الممارسات المحاسبية في نفس المحيط[1].

2_ التوافق: محاولة لجمع الأنظمة المحاسبية المختلفة مع بعضها و تقليل درجة الاختلافات بينها من خلال تقريب الممارسات المحاسبية في هيكل منهجي مرتب يعطي نتائج متناسقة، أي اختبار و مقارنة الأنظمة المحاسبية المختلفة لغرض معرفة نقاط الاتفاق ونقاط الاختلاف، ثم العمل على جمع تلك الأنظمة معا،فالتوافق يقصد به تقليل الاختلافات بين المعايير و الممارسات المحاسبية بين الدول و التقريب بين وجهات النظر المختلفة، كما يعني توصيل معلومات في شكل مناسب يمكن فهمه و تفسيره دوليا[2].

ثانيا: نشأة معايير المحاسبة الدولية:

بدأ المحاسبون منذ زمن في التوحيد والتوفيق بين معايير المحاسبة التي تطبقها الشركات في تعاملاتها مع منشآت أخرى في دول أخرى في عرض لقوائمها المالية، وعموما ترجع فكرة التوفيق إلى المؤتمر الدولي الأول للمحاسبين الذي عقد في عام 1904 في مدينة سانت لويس في الولايات المتحدة الأمريكية حيث خصصت المناقشات لمقارنة المبادئ المحاسبية والممارسات المحاسبية للدول الكبرى، وفي أوت 1966 طرح لورد ينسون فكرة مجموعة الدراسات الدولية للمحاسبين أثناء فترة عمله كرئيس لمعهد المحاسبين القانونيين في انجلترا وويلزICAEW ،

[1] روتال عبد القادر، **التوجه نحو تطبيق المعايير المحاسبية والمالية الدولية في المؤسسات الجزائرية**، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2009/2008،ص 62.

[2] بوروسية سعاد، **أثر تطبيق معايير المحاسبة الدولية في المؤسسات الاقتصادية**، مذكرة ماجستير، جامعة قسنطينة، 2010،2009،ص45.

عندما طرح المؤتمر الدولي للمعهد الدولي للمحاسبين القانونيينCICA والمعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين العموميينAICPA وطبعاICAEW .

ولقد أعلنت المعاهد الثلاثة في جانفي 1967 عن تأسيس مجموعة الدراسات مع تعيين رئيس المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونين العموميين روبرت تروبلاد(Trueblood) رئيسا لها، وقد دامت مجموعة الدراسات عشر سنوات حلت في سنة 1977، وأثناء وجودها نشرت 20 وثيقة وهذه الوثائق كانت على شكل دراسات مقارنة وسميت الآرء المذكورة فيها الاستنتاجات[1].

إن أهمية معايير المحاسبة والتدقيق جعلت المؤسسات المهنية في كثير من دول العالم تم بوضع معاييرها، ولعل من أهم هذه المؤسسات في هذا ال مجمع المحاسبين القانونين في الولايات المتحدة الأمريكيةAICPA الذي بادر إلى وضع معايير للتدقيق منذ عام 1939 م، أما محاولات وضع معايير على المستوى الدولي فقد بدأت مع بدايات القرن الحالي بعقد عدة مؤتمرات أهمها ما يلي[2]:

_ عقد المؤتمر المحاسبي الأول في عام 1904 م في سانت لويس في الولايات المتحدة الأمريكية، برعاية اتحاد جمعيات المحاسبين القانونيين في الولايات المتحدة الأمريكية، قبل تأسيس مجمع الأمريكيين عام 1917 م، ولقد بلغ عدد المسجلين في المؤتمر 38 عضوا، أما عدد الحضور فقد بلغ 360 عضوا، وقد دار البحث في ذلك المؤتمر حول إمكانية توحيد القوانين المحاسبية بين الدول.

_ المؤتمر الثاني انعقد في أمستردام عام 1926 م، وقد حضره مندوبون من كل دول أوربا تقريبا، بالإضافة إلى الولايات المتحدة الأمريكية وكندا وأمريكا اللاتينية، وكانت نسبة المشاركين من الدولة المضيفة هولندا كبيرا.

_ المؤتمر المحاسبي الدولي الثالث فقد عقد في نيويورك في عام 1929 م.

_ المؤتمر الرابع انعقد في لندن عام 1933 م، وقد شاركت فيه 49 منظمة محاسبية عينت 90 مندوبا عنها بالإضافة إلى حضور 79 زائرا من الخارج، وقد بلغ عدد الدول التي مثلت في المؤتمر 22 دولة منها استراليا ونيوزيلندا وبعض الدول الإفريقية.

_ المؤتمر العالمي الخامس فقد بلغ عدد المشاركين فيه 320 وفدا، فضلا عن 250 مشاركا من باقي أنحاء العالم ونسبة كبيرة من ألمانيا التي استضافت المؤتمر في عاصمتها برلين في عام 1938 م.

---

[1] سالمي محمد الدينوري، **قائمة التدفقات النقدية في ظل اعتماد الجزائر معايير المحاسبة الدولية**، مذكرة ماجستير، جامعة العقيد الحج لخضر، باتنة، 2009/2008، ص53.

[2] حسين يوسف القاضي، مأمون توفيق حمدان، **المحاسبة الدولية ومعاييرها**، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر، عمان، الأردن، 2008، ص104،105.

_ بعد الحرب العالمية الثانية بادرت لندن لاحتضان المؤتمر الدولي السادس في 1952 م حيث سجل في المؤتمر2510 عضو من بينهم 1450 من المؤسسات التي رعت المؤتمر في بريطانيا و 196 من دول الكومنولث والباقي من22 دولة أخرى.

_ عقد المؤتمر السابع في أمستردام عام 1957 م وقد شارك فيه 104 منظمة محاسبية من 40 دولة، وحضره 1650زائر من الخارج و 1200 عضوا عن البلد المضيف هولندا، وقد حدد هذا المؤتمر الفترة الفاصلة بين مؤتمر وآخر بـ 05 سنوات، وبقيت على هذا النحو حتى يومنا هذا.

_ وفي عام 1962 م احتضنت نيويورك المؤتمر الثامن، حضره 1627 عضو من الولايات المتحدة الأمريكية بالإضافة إلى 2101 من دول أخرى، وشارك فيه 83 منظمة تمثل 48 دولة وقدم فيه 45 بحثا.

_ المؤتمر التاسع فقد كان مقره باريس في 1967 م، تلاه المؤتمر العاشر في 1972 م حضره 4347 مندوبا من 59دولة.

_ المؤتمر الحادي عشر فقد استضافته ألمانيا الاتحادية في 1977 م، وقد حضره مندوبون عن أكثر من مائة دولة من دول العالم، تلاه المؤتمر الثاني عشر في المكسيك عام 1982 م، والثالث عشر في طوكيو عام 1987 م.

_ المؤتمر الرابع عشر عقد في 1992 م وكان موضوعه دور المحاسبين في اقتصاد شامل، شارك فيه نحو106 هيئات محاسبية من 78 دولة وحضره نحو 2600 مندوبا من مختلف دول العالم، وقد شاركت فيه الدول العربية بوفود ، من لبنان، سورية، الكويت، مصر، السعودية، برعاية الاتحاد الدولي للمحاسبينIFAC حيث استضافته ثلاثة مؤسسات محاسبية أمريكية هي :مجمع المحاسبين الأمريكيين AICPA وجمعية المحاسبين الإداريينIMA وجمعية المراجعين الداخليين.

_ المؤتمر الخامس عشر فقد عقد في باريس في عام 1997 م، وعقد المؤتمر السادس عشر عام 2002 م في هونج كونج، حيث تمت مناقشة حوالي 90 عنوانا تدرجت موضوعاتها من حوارات ساخنة مثل الشمولية وأخلاقيات المهنة إلى أثر اقتصاد المعرفة على مهنة المحاسبة.

_ عقد المؤتمر السابع عشر بتركيا عام 2006 م تحت شعار تحقيق النمو والاستقرار الاقتصادي العالمي، ومساهمة المحاسبة في تطوير الأمم واستقرار أسواق رأس المال في دول العالم، ودور المحاسبين في عملية التقييم في المؤسسات.

وقد أسفرت هذه المؤتمرات، التي كانت نتيجة الضغوط المتزايدة من مستخدمي القوائم المالية من مساهمين ومستثمرين ودائنين ونقابات واتحادات تجارية ومنظمات دولية وجمعيات حكومية، عن تشكيل عدة منظمات

استهدفت وضع المعايير الدولية وتهيئة المناخ اللازم لتطبيق هذه المعايير، وأهم هذه المؤسسات هي لجنة معايير المحاسبة الدولية IASC .

ثالثا: تعريف معايير المحاسبة الدولية.

لقد جاءت كلمة معيار ترجمة لكلمةStandard بالإنجليزية وهي تعني القاعدة المحاسبية ويميل المحاسبين إلى استخدام معيار محاسبي. ويقصد بالمعيار في اللغة بأنها نموذج يوضع ويقاس على ضوئه وزن شيء أو طوله أو درجة جودته، أما المحاسبة فيقصد بها المرشد الأساسي لقياس العمليات والأحداث والظروف التي تؤثر على المركز المالي للمنشأة ونتائج أعمالها وإيصال المعلومات إلى المستفيدين[1].

المعيار المحاسبي " هو مقياس أو نموذج أو مبدأ أساسي يهدف إلى تحديد أساس الطريقة السليمة لتحديد وقياس وعرض والإفصاح عن عناصر القوائم المالية وتأثير العمليات والأحداث والظروف على المركز للمؤسسة ونتائج أعمالها."[2]

وكما يعرف معيار المحاسبي" بأنه بيان كتابي يصدره جهاز أو هيئة تنظيمية رسمية محاسبية أو مهنية يتعلق بعنصر محدد من عناصر القوائم المالية، أو نوع معين من أنواع العمليات والأحداث الاقتصادية المتعلقة بالمركز المالي للمؤسسة ونتائج أعمالها، ويتناول تحديد الأسلوب المناسب أو عرض أو التصرف في هذا العنصر لأغراض تحديد نتائج الأعمال، وبيان المركز المالي للمؤسسة بما يحقق أهداف المحاسبة.[3]

رابعا: لجنة معايير المحاسبة الدولية (IASC).

تعتبر لجنة معايير المحاسبة الدولية من أكثر المؤسسات المحاسبية المهنية الدولية نشاطا في مجال المحاسبة، وقد أصبحت تلعب دورا كبيرا في السنوات الأخيرة خاصة في مجال وضع وإصدار المعايير المحاسبية الدولية.

في عام 1972 انعقد المؤتمر الدولي للمحاسبين في سيدني باستراليا حيث اتخذ فيه خطوات رئيسية لكي يتم إنشاء منظمتين يمكن أن تكون لديها المقدرة على التعامل مع مشكلات المحاسبية الدولية، وكذا الاختلاف بين المحاسبة التي تستخدمها الدول المتعددة، وبالفعل تم تأسيس لجنة معايير المحاسبة الدولية و الإتحاد الدولي للمحاسبين، كما أن التباين في المعايير من بلد إلى أخر ترتب عنه تباين فيما يستخلص من القوائم المالية للمؤسسة الاقتصادية

---

[1] سعيدي يحي، ، **أهمية تطبيق معايير المحاسبة الدولية في تحسين جودة الإفصاح المحاسبي**، ملتقى النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدوليةIAS-IFRS والمعايير الدولية للمراجعةISA ،جامعة سعد دحلب البليدة، يوم 13و14 ديسمبر 2011، ص7.

[2] **المرجع السابق**، ص07.

[3] صافو فتيحة، **مرجع سبق ذكره**، ص34.

ولنفس الدورة الاقتصادية من معلومات لازمة لمتخذي القرار، ومن هنا بدأ التفكير في توحيد معايير المحاسبة لتجنب هذا التباين.

في جوان 1973 اتفقت المنظمات المهنية المحاسبين لتسع دول على تأسيس لجنة معايير المحاسبة الدولية، هذه الدول هي: ألمانيا الفيدرالية، أستراليا، كندا، الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا، اليابان، المكسيك، هولندا والمملكة المتحدة، وتشمل هذه اللجنة الآن أكثر من 120عضو تمثل 91 دولة وتمثل أكثر من مليون محاسب، أما أهداف هذه لجنة معايير المحاسبة الدولية فيحددها دستورها، هذه الأهداف هي[1]:

ـ صياغة ونشر للصالح العام المعايير المحاسبية التي يجب مراعاتها عند عرض القوائم المالية والترويج لقبولها وتطبيقها في العالم؛

ـ العمل بصفة عامة للتحسين والتوفيق أو التنسيق بين منظمات المعايير المحاسبية والإجراءات المتعلقة بعرض القوائم المالية.

أما تمويل أنشطة لجنة معايير المحاسبة الدولية فيتم عن طريق المساهمة والدعم المالي من التنظيمات المهنية والمنظمات الأخرى، بالإضافة إلى الإيرادات الناتجة عن نشرات إصدارات لجنة الاتحاد الدولي للمحاسبين IFAC

والجدول التالي يوضح المعايير التي تم إصدارها من طرف لجنة المعايير المحاسبية الدولية:

جدول رقم(1_1): عرض المعايير المحاسبية الدولية IAS

رقم المعيار	عنوان المعيار
IAS1	عرض القوائم المالية
IAS2	المخزون
IAS7	قائمة التدفقات النقدية
IAS8	السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية ،والأخطاء
IAS10	الأحداث اللاحقة لتاريخ التقارير المالية
IAS11	عقود الإنشاء
IAS12	ضرائب الدخل
IAS16	الممتلكات والمصانع والمعدات
IAS17	عقود الإيجار

[1] عادل عاشور، **أثر تطبيق معايير المحاسبة الدولية على محتوى المعلوماتي للقوائم المالية**، مذكرة ماجستير، جامعة عمار ثليجي، بالأغواط، 2006/2005، ص37.

IAS18	الإيراد
IAS19	منافع الموظفون
IAS20	محاسبة المنح الحكومية والإفصاح عن المساعدات الحكومية
IAS21	اثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية
IAS23	تكاليف الإقتراض
IAS24	الإفصاح عن الأطراف ذات العلاقة
IAS26	المحاسبة والتقرير عن برامج منافع التعاقد
IAS27	القوائم المالية الموحدة والمنفصلة
IAS28	الاستثمار في الشركات الزميلة
IAS29	التقرير المالي في الاقتصاديات ذات التضخم المرتفع
IAS31	الحصص في المشاريع المشتركة
IAS32	الأدوات المالية :العرض
IAS33	ربحية السهم
IAS34	التقارير المالية المرحلية
IAS36	الانخفاض في قيمة الأصول
IAS37	المخصصات ،الأصول والالتزامات المحتملة
IAS38	الأصول غير الملمومة
IAS39	الأدوات المالية :الاعتراف والقياس
IAS40	الاستثمارات العقارية
IAS41	الزراعة

المصدر: شعيب شنوف، **الممارسة المحاسبية في الشركات متعددة الجنسيات والتوحيد المحاسبي العالمي**، أطروحة الدكتوراه، جامعة الجزائر، 2006-2007، ص141.

رابعا: مجلس معايير المحاسبة الدولية(IASB):

تم إنشاء مجلس معايير المحاسبة الدولية في 06 فيفري سنة 2001، يتكون المجلس من 14 عضو من أصل 09 دول تحت رئاسة البروفسيور رافيد توييد الذي عين منذ إنشاء المجلس إلى غاية 30 جوان 2011، 12عضو ومنهم بدوام كامل حيث 7 من أوروبا، 4 من أمريكا الشمالية، 2 من آسيا و1من باقي دول العالم، 7 منهم لهم علاقة بالجهات المسؤولة عن وضع المعايير المحاسبة الدولية، نشر مسودات العرض حول المشاريع الجارية، تطبيق

إجراءات تسمح بتقديم التعليقات حول مسودات العرض في فترات مناسبة، استشارة المجلس الاستشاري فيما يخص المشاريع المهمة و تحضير أجندة العمل، إقامة دراسات في الدول المتطورة و النامية من أجل ضمان قابلية تطبيق المعايير[1].

1_ الإداريون : و عددهم 19 حيث 5 منهم أعضاء في مكاتب دولية كبرى للمحاسبة، يعين الإداريون لمدة 3 سنوات و اختيارهم يكون على أساس التمثيل ، IFACيتم تعيينهم من طرف الجغرافي للأسواق المالية، حيث 6 من أمريكا الشمالية، 6 من أوروبا، 4 من آسيا و3 من باقي دول العالم.

2_ اللجنة الدولية لتفسيرات التقارير المالية :إستمر عمل لجنة التفسيرات الدائمة الذي تشكل في سنة 1997في ظل هيكلIASC السابق مدة 9 أشهر تقريبا في ظل الهيكل الجديد، و قد اقترح IASB ، تغيير إجراءاتها التشغيلية و تغيير اسمها إلى لجنة التفسيرات الدولية للتقارير الماليةIFRIC، وتوسع نطاق اختصاصها لكي تتمكن من التصدي للمواضيع التي تتجاوز تفسيرات المعايير القائمة، و لقد تم ذلك في ديسمبر سنة 2001 ، و تضم 12 عضو يتم تعيينهم لمدة 3 سنوات لهم حق التصويت، إضافة لرئيس مدير النشاطات الفنيةIASB ليس له حق التصويت[2].

3_ اللجنة الاستشارية للمعايير :و تظم أكثر من 12 عضو من جنسيات و كفاءات مختلفة يتم تعيينهم من طرف الإداريون لمدة 3 سنوات، و تشكل ملتقى للمنظمات و الأفراد المهتمين بالتقرير المالي الدولي للمشاركة في عملية وضع المعايير .يقومSAC بتقديم النصحIASB حول أولويات عمله و يطلعه على ردود الفعل التي تثيرها المعايير الصادرة و يقدم الاستشارة في شؤون أخرى[3].

[1] بوروسية سعاد، **مرجع سبق ذكره**، ص56.

[2] طارق عبد العال حامد، **دليل المحاسب إلى تطبيق معايير التقارير المالية الدولية الحديثة**، الدار الجامعية، مصر، 2006، ص43_44.

[3] بوروسية سعاد، **مرجع سبق ذكره**، ص57.

الجدول رقم(1_2): عرض المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية IFRS.

رقم المعيار	عنوان المعيار
IFRS1	تبني المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية لأول مرة.
IFRS2	الدفع على أساس الأسهم.
IFRS3	اندماج الأعمال.
IFRS4	عقود التأمين.
IFRS5	الأصول غير المتداولة المحتفظ بها برسم البيع والعمليات المتوقفة.
IFRS6	استكشاف وتقييم الموارد المعدنية.
IFRS7	الأدوات المالية الإفصاحات.
IFRS8	القطاعات التشغيلية.
IFRS9	الأدوات المالية.
IFRS10	القوائم المالية الموحدة.
IFRS11	الترتيبات المشتركة.
IFRS12	الإفصاح عن المصالح في المنشآت الأخرى.
IFRS13	قياس القيمة العادلة.

المصدر: مُحَّد أبو ناصر، جمعة حميدات، **معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولي**، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014،ص 02

خامسا: أهمية وأهداف معايير المحاسبة الدولية:

حيث أن معايير المحاسبة الدولية لها أهمية وأهداف يمكن تلخيصها فيما يلي:

1_ أهمية معايير المحاسبة الدولية: حظي موضوع المعايير المحاسبية باهتمام كبير من قبل مفكري المحاسبة، فهناك شبه اتفاق فيما بينهم على أهميتها وضرورة وجودها، وفي هذا الصدد قدم الباحثون الكثير من المبررات التي تؤكد على أهمية المعايير المحاسبة والتي يمكن حصرها في النقاط التالية[1]:

_تساهم المعايير المحاسبية في عملية ضبط وتنظيم الممارسة المحاسبية، إذ يؤدي غياب الممارسة المحاسبية إلى اللجوء إلى اجتهاد الشخصي، وما قد يصاحب ذلك من عدم الموضوعية في اختيار السياسات المحاسبية المستخدمة؛

[1] صبايحي نوال، **الإفصاح المحاسبي في ظل معايير المحاسبة الدولية وأثره على جودة المعلومة**، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2011/2010، ص46.

ـ وجود إطار موضوعي من المعايير المحاسبية تحكم القياس والتوصيل، يضمن تحقيق التوازن بين المصالح المختلفة لفئات متعددة من المستخدمين من ناحية والمصلحة من ناحية أخرى؛

ـ إن الاعتماد على المعايير المحاسبية له أهمية كبيرة وضرورية في ظل قصور النظريات الحالية للمحاسبة بشان معالجة تعدد البدائل المحاسبية على مستوى المؤسسة الاقتصادية؛

ـ إن وجود المعايير المحاسبية تساعد المهنيين وتحدد ردود أفعالهم في ظروف معينة، وتعتبر كذلك دفاع عند وجود تدخلات أو إشرافات من أطراف خارجية.

وبالتالي فإن غياب المعايير المحاسبية سوف يؤدي حتما إلى:

ـ استخدام طرق محاسبية قد تكون غير سليمة؛

ـاختلاف الأسس التي تحدد وتعالج العمليات والأحداث المحاسبية؛

ـ صعوبة اتخاذ القرارات المناسبة من قبل المستفيدين المعنيين.

2ـ أهداف معايير المحاسبة الدولية.

بداية يجب التأكيد أنه لضمان بلوغ الأهداف المرجوة من معايير المحاسبية يتطلب هيكلة إجراءات إصدارها، ويمكن إيجاز ذلك في النقاط التالية[1]:

ـضرورة وجود إطار نظري مقنع حيث تتفق كل معايير المصدرة مع هذا الإطار؛

ـيجب أن تتمتع الهيئة المصدرة للمعايير بالاستقلالية والسلطة وأن تكون بعيدة عن الضغوطات خاصة الخارجية، ويتم تعيين أعضائها على أساس الكفاءة والخبرة كما يجب أن تتوفر على الموارد اللازمة للنهوض بمسؤولياتها؛

ـيجب أن تعمل الهيئة المصدرة للمعايير على حماية المصالح العامة وذلك ما ينعكس في المعايير التي تقوم بإصدارها، وأن تكون إجراءات إصدار المعايير مفتوحة وشفافة؛

– ببحوث معمقة حول الموضوع المطروح و نشر نتائجها، ذلك من شأنه أن يساهم في التحضير الفعال لإصدار المعيار، كما يمكن أن تستعين هذه البحوث بعلوم أخرى يمكن أن يكون لها أثر على المحاسبة؛

–إن إصدار المعيار لا يتم إلا بعد مرور فترة بعد طرح المشكل و إجراء الدراسة من أجل ترك المجال للأطراف المهتمة لإبداء وجهات نظرها؛

[1] بوروسية سعاد، **مرجع سبق ذكره**، ص29،30.

-يجب تفسير بشكل واضح و مفصل الأسباب التي أدت إلى قبول أو رفض معيار محاسبي، و في حالة كون المعيار معقد أو يتضمن إجراءات غير مألوفة يصبح من الضروري تقديم أمثلة تطبيقية و أحيانا تقديم حصص إرشادية أو دورات تكوينية.

_ **الأهداف العامة** : تهدف معايير المحاسبة إلى تحقيق المساواة في تلبية احتياجات مختلف الأطراف المهتمة بمخرجات النظام المحاسبي، فإذا كان هدف النشاط الاقتصادي هو تعظيم الربح، و المحاسبة هي الأداة الإخبارية عن هذا الربح، فإن المعايير تعمل على توجيه المحاسبة إلى عدم تفضيل مصالح بعض فئات المجتمع على حساب فئات أخرى، على الرغم أن درجة تحمل أعباء المعايير تكون بصورة متفاوتة بين القائمين على التطبيق المباشر للمعايير و إنتاج المعلومة المحاسبية) المؤسسة على وجه الخصوص و بين المستفيدين من هذه المعلومة مساهمين،مقرضين، أجهزة حكومية، موظفين إذن فإن وضع معيار محاسبي يعتبر اختيار جماعي، وبذلك يمكن اعتبار أن اختيار المعيار المحاسبي يكون بدلالة قدرته على تحقيق المنفعة للمجتمع بكل فئاته.

_ **الأهداف الاقتصادية** : إن الهدف الأساسي للمحاسبة هو ترشيد القرارات الاقتصادية المتخذة، لذلك ينبغي أن يترتب على اعتماد المعايير في العمل المحاسبي آثار اقتصادية، لكن التقييم و القياس الدقيق للنتائج الاقتصادية لاستخدام المعايير المحاسبية غير ممكن، فعلى الرغم من تقدم سبل القياس في مختلف المجالات، فإنه لم تتاح أية وسيلة مباشرة يمكن بها قياس مدى بلوغ المعايير لأهدافها، أو التعرف على ما إذا قد بلغ العائد المتوقع منها حده الأقصى، و ترجع الصعوبة في ذلك إلى كون قياس المنافع المترتبة عن إصدار معيار محاسبي غير متاح في جميع الأحوال، في حين أن قياس التكاليف الناجمة هو أسهل نسبيا.

إن عملية إصدار المعايير ليست عملية إجرائية بحتة، و إنما تتأثر بمجموعة العوامل البيئية السائدة (الاقتصادية، السياسية، الثقافية،...) في كل دولة و التي تحدد طريقة إصدار المعايير، هذه الأخيرة تخضع أساسا للاحتياجات الخاصة لمستخدمي المعلومات المالية و شكل الطلب عليها من جهة و طرق تنظيم المحاسبة من جهة أخرى و على هذا الأساس يتحدد المدخل التنظيمي المستخدم.

المبحث الثاني: ماهية الإفصاح المحاسبي.

يعتبر الإفصاح من المواضيع الحيوية والمهمة التي تلقى اهتماما كبيرا ومتزايدا في السنوات الأخيرة، حيث تطورت القوائم من حيث كمية المعلومات التي تحتويها وطرق عرض البيانات ودرجة الإفصاح المناسبة وتوقيت نشر هذه القوائم، وظهرت الحاجة لدى مستخدمي القوائم المالية للتعرف على المركز المالي للمؤسسات ونتائج أعمالها.

المطلب الأول:مفهوم الإفصاح.

يعد الإفصاح من بين المفاهيم والمبادئ المحاسبية المهمة، التي تؤدي دورا مهما في إثراء قيمة ومنفعة البيانات والمعلومات المحاسبية، التي تظهر في القوائم المالية لتقديمها لمستخدمي هذه القوائم بصورة واضحة وصحيحة عن الوضعية المالية للمؤسسة.

وهناك عدة تعاريف:

التعريف الأول: "يعرف الإفصاح بأنه إظهار القوائم المالية لجميع المعلومات المحاسبية التي تهتم بها الفئات الخارجية عن المشروع بحيث تفيدها في إتخاذ القرار الرشيد"[1].

التعريف الثاني: " ضرورة توضيح السياسات المحاسبية الهامة والقواعد والمبادئ المحاسبية المطبقة عند إعداد الحسابات الختامية،بالإضافة إلى ضرورة توضيح أو الإشارة إلى الأحداث الهامة التي يعتقد معدو القوائم المالية أنها ضرورية لمستخدمي هذه القوائم في تفسير النتائج المحاسبية وإتخاذ القرارات الاقتصادية"[2].

التعريف الثالث:الإفصاح هو" عملية إظهار المعلومات المالية سواء كانت كمية أو وصفية في القوائم المالية أو الهوامش والملاحظات والجداول المكملة في الوقت المناسب، مما يجعل القوائم المالية غير مضللة لمستخدمي القوائم المالية من الأطراف الخارجية والتي ليس لها سلطة الاطلاع على الدفاتر والسجلات للشركة"[3].

التعريف الرابع:الإفصاح هو" إظهار كل المعلومات التي تؤثر في موقف متخذ القرار المتعلقة بالشركة، وهذا يعني أن تظهر المعلومات في القوائم المالية بلغة مفهومة للمستخدمين دون تضليل"[4].

---

[1] أحمد مخلوف، **الأزمة المالية العالمية واستشراف الحل باستخدام مبادئ الافصاح والشفافية وحوكمة الشركات من منظور**، الملتقى الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس سطيف أيام 20-21 أكتوبر 2009، ، ص5.

[2] **المرجع السابق**، ص24.

[3] بن صالح عبد الله، **حوكمة الشركات كآلية لدعم معايير المحاسبة الدولية في تحقيق كفاءة الأسواق المالية**، مذكرة ماجستير، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2011/2010، ص48.

[4] ولد ناجي الحيالي، **المحاسبة المتوسطة: مشاكل القياس والإفصاح المحاسبي**، دار حنين، عمان، 1996، ص 371.

من التعاريف السابقة، يتضح لنا أن الإفصاح يعتبر من أدوات الاتصال الذي بدونه لن تكون هناك فائدة من مخرجات النظام المحاسبي. كما ركزت التعاريف على ضرورة إظهار المعلومات بشكل يعكس حقيقة وضع المؤسسة دون تضليل، بحيث يستطيع مستخدم هذه المعلومات الاعتماد عليها في اتخاذ القرار السليم.

كما يمكن استخلاص الخصائص التالية للإفصاح المحاسبي[1]:

ـ يمثل الإفصاح تقديم للبيانات كمية معبر عنها بالمبالغ وغالبا ما تكون مصدرها الأساسي النظام المعلومات المحاسبي وأخرى معلومات غير كمية؛

ـ إن درجة الدقة والموضوعية تختلف في البيانات الكمية نظرا لاختلاف عمليات معالجة تلك البيانات؛

ـ تعتبر المعلومات الغير كمية صعبة التقييم والقياس؛

المطلب الثاني: أنواع الإفصاح.

لقد اتجه الفكر المحاسبي إلى التمييز بين ستة أنواع مرتبطة بتحديد القدر الملائم من المعلومات الذي ينبغي الإفصاح عنها، ونذكر منها ما يلي:

أولا: الإفصاح الكافي: يعتبر هذا النوع من الإفصاح المحاسبي الأكثر استخداما بين الكتاب والمهتمين بالشأن المحاسبي، والذي يقصد به توفير المعلومات والبيانات الكافية والملائمة والتي تتفق مع حاجات المستفيدين والمستخدمين لها، والتي تساعد في ترشيد قراراتهم الاستثمارية الملائمة وفي الأوقات التي يرونها مناسبة لتلك الحاجات الضرورية[2].

ثانيا:الإفصاح العادل: يهتم الإفصاح العادل بالرعاية المتوازنة لاحتياجات جميع الأطراف المعنية، فالقوائم المالية التي يجب أن تتضمن معلومات كافية لجعل هذه القوائم مفيدة وغير مضللة للمستثمر العادي، وبشكل أوضح يجب عدم حذف أو كتمان أية معلومات جوهرية أو ذات منفعة لهذا المستثمر العادي[3].

---

[1] صديقي مسعود، صديقي فؤاد، **محددات الإفصاح المحاسبي في حقل المحاسبي الجزائري وفق النظام المحاسبي المالي**، الملتقى الدولي المحاسبة والمراجعة في ظل بيئة الأعمال الدولية، يوم 04-05 ديسمبر 2012، ص3.

[2] جورج توما بيداويد، **الإفصاح المحاسبي،أثره وأهميته في نمو الأعمال التجارية العربية في أستراليا**، أطروحة الدكتوراه، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، 2012، ص27.

[3] بالعيد محمد الكامل، **دور الإفصاح المحاسبي في جعل المعلومة المحاسبية أكثر فائدة لمستخدميها**، مذكرة ماستر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2010-2011، ص13.

ثالثا:الإفصاح الكامل: يرتبط هذا النوع من الإفصاح بنشر جميع المعلومات الملائمة لمستخدمي التقارير المالية، علما أن هذا النوع ليلقى التأكيد الكافي من المحاسبين لأن قد يؤدي إلى إظهار بيانات زائدة وغير مفهومة من قبل المستخدمين وبالتالي قد تكون هذه البيانات غير ملائمة لاتخاذ القرارات[1].

رابعا:الإفصاح الملائم: هو الإفصاح الذي يراعي حاجة مستخدمي البيانات، وظروف المؤسسة وطبيعة نشاطها، إذ أنه ليس من المهم فقط الإفصاح عن المعلومات المالية، بل الأهم أن تكون ذات قيمة ومنفعة بالنسبة لقرارات المستثمرين والدائنين، وتتناسب مع نشاط المؤسسة وظروفها الداخلية[2].

خامسا:الإفصاح الإعلامي: هو التحول نحو المطالبة بالإفصاح عن المعلومات الملائمة لاتخاذ القرارات مثل الإفصاح عن التنبؤات المالية من خلال الفصل بين العناصر العادية وغير العادية في القوائم المالية، الإفصاح عن الإنفاق الرأسمالي الحالي والمخطط ومصادر تمويله[3].

سادسا:الإفصاح الوقائي: ويعني أن التقارير المالية يجب أن يتم الإفصاح فيها عن كل ما يجعلها غير مضللة لأصحاب الشأن ويهدف الإفصاح الوقائي إلى حماية المجتمع المالي وبصفة خاصة المستثمر العادي الذي له قدرة محدودة على استخدام المعلومات المحاسبية[4].

وتجدر الإشارة إلى إنه يوجد اتجاهين في الإفصاح هما[5]:

1-الاتجاه التقليدي: ويهتم ـ بالمستثمر العادي الذي له دراية محدودة باستخدام القوائم المالية فيقضي بضرورة تبسيط المعلومات المنشورة، بحيث تكون مفهومة للمستثمر محدودة المعرفة مع التركيز على المعلومات التي تتصف بالموضوعية والابتعاد عن تقديم المعلومات التي تعكس درجة كبيرة من عدم التأكد وفي ذلك كله حماية لهذا المستثمر من التعامل غير العادل في السوق المال.

2-الاتجاه المعاصر: في ظل هذا الهدف فإن نطاق الإفصاح لم يعد قاصرا على تقديم المعلومات المالية الملائمة لاتخاذ القرارات التي تتمتع بأكثر قدر من الموضوعية والتي تتناسب مع قدرات المستثمر العادي، بل يتسع نطاق

---

[1] عيادي عبد القادر، نوي الحاج، **دور الإفصاح في تفعيل جودة المعلومات المحاسبية في ظل الحوكمة الشركات**، الملتقى الدولي حول دور حوكمة الشركات في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، يومي 19و20 نوفمبر 2013، ، ص444.

[2] سفير محمد، **الإفصاح في المؤسسات في ظل معايير المحاسبة الدولية**، مذكرة ماجستير، المركز الجامعي يحي فارس بالمدية، 2008-2009، ص33.

[3] رولاكسر لايقة، **القياس والإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف ودورها في ترشيد قرارات الاستثمارية دراسة تطبيقية على المديرية العامة للمصرف التجاري السوري**، مذكرة ماجستير في المحاسبة المصرفية، جامعة تشرين سوريا، 2007، ص56.

[4] **المرجع السابق**، ص 56.

[5] بن صالح عبد الله، **مرجع سبق ذكره**، ص29.

الإفصاح ليشمل المعلومات الملائمة التي تحتاج إلى درجة كبيرة من الدقة والتي تعتمد عليها المستثمرون والمحللون في اتخاذ قراراتهم.

ـالمطلب الثالث: تكاليف الإفصاح المحاسبي.

إن قرارات الإفصاح تتأثر بالتكاليف المرتبطة به وهي كالتالي[1]:

أولا: تكاليف التجميع والتشغيل: وهي التي يتحملها كل من معدي ومستخدمي المعلومات المالية، وغالبا ما تكون هذه التكاليف كبيرة وتختلف من شركة إلى أخرى ومن مستخدم إلى آخر وتتوقف عدة عوامل أهمها حجم الشركة ونوع الإفصاح.

ثانيا: التكاليف الناتجة عن الدواعي القضائية: إذا ما قامت شركة بالإفصاح اختياريا عن تنبؤاتها بالدخل المتوقع، وكانت هذه التنبؤات مفرطة في التفاؤل، فإن المستثمرين يمكنهم مقاضاة تلك الشركة أو إدارتها لتعويضهم عن الخسائر التي تعرضوا لها نتيجة اعتمادهم على التنبؤات الخاطئة، ولا شك أن هذا النوع من التهديدات قد يدفع الإدارة إلى التقليل من الإفصاح.

ثالثا: التكاليف السياسية: تلعب الأرقام المحاسبية الواردة بالقوائم المالية التقليدية للشركات دورا هاما في تحديد الإجراءات السياسية التي تتخذ إما في صالح هذه الشركات أو غير صالحها، فالشركات التي تظهر قوائمها المالية أرباحا خيالية غالبا ما تكون محط أنظار واهتمام السياسيين والعاملين والجمهور العام، وتتعرض للنقد من هذه الجهات وغالبا ما ينتهي الأمر إلى تعرض هذه الشركات لإجراءات سياسية من شأنها الحد من أرباحها أو تقليل معدل نموها.

رابعا: التكاليف المترتبة على التأثير السلبي للإفصاح عن الموقف التنافسي للشركة: يعتقد الكثير من المدراء أن تتوسع في الإفصاح يؤثر على الموقف التنافسي للشركة ويحملها تكاليف إضافية إذا ما قامت الشركة المنافسة باستخدام هذا الإفصاح لصالحها، ومن الأمور الحساسة في مجال الإفصاح تلك المعلومات المتعلقة بالبحوث والتطوير وكذا المنتجات الجديدة. ولا شك أن الشركة التي تتفوق على منافسيها في هذين المجالين تواجه أصعب القرارات عندما ما ترغب في زيادة رأسمالها. فمن ناحية لا يقبل المستثمرين على المساهمة في الإصدار الجديد إلا إذا قامت الشركة بتقديم المعلومات التفصيلية الخاصة بالبحث والتطوير أو بالمنتجات الجديدة، ومن ناحية أخرى فإن

[1] عبد المنعم عطا العلول، **دور الإفصاح المحاسبي في دعم نظام الرقابة والمساعدة في الشركات المساهمة العامة قطاع غزة**، مذكرة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، بدون سنة، ص28.

توفير تلك المعلومات قد يخدم المنافسين حيث يساعدهم على مراجعة وتوجيه خطط التطوير الخاصة بهم مما يضعهم في موقف تنافسي أفضل.

المطلب الرابع: أهمية وأهداف الإفصاح المحاسبي

أولا: أهمية الإفصاح المحاسبي

للإفصاح المحاسبي أهمية بالغة وسنذكر بعض أهميته في النقاط التالية[1]:

1-توفير المعلومات التي تفيد المستثمرين الحاليين والمرتقبين والدائنين الحاليين والمرتقبين وغيرهم من مستخدمي المعلومات لترشيد القرارات الاستثمارية والائتمانية وغيرها من القرارات الاقتصادية.

2-توفير المعلومات التي تفيد المستثمرين الحاليين والمرتقبين والدائنين الحاليين والمرتقبين حول التدفقات النقدية وذلك من حيث تقدير حجم وتوقيت التدفقات النقدية المتوقعة.

3-تقديم المعلومات المتعلقة بالموارد الاقتصادية للمنشأة وإلتزماتها والتغيرات التي تطرأ على هذه الموارد والالتزامات.

4-يساعد في توفير المعلومات اللازمة لتقييم أداء وقدرة الإدارة على النهوض بمسؤوليتها والحكم على كفاءة أدائها.

5- تساعد المعلومات المتوفرة في التقارير المالية المساهمين في بيان مدى نجاح الإدارة في إدارة الأموال إدارة اقتصادية تهدف إلى تنمية حقوق المساهمين.

6-يؤدي إلى توفير قوائم وتقارير مالية إضافية معدلة للتقلبات في المستوى العام للأسعار،بالإضافة إلى القوائم التاريخية غير المعدلة.

7-يمكن من إظهار القيمة الاقتصادية الحقيقية لبعض عناصر الموارد الهامة التي يرتكز عليها مستقبل الوحدة المحاسبية واستمرارها في صورة قوائم وتقارير مساعدة تهربا من الموضوعية والتكلفة التاريخية وإبقاءها محليا في نفس الوقت.

8-يمكن من إظهار مدى مساهمة الوحدة المحاسبية في تحمل مسؤوليتها الاجتماعية في صورة قوائم وتقارير لا يعتمد فيها على إمكانية القياس النقدي.

9-كما يؤدي إذا مأتم الاستفادة من إمكانيات التطبيق التي يتيحها إلى إظهار صورة الوحدة المحاسبية والإطار البيئي الذي تعمل في ضله بما يقارب من الحقيقة المرغوب معرفتها عنها. وكل ذلك وما شابه لاشك يؤدي إلى

[1] بالعيد محمد الكامل، **مرجع سبق ذكره**، ص16.

زيادة قيمة المعلومات المحاسبية عن الوحدة المحاسبية حيث يمكن من التغلب على العديد من أوجه القصور التي تنشأ عن الافتراضات المحاسبية التي لا محل لاستمرارها(ثبات القوة الشرائية للنقود مثلا.

ثانيا: أهداف الإفصاح.

إن الغرض الرئيسي من الإفصاح هو توفير المعلومات الملائمة للفئات التي تستخدم البيانات المحاسبية في اتخاذ قرارات تتعلق بالمؤسسة مصدر البيانات، ويتحقق ذلك من خلال تحقيق أهداف مشتركة تتمثل فيما يلي[1]:

1- إعداد قوائم مالية مفهومة وذات دلالة يتم الإفصاح من خلالها عن معلومات الضرورية واستبعاد ما هو غير ملائم من هذه القوائم المالية.

2- مراعاة زيادة المنافع المتوقعة من الإفصاح عن تكلفته.

3- إيصال المعلومات المالية إلى مستوى الإفصاح الذي تتوافر فيه الخصائص النوعية والكمية الهامة التي تحقق قابلية القوائم المالية للمقارنة من طرف الجهات المستفيد منها، تتناسب مع قدرات المستخدمين ويتم نشرها في الوقت المناسب.

[1] عيادي عبد القادر، **مرجع سبق ذكره**، ص444.

المبحث الثالث: متطلبات الإفصاح المحاسبي وفق النظام المالي المحاسبي.

المحاسبة تهدف إلى تحقيق وظيفتين أساسيتين هما القياس وتوصيل المعلومات لمستخدميها لمساعدتهم في اتخاذ القرارات، لذا فإنه يجب إتباع قواعد وسياسات محاسبية تؤدي إلى أن تفصح المعلومات الاقتصادية أو المحاسبية المعروضة عن الحقائق والعلاقات الأساسية المتعلقة بالشركة.

المطلب الأول: مفهوم المعلومات المحاسبية.

تعد المعلومات المحاسبية ذات أهمية بالغة لمجموعة من المستفيدين الداخليين والخارجيين في تقديم معلومات هامة تخدمهم في اتخاذ القرارات كلاً حسب استفادته من تلك المعلومات.

أولا: تعريف المعلومات المحاسبية.

المعلومة هي عبارة عن المنتج النهائي من البيانات التي تم تشغيلها وفق مراحل النظام المحاسبي، كما أن المعلومات تمثل لغة وأداة الاتصال مابين معدها الذي يجب عليه أن يحدد هدفها بوضوح وبين مستلمها الذي يتطلب من تلك المعلومات أن تكون فاعلة وذات كفاءة ومفيدة في اتخاذ القرارات[1].

كما أن المعلومات المحاسبية يقصد بها بالمعلومات المعرفة التي لها معنى وتفيد الفرد الذي تقدم إليه في تحقيق أهدافه، وبالتالي فإن للمعلومات قيمة سواء لدى الشركة ذاتها أو لدى الأفراد المستخدمين لها، وهذا ضروري حتى يتم اتخاذ قرار سليم ولتحقيق الأهداف المرغوبة[2].

ثانيا: جودة المعلومات المحاسبية:

تحدد مفاهيم جودة المعلومات بالخصائص التي تتسم بها المعلومات المحاسبية المفيدة أو القواعد الأساسية الواجب استخدامها لتقييم نوعية المعلومات المحاسبية، ويؤدي تحديد هذه الخصائص إلى مساعدة المسؤوليين عند إعداد القوائم المالية في تقييم المعلومات المحاسبية التي تنتج.

تعريف جودة المعلومات المحاسبية: يقصد بجودة المعلومات المحاسبية مدى الامتثال للقواعد والإجراءات التي يتم تطبيقها بانتظام وإخلاص وبشكل يعكس حقيقة حسابات المؤسسة والأهمية النسبية للأحداث المسجلة، حيث تعني الجودة في هذا المجال مصداقية المعلومات المحاسبية التي تتضمنها التقارير المالية وما تحققه من منفعة

[1] حسين عبد الجليل آل غزوي، **حوكمة الشركات وأثرها على مستوى الإفصاح في المعلومات المحاسبية**، الأكادمية العربية في الدنمارك، مذكرة ماجستير، 2010، ص37.

[2] عبد المقصود دبيان، ناصر نور الدين عبد اللطيف، **نظام المعلومات المحاسبي وتكنولوجيا المعلومات**، الدار الجامعية ، مصر ، 2004، ص 15.

للمستخدمين ولتحقيق ذلك يجب أن تخلو من التحريف والتضليل وأن تعد في ضوء مجموعة من المعايير القانونية والرقابية والمهنية والفنية بما يحقق الهدف من استخدامها.

ثانيا: خصائص جودة المعلومات الواجب الإفصاح عنها.

ينبغي أن تتصف المعلومات التي توفرها المحاسبة ببعض الخصائص لكي يتم الاستفادة منها في اتخاذ القرارات وفي الرقابة، ومن أهم هذه الخصائص ما يلي:

1_ الملائمة: هي قدرة المعلومات على إحداث تغيير في اتجاه قرار مستخدم معين، وعليه يجب أن تكون المعلومات المقدمة في القوائم المالية ملائمة لاحتياجات متخذي القرار، وتعتبر المعلومات ملائمة للمستخدمين إذا كان لها تأثيرات على القرارات الاقتصادية التي يتخذونها[1].

2_ قابلية للفهم: تعتبر خاصية القابلية للفهم من بين أهم الخصائص الواجب توافرها في المعلومات المالية، وترتبط هذه الخاصية بطرق عرض وتقديم المعلومات المالية من جهة وبالشخص المستخدم لها من جهة أخرى[2].

3_ المصداقية: لتكون المعلومات مفيدة يجب أن تكون موثوقة فيها ويعتمد عليها. وتتسم المعلومات بالمصداقية إذا كانت خالية من الأخطاء الهامة والتحيز وكان بإمكان المستخدمين الاعتماد عليها كمعلومات تعبر بصدق عما يقصد أن تعبر عنه أو من المتوقع أن تعبر عنه إعداد القوائم المالية[3].

4_ القابلية للمقارنة: يجب أن يكون المستخدمين قادرين على مقارنة القوائم المالية للمنشأة عبر الزمن من أجل تحديد الاتجاهات في المركز المالي وفي الأداء، كما يجب أن يكون بمقدورهم مقارنة القوائم المالية للمنشآت المختلفة من أجل أن يقيموا مراكزها المالية وأدائها والتغيرات في مركزها المالي، وعليه فإن عملية قياس وعرض الأثر المالي للعمليات المالية المتشابهة والأحداث الأخرى يجب أن تتم على أساس ثابت في المنشأة وعبر الزمن لتلك المنشأة وعلى أساس ثابت للمنشآت المختلفة، ومن أهم ما تتضمنه خاصية القابلية للمقارنة إعلام المستخدمين عن السياسات المحاسبية المستخدمة في إعداد القوائم المالية وآية تغيرات في هذه السياسات[4].

---

[1] بورنان ابراهيم، مخلوف الطاهر، **مداخلة النظام المحاسبي المالي بين المبادئ المحاسبية ومعايير المحاسبة الدولية**، جامعة الأغواط،، بدون سنة، ص 3.

[2] هواري سويسي، بدر الزمان خمقاني، مدى قدرة المؤسسة الوطنية لأشغال الآبار ENTP على تقديم معلومات مالية عالية الجودة في ظل قواعد الإفصاح المنصوص عليها في النظام المحاسبي المالي، **ملتقى دولي حول النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير المحاسبة الدولية والمعايير الدولية للمراجع، جامعة البليدة**، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، ص5.

[3] أمين السيد أحمد لطفي، **إعداد وعرض القوائم المالية في ضوء معايير المحاسبية**، الدار الجامعية، 2008، ص 52.

[4] **المرجع السابق**، ص55.

المطلب الثاني: المقومات الأساسية للإفصاح عن المعلومات المحاسبية.

باعتبار القوائم المالية أحد أهم أدوات الاتصال، ينبغي أن تعرض المعلومة بلغة مفهومة للقارئ ودون أي لبس أو تظليل، خصوصا وأنها المصدر المهم للعديد من المستخدمين في الحصول على المعلومات، وفي سعي الإفصاح المحاسبي لتحقيق ذلك ينبغي ارتكازه إلى مجموعة من المقومات وتعدده في مجموعة من الأنواع حسب احتياجات المستخدمين في ذلك، ولعل هذا ما يساهم في جعل مخرجات النظام المحاسبي أكثر موضوعية وإفادة ويرفع من ثقة المستخدمين ويلبي احتياجاتهم.

أولا: المستفيدون والمستخدمون للمعلومات المحاسبية.

المستفيدون من المعلومات المحاسبية التي يجب الإفصاح عنها وينقسمون إلى مجموعتين[1]:

المجموعة الأولى: مستفيدون لهم اهتمام مباشر بالشركة وليس لهم أي دراية بالأنشطة اليومية بها.

المجموعة الثانية: مستفيدون لهم اهتمام غير مباشر بالشركة وليس لهم أي دراية بالأنشطة اليومية.

وهاتان المجموعتان يمكن تقسيمها حسب قدرتها على تحديد المعلومات واحتياجاتهم منها إلى:

- مستفيدون لديهم القدرة أو السلطة على تحديد احتياجاتهم من المعلومات من الشركات.
- مستفدون ليست لديهم القدرة أو السلطة على تحديد احتياجاتهم من المعلومات الشركات.

تختلف الفئات المستخدمة للمعلومات المحاسبية في طرق استخدامها لهذه المعلومات فمنها من تستخدمها بصورة مباشرة ومنها من تستخدمها بصورة غير مباشرة.

ومن الأمثلة على مستخدمي المعلومات المحاسبية: الملاك الحاليون والمحتملون، والدائنون، والمحللون الماليون، والموظفون، والجهات الحكومية، ثم الجهات التي تهتم بالشؤون الاجتماعية وغيرها.

وقد صنفت هيئة المبادئ المحاسبية التابعة للمعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين(AICPA) مستخدمي المعلومات المحاسبية إلى فئتين هما مستخدمون مباشرون وغير مباشريين وذلك من خلال الجدول التالي:

جدول رقم(1_3) :أصناف مستخدمي المعلومات المحاسبية.

المستخدمون المباشرون	المستخدمون غير المباشرون
_ الملاك (المساهمون الحاليون والمرتقبون)؛ _ الزبائن والموردون الحاليون المرتقبون؛	_ المستشارون والمحللون الماليون؛ _ سلطات الإشراف والتسجيل؛

[1] عبد المنعم عطا العلول، **مرجع سبق ذكره**، ص30.

_ إدارة الشركة والعاملون فيها؛ _ السلطات الحكومية؛ _ المستهلكون؛	_ الصحافة المالية ووكالات تقديم التقارير؛ _ مشرعو القوانين؛ _ النقابات العمالية؛ _ المنافسون؛ _ الجمهور العام ؛ _ الدوائر الحكومية الأخرى؛

المصدر: بن صالح عبد الله، **مرجع سبق ذكره**، ص 42.

ثانيا: تحديد أغراض استخدام المعلومات المحاسبية.

إن تحديد أغراض استخدام المعلومات المحاسبية من شأنه أن يحقق خاصية الملائمة بحيث يستفيد المستخدم من المعلومة وتكسبه قدرة على التنبؤ وتساعد بعضهم في اتخاذ القرارات، وعلى الرغم من أن البيانات المالية لا تفي بكافة احتياجات هؤلاء المستخدمين. فالبيانات المالية التي تفي باحتياجات المستثمرين الذين يتحملون مخاطر رأس المال بمعظم احتياجات المستخدمين الأخريين، وتقع مسؤولية إعداد وعرض البيانات المالية للمنشأة بصفة أساسية على عاتق إدارتها كما تهتم الإدارة أيضا بالمعلومات التي تحتويها البيانات المالية بالرغم من أنه يتوافر لها الحصول على معلومات مالية وإدارية إضافية تمكنها من أداء وظائفها الأساسية في مجالات التخطيط واتخاذ القرارات والرقابة وتعتبر الإدارة قادرة على تحديد شكل ومضمون تلك المعلومات الإضافية بحيث تفي باحتياجاتها الخاصة من المعلومات ويعتبر التقرير عن مثل تلك المعلومات الإضافية خارجا عن نطاق هذا الإطار[1].

ثالثا: تحديد طبيعة المعلومة الواجب الإفصاح عنها:

تتمثل المعلومات المحاسبية التي يتم الإفصاح عنها فيما يتم تضمينه من بيانات مالية محتواة في القوائم المالية الأساسية، بالإضافة إلى المعلومات التي تعرض في الملاحظات والإيضاحات والملاحق المرفقة بالقوائم المالية، والتي تعد جزءا من هذه القوائم، لكنه يتم إعداد هذه الأخيرة وفقا لمجموعة من الافتراضات والأعراف والمبادئ المحاسبية وضمن قيود ومحددات على نوع وكمية المعلومات التي تظهر في تلك القوائم، لذلك يرى كثير من الباحثين بأن توفير الإفصاح المناسب في القوائم المالية يستلزم إعادة النظر في المفاهيم والأعراف التي تحكم إعداد هذه القوائم، وإعادة ترتيب الأهمية النسبية لخصائص المعلومات المحاسبية وفق أولوية ترجح كافة خاصية الملائمة على ما عداها

[1] سعيدي يحيي، أوصيف لخضر، **مداخلة أهمية تطبيق معايير المحاسبة الدولية ف تحسين جودة الإفصاح المحاسبي** جامعة سعد دحلب البليدة، يوم13 – 14ديسمبر 2011ص13.

من خصائص أخرى للمعلومات، بصفتها المعيار الرئيسي للمعلومات التي يجب أن يتمحور حولها مفهوم الإفصاح المناسب[1].

ومع ذلك فإن المعلومات التي يجب الإفصاح عنها تتمثل في قائمة المركز المالي، وقائمة الدخل، وقائمة التدفقات النقدية، بالإضافة إلى معلومات الأخرى التي تجعل من هذه القوائم واضحة وغير مظللة والتي لها أهميتها بالنسبة للمستثمر وقدرته على تحديد قيمة السهم ومستوى المخاطرة ويمكن تحديد أهم المعلومات التي يجب أن تتضمنها القوائم المالية[2]:

_ **معلومات ملائمة لاحتياجات المستثمرين:** وتتمثل هذه الاحتياجات في المعلومات التي تساعد المستثمرين في تقويم قدرة الشركات على توليد تدفقات نقدية يمكن توزيعها، والوفاء بالتزاماتها عند الاستحقاق ومدى كفاية هذه التدفقات.

_**معلومات مساعدة في تقويم قدرة الشركات على توليد التدفقات:** ليقتصر اهتمام المستثمرين في معرفة العمليات والأحداث الحالية التي تؤثر على التدفقات النقدية خلال الفترة الحالية. بل معرفة مصادر الدخل والأحداث التي أدت إلى تحقيقه، والتنبؤ بما سوف يكون عليه في المستقبل، وبالتالي فإن المعلومات التي يجب الإفصاح عنها لابد أن تكون مفيدة بحيث توضح مصادر الدخل ومكوناته والأحداث والظروف التي أدت إلى تحقيقه وإمكانية إيجاد علاقة بينه وبين الظروف المتوقعة في المستقبل.

_ معلومات عن موارد الاقتصادية للشركة ومصادرها: يهتم المستثمرون بالمعلومات المتعلقة بالموارد الاقتصادية ومصادرها لغرض إجراء المقارنات الزمنية والمكانية ومحاولة التفرقة بين المصادر المباشرة للتدفق النقدي والمصادر غير مباشرة وقدرتها على تحقيق وتوليد التدفقات النقدية، كما يهتم المستثمرون بالالتزامات باعتبارها أنها تمثل أسبابا مباشرة للمدفوعات النقدية، ومدى التزام الشركة بتحويل الموارد إلى تدفقات.

وعلى ذلك يتطلب إعداد القوائم المالية التي توضح وتساعد المستثمرين على تحديد نقاط الضعف والقوة الحالية والسيولة ومؤشرات سداد الالتزامات.

_ **معلومات عن مصادر الأموال واستخداماتها:** يتطلب احتواء القوائم المالية على المعلومات المفيدة في تحليل مصادر واستخدامات الأموال وبصفة خاصة ما يلي:

-الأموال الناتجة أو المستخدمة في التشغيل؛

---

[1] عراب سارة، **الإفصاح كآلية لتحليل مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية**، مذكرة ماجستير جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2012/2011، ص82.

[2] بن صالح عبد الله، **مرجع سبق ذكره**، ص 44.

– الأموال الناتجة من الاقتراض أو المستخدمة في سداد القروض؛

– الأموال الناتجة عن استثمارات جديدة ممولة من أصحاب رأس المال الموزعة عليهم؛

– مصادر عن مخاطر الكامنة للتشريع:

المخاطر التشغيلية المالية والاستثمارية والأخرى الكامنة في المشاريع ترتبط إما بقدرة الشركة على تحقيق عائد مناسب على الأصول، وتذبذب التدفقات النقدية وبقدرة الشركة على السداد، والهيكل التمويلي وترتبط بالتغيرات في أسعار السهم وعوائدها الأمر الذي يخلق مخاطر نسبية تؤثر على قرارات المستثمرين وتكوين توقعات سلبية مبنية على الربحية الظاهرة بالقوائم المالية المنشورة، الأمر الذي يتطلب من المراجع التعرف على هذه المخاطر وقياسها حتى يمكنه الإدلاء برأيه في القوائم المالية الأساسية والإضافية، وأنها لا تخفى شيئا على متطلبات المستثمرين لفهم الأوضاع المالية والتشغيلية والاستثمارية.

المطلب الثالث: أساليب وطرق الإفصاح.

إن أهمية عرض المعلومات ملائمة من جهة، وضمان أفضل فهم لها من جهة أخرى، جعل المؤسسات تتنافس في استخدام أفضل الطرق والأساليب من أجل تحقيق ذلك، ويمكن إبراز أهم الطرق والأساليب للإفصاح وهي[1]:

– الإفصاح في صلب القوائم المالية الأساسية؛

– استخدام المصطلحات والعرض المفصل؛

– استخدام الملاحظات والهوامش(الإيضاحات)؛

– استخدام الجداول والملاحق الإضافية.

أولا: الإفصاح في صلب القوائم المالية: يعتبر من أوائل الأساليب استخداما، وتكمن أهمية الإفصاح فيها إلى أهمية شكل العرض في القوائم المالية، وأغلب الافصاحات المقدمة في القوائم هي عبارة عن بيانات مالية يمكن قياسها وبدرجة عالية من الدقة والثقة.

ثانيا: استخدام المصطلحات والعرض المفصل: إن أهمية استخدام المصطلحات وبعض التفصيلات تكمن في المساعدة على الوصف الصحيح لبنود القوائم المالية من أجل تسهيل الفهم وتقليل الغموض في المعلومات، كما أن الاختصار أو التفصيل في البنود تعود إلى الاختيار الأنسب للعرض.

ثالثا: الإفصاح عن الملاحظات والهوامش(الإيضاحات):

[1] صديقي مسعود، **صديقي فؤاد، انعكاس النظام المحاسبي المالي(SCF) على السياسات الإفصاح في الجزائر**، ملتقى الدولي واقع وأفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، ،جامعة الوادي، يوم 05-06 ماي 2013، ص5.

لقد تطور حجم وجود الملاحظات والهوامش في التقارير السنوية، نتيجة لأهميتها في التفسير وشرح البنود الغامضة وضرورتها لضمان أفضل عرض لتلك المعلومات، ويجب تجنب التكرار في الشروح وكذا عدم الإفراط في استخدام الملاحظات والهوامش. وتمتاز هذه الأساليب بكونها تستخدم في عرض المعلومات غير كمية بأكثر تفاصيل، ويعاب عليها أنها تمثل معلومات يصعب فهمها وتفسيرها، كما أن الإفراط في استخدامها يجعل تلك الملاحظات مهمة من طرف المستخدمين.

رابعا: أساليب مختلفة أخرى: هناك أساليب أخرى إضافية ومهمة وهي عبارة عن تقارير المدقق الخارجي، حيث تهدف هذه التقارير إلى بعث الثقة في المعلومات المدرجة في القوائم المالية الأساسية.

المطلب الرابع: الإفصاح عن المعلومات المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي.

المعلومات المحاسبية التي يجب الإفصاح عنها وفق النظام المالي المحاسبي موجودة في القوائم المالية، وتعتبر القوائم المالية العناصر الأساسية التي تقدم من خلالها حوصلة نشاط المؤسسة في شكل وثائق شاملة تقدم في نهاية كل دورة محاسبية، وهي الوسيلة الأساسية التي تقدم بها إدارة المعلومات المالية اللازمة عن حقيقة المركز المالي والتغيرات في الحقوق الملكية والتدفقات النقدية وكذلك المعلومات الأخرى المفيدة لمستخدمي القوائم المالية لاتخاذ القرارات حسب غاية كل مستخدم.

أولا: الطرق المحاسبية (السياسات المحاسبية).

إن المقصود بالطرق المحاسبية حسب المرجع الدولي للجنة الدولية هي السياسات المحاسبية، ونظرا لوجود العديد من الطرق المحاسبية البديلة التي يمكن للمؤسسة الاختيار من بينها عند تقييم أصولها، فقد أكدت المعايير المحاسبية على الإفصاح عن أهم السياسات والطرق المحاسبية وذلك لكي يتمكن مستخدمي القوائم من الحكم السليم على المركز المالي للمؤسسة وكذا إجراء المقارنات بشكل سليم وقد أشار النظام المحاسبي المالي في المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 08-156 المؤرخ في جويلية 2008 التي ذكر من خلالها المرسوم أن الطرق المحاسبية تتمثل في المبادئ والاتفاقيات والقواعد والتطبيقات الخصوصية المحددة، التي يجب على الكيان تطبيقها بشكل دائم من سنة مالية إلى أخرى لإعداد وعرض القوائم المالية، وإذا ما تم تغيير في الطرق المحاسبية فإنه على المؤسسة أن تقدم معلومات في الملحق القوائم المالية حول طبيعة وأسباب التغيير، مبلغ التغيير للفترة الحالة والسابق إن أمكن.

يجب على الإدارة أن تراعي الاعتبارات الآتية في اختيارها وتطبيقها للسياسات المحاسبية المناسبة ولإعداد البيانات المالية[1]:

1-الحيطة والحذر: وذلك بمراعاة التخطيط في القياس نتيجة العمليات لدى إعداد القوائم المالية، ولا يبرر الحذر تكوين احتياطات سرية أو غير معلنة.

2-تفوق الجوهر على الشكل: يجب أن يتم عرض وتقييم العمليات والأحداث وفقا لواقعها ومضمونها الحقيقي جوهرها وليس شكلها القانوني فقط.

3-الأهمية النسبية في عرض المعلومات المالية المنشورة: وذلك بالإفصاح عن البنود التي يكون لها تأثير مادي على عملية اتخاذ القرارات.

4-المحاسبة على أساس الاستحقاق: يجب على الشركة المستمرة إعداد بياناتها عدا المعلومات الخاصة بالتدقيق النقدي بموجب المحاسبة على الاستحقاق، وذلك بأن يتم الاعتراف بالعمليات والأحداث عند حدوثها وليس عندما يتم استلام أو دفع النقد أو ما يعادله ويتم تسجيلها في السجلات المحاسبية والإبلاغ عنها في القوائم المالية للفترات التي تتعلق بها أي يتم الاعتراف بالنفقة التي تخصها وليس وقت دفع النفقة.

5_ فرضية استمرار الشركة:

عند إعداد البيانات المالية يجب على الإدارة إعدادها على أساس الافتراض أن الشركة مستمرة ما لم تكن هناك نية لدى الإدارة إما بتصفية الشركة، أو بالتوقف عن النشاط أو ليس أمامها بديل واقعي سوى أن تفعل ذلك، وعندما تكون الإدارة على العلم أثناء قيامها في حالات عدم التأكد وتتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكوكا كبير في قدرة الشركة مستمرة، فإنه يجب الإفصاح عن هذه الحالات، وعندما لا يتم إعداد شكوكا كبيرة في قدرة الشركة مستمرة فإنه يجب الإفصاح عن هذه الحالات، وعندما لا يتم إعداد القوائم المالية على أساس أن الشركة مستمرة فإنه يجب الإفصاح عن هذه الحقيقة وعن الأساس الذي بموجبه تم إعداد القوائم المالية وسبب عدم اعتبار الشركة أنها مستمرة، وتعني هذه الفقرة أن يتم تقسيم حياة الشركة إلى فترات محاسبية متساوية وغالبا ما تكون سنة مالية(12شهرا) من أجل معرفة نتيجة أعمال الشركة من ربح أو خسارة في نهاية كل فترة محاسبية بدلا من الانتظار إلى حين تصفية المشروع تصفية نهائية.

وعموما يمكن ذكر بعض الطرق أو السياسات التي أخذ بها النظام المحاسبي وتتمثل في[1]:

[1] بن صالح عبد الله، **مرجع سبق ذكره**، ص47-48.

_ الطرق التي اقرها النظام المحاسبي المالي في تقييم الاهتلاكات: طرق الاهتلاك التي اخذ بها النظام المحاسبي المالي والتي تعني أن اهتلاك أي أصل هي انعكاس لتطور استهلاك المؤسسة للمنافع الاقتصادية التي يدرها ذلك الأصل، وقد حدد النظام المحاسبي المالي طرق الاهتلاك عموما في:

_ طريقة الاهتلاك الخطي يعود على عبء ثابت على المدة النفعية للأصل؛

_ طريقة الاهتلاك المتناقص تؤدي إلى عبء متناقص على المدة النفعية للأصل؛

_ طريقة الاهتلاك وحدات الإنتاج يترتب عليها عبء يقوم على الاستعمال أو الإنتاج المنتظر من الأصل؛

_ طريقة الاهتلاك التصاعدية (المتزايد) تؤدي إلى عبء متزايد على مدة النفعية للأصل.

2_ طريقة التي أقرها النظام المحاسبي المالي في تقييم تكلفة خروج المخزونات: يتم التقييم السلع عند خروجها من المخزن أو عند الجرد بطريقتين:

_ إما باعتبار السلعة الأولى في الدخول هي الأولى في الخروج.

_ إما بمتوسط كلفة شرائها أو إنتاجها المرجحة.

3_ طريقة تقييم التثبيتات العينية ومعنوية بعد إدراجها الأول في الحسابات: حسب المعالجة المرجعية المنصوص عليها في المادة 5-121 من القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، فإنه يتم إدراج أي تثبيت مادي عقب إدراجه الأول في الحسابات باعتباره أصلا بتكلفة منقوصا منها ما يتجمع من الإهتلاكات وخسارة القيمة (طريقة الكلفة)، كما أوضح النظام المحاسبي المالي أنه رخص للمؤسسة إدراج التثبيتات المادية المنتسبة إلى فئة أو عدة فئات من التثبيتات التي تحددها مسبقا في الحسابات على أساس مبلغها المعاد تقييمه أي بقيمة العادلة (طريقة إعادة التقييم).

4_ طريقة إدراج العقود طويلة الأجل في الحسابات:

_ الإدراج في الحسابات حسب طريقة(نسبة، درجة) التقدم في الأشغال: تدرج الأعباء والمنتجات التي تخص عملية تمت في إطار عقد طويل الأجل في الحسابات حسب وتيرة تقدم العملية بحيث تتأتى نتيجة قابلة للمقارنة كلما تم إنجاز العملية بمقياس إنجازها، إذا توفر شرط إمكانية تقدير نتيجة العقد عن طريق:

[1] علوي إسماعيل، سعيدي عبد الحليم، **أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على إرساء مبدأ الإفصاح والشفافية في إطار حوكمة الشركات والحد من الفساد المالي والمحاسبي**، الملتقى الدولي حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، ، جامعة محمّد خيضر بسكرة يوم 06-07 ماي 2012، ص12_13.

- ✓ إمكانية تقييم مجموعة إيرادات العقد بمصداقية؛
- ✓ احتمال انتقال المزايا الاقتصادية المرتبطة بالعقد إلى المؤسسة؛
- ✓ إمكانية تقدير تكاليف العقد الباقية للدورة ودرجة تقدم الأشغال، في نهاية الدورة بمصداقية؛
- ✓ إمكانية تشخيص وقياس تكاليف العقد المعني بمصداقية تسمح بمقارنة التكاليف الفعلية للعقد بالتقديرات السابقة له.

_ الإدراج في الحسابات حسب طريقة الإتمام: إذا كان نظام معالجة المؤسسة أو طبيعة العقد، لا يسمح بتطبيق طريقة الإدراج في الحسابات حسب التقدم أو كانت النتيجة النهائية للعقد لا يمكن تقديرها بصورة صادقة فإنه يكون من المقبول، على سبيل التبسيط ألا يسجل كمنتجات إلا مبلغ يعادل مبلغ الأعباء المثبتة التي يكون تحصيلها محتملا.

ثانيا: عرض القوائم المالية:

القوائم المالية: تعتبر القوائم المالية الوسيلة الأساسية للإبلاغ المالي عن المنشأة، حيث ينظر للمعلومات الواردة فيها بأنه تقتبس المركز المالي للمنشأة وأدائها المالي وتدفقات النقدية، ويمكن كذلك التعرف على التغيرات في المركز المالي وحقوق الملكية، حيث أنها تمثل نتائج النشاط في المنشأة خلال فترة زمنية معينة،أو بعبارة أخرى هي ملخص كمي للعمليات والأحداث المالية وتأثيراتها على أصول والتزامات المنشأة وحقوق ملكيتها وتعتبر أداة مهمة في اتخاذ القرارات المالية[1].

القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي:الميزانية، جدول حساب النتائج، جدول تدفقات الخزينة، جدول تغيرات الأموال الخاصة، والملاحق.

1_ المعلومات التي يجب عرضها في صلب الميزانية.

_ تعد الميزانية المكون الرئيسي في القوائم المالية وهي عبارة عن بيان بالمركز المالي الذي يوضح الأصول والخصوم وحقوق الملكية في نقطة زمنية معينة، وتعكس الميزانية الوضع المالي للمنشأة بما يتفق مع المحاسبة التي تم إعداد القوائم المالية على أساسها[2].

[1] أوسرير منور، مجبر محمد، **أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد على عرض القوائم المالية**، ملتقى النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية، ، المركز الجامعي بالوادي، يوم 17-18 جانفي 2010 ،ص3.

[2] بلعيد محمد الكامل، **مرجع سبق ذكره**، ص32.

تعتبر قائمة المركز المالي(الميزانية)، من أهم القوائم المالية التي تقوم المنشأة من بإعدادها حيث تحقق الميزات التالية[1]:

ـ بيان المركز المالي للمنشأة في تاريخ إعداد الميزانية حيث تتضمن ما عند المنشأة من حقوق وما عليها من التزامات؛

ـ تقييم القدرة الائتمانية للمنشأة من خلال مقارنة التزامات بحقوق ملكيتها وفقا لما يعرف بنسبة التغطية والتي تعني مدى تغطية حقوق ملكية المنشأة لالتزاماتها؛

ـ التعرف على مدى قدرة المنشأة على سداد التزاماتها المستحقة الدفع، ويتم قياس ذلك بنسبة التداول والسيولة؛

ـ الوقوف على استمرارية المنشأة، أو أن ميزانيتها تم إعدادها على أساس التصفية؛

ـ بيان مدى التزام المنشأة بالقوانين والتشريعات المحلية والمعايير المحاسبية الدولية.

وتتكون الميزانية من[2]:

ـ **في الأصول**: الأصول الثابتة المعنوية، الأصول الثابتة المادية، الاهتلاكات، المساهمات، الأصول المالية، المخزونات أصول الضريبية (مع تمييز الضرائب المؤجلة)، الزبائن والمدينين الأخريين والأصول الأخرى والمماثلة، الخزينة الموجبة ومعادلاتها.

ـ **في الخصوم**: رؤوس الأموال الخاصة قبل عمليات التوزيع مع تمييز رأس المال الصادر والاحتياطات والنتيجة الصافية للسنة المالية والعناصر الأخرى، الخصوم غير الجارية التي تتضمن فائدة، الموردون والدائنون الآخرون، خصوم الضريبة(مع تمييز الضرائب المؤجلة)، المؤونات، الأعباء والخصوم المماثلة، الخزينة السلبية ومعادلاتها.

2_المعلومات التي يجب عرضها في جدول حساب النتائج.

الحساب النتائج: هو بيان يلخص الأعباء والنواتج المحققة من طرف المؤسسة خلال السنة المالية، ولا يأخذ في الحسبان تاريخ التسديد، ومن خلاله تتحدد النتيجة الصافية للسنة المالية والتي تكون ربحا أو خسارة.

أما العناصر التالية التي يتضمنها هذا الجدول[3]:

ـ حوصلة الأعباء حسب طبيعتها يمكن من خلالها حساب الهامش الإجمالي، القيمة المضافة، الفائض الخام للاستغلال؛

ـ نواتج الأنشطة العادية؛

---

[1] خالد جمال الجعارات، **معايير المالية الدولية**، 2007الأردن، ص113.

[2] صالحي بوعلام، **أعمال الإصلاح المحاسبي في الجزائر وآفاق تبني وتطبيق النظام المحاسبي المالي**، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2009-2010، ص99.

[3] حكيمة مناعي، **تقارير المراجعة الخارجية في ظل حتمية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في الجزائر**، مذكرة ماجستير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2008،2009، ص189.

_ النواتج المالية والأعباء المالية؛

_ أعباء العاملين؛

_ الضرائب والرسوم والتسديدات المماثلة؛

_ مخصصات الاهتلاكات وخسائر القيمة التي تخص الاستثمارات غير المادية؛

_ نتيجة الأنشطة العادية؛

_ العناصر غير العادية(نواتج وأعباء)؛

_ النتيجة الصافية للفترة قبل التوزيع؛

_ النتيجة الصافية لكل سهم من الأسهم بالنسبة لشركات المساهمة؛

وتتم المقاصة بين عناصر النواتج والأعباء، ويقدم الرصيد الصافي في حساب النتيجة.

4-قائمة التدفقات النقدية: وتتضمن التدفقات النقدية من النشاطات التشغيلية والاستثمارية والتمويلية التي تمت خلال فترة مالية معينة في المنشأة، ويمكن وصفها بأنها قائمة تبين المركز النقدي للمنشأة في تاريخ معين وتكتسب أهميتها استنادا إلى الأساس الذي يتم إعدادها بناءا عليه وهو الأساس النقدي كون قائمة المركز المالي يتم إعدادها استنادا إلى أساس الاستحقاق[1].

تحقق قائمة التدفقات النقدية الميزات الآتية[2]:

_ تعتبر من القوائم الأساسية والمستحدثة في النظام المحاسبي المالي؛

_ تساعد على قياس وضعية الخزينة وقدرة المؤسسة على توليد النقدية وما يعادلها؛

_ تهدف إلى تقديم معلومة صادقة تتعلق بالتدفق الحقيقي للسيولة الداخلة والخارجة خلال الدورة وذلك بتحديد مصادر السيولة المتاحة خلال الدورة والاستعمالات الفعلية للسيولة خلال الدورة؛

_ تساعد على معرفة التغيرات الصافية التي حدثت على السيولة خلال الدورة.

2_ المعلومات التي يجب عرضها في قائمة التدفقات النقدية[3]:

[1] أوسرير منور، مجبر محمد، **مرجع سبق ذكره**، ص4.

[2] صافو فتيحة، **مرجع سبق ذكره**، ص153.

[3] بلهوان زكرياء، **أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على مكونات البيانات المحاسبية والمالية للمؤسسة الاقتصادية**، مذكرة ماستر، جامعة منتوري قسنطينة، 2011، ص 27.

ـ **الأنشطة التشغيلية:** عبارة عن الأنشطة الرئيسية المولدة لإيرادات المؤسسة وكذلك الأنشطة الأخرى التي لا تعتبر أنشطة استثمارية(النقدية المستلمة من العملاء، الفوائد المدفوعة، ضرائب الدخل المدفوعة، الفوائد المقبوضة....الخ).

ـ **الأنشطة الاستثمارية:** عبارة عن الأنشطة المتعلقة بالحصول على أو التخلص من الموجودات طويلة الأجل بالإضافة إلى الاستثمارات الأخرى التي لا تعتبر نقدية معادلة(شراء الأصول الثابتة وبيعها، منح قروض للغير وتحصيلها، شراء الاستثمارات وبيعها...الخ).

ـ **الأنشطة التمويلية:** عبارة عن الأنشطة التي ينتج عنها التغيرات في حجم ومكونات حقوق الملكية المتمثلة في إجمالي حقوق المساهمين أو الأموال الخاصة والقروض الخاصة بالمؤسسة(زيادة وتخفيض رأس المال، الحصول على قروض من الغير وتسديدها، توزيعات الأرباح المدفوعة إلى الملاك،...الخ).

المعلومات التي يجب عرضها في جدول التغيرات في رؤوس الأموال:

يمثل جدول تغيرات رؤوس الأموال الخاصة، تحليلا للحركات التي تكون قد أثرت في أي بند من البنود التي تتألف منها رؤوس الأموال الخاصة للمؤسسة خلال السنة المالية.

يجب أن يتضمن هذا الجدول كحد أدنى المعلومات التي تخص الحركات المتصلة بما يأتي[1]:

ـ النتيجة الصافية للسنة المالية؛

ـ تغيير الطرق المحاسبية وتصحيحات الأخطاء المسجل أثرها مباشرة في رؤوس الأموال؛

ـ النواتج والأعباء الأخرى المسجلة مباشرة في رؤوس الأموال الخاصة ضمن إطار تصحيح أخطاء هامة؛

ـ عمليات متعلقة برأس المال (الزيادة، التخفيض، التسديد...)؛

ـ توزيع النتيجة والتخصيصات المقررة خلال السنة المالية.

5ـ المعلومات التي يجب عرضها في الملحق:

1ـ **الملحق:** يتضمن ملحق القوائم المالية معلومات ذات أهمية وتفيد في فهم العمليات الواردة في القوائم المالية الأخرى، يشمل ملحق القوائم المالية على معلومات تخص النقاط الآتية[1]:

[1] حكيمة مناعي، **مرجع سبق ذكره**، ص191.

_ القواعد والطرق المحاسبية المعتمدة في المحاسبة وإعداد القوائم المالية، وإعطاء كل التوضيحات؛

_ المعلومات الضرورية المكملة من أجل فهم أحسن للميزانية، حساب النتائج، جدول تدفقات الخزينة، وجدول تغيرات رؤوس الأموال الخاصة؛

_ المعلومات التي تخص المؤسسات الشريكة، الفروع والمؤسسة الأم، والعمليات التي تتم مع هذه الأطراف أو مسيريها، بتوضيح طبيعة العلاقات، نوعية التعاملات، حجم ومبلغ التعاملات، سياسة تحديد الأسعار الخاصة بهذه العمليات.

خلاصة:

إن الإفصاح المحاسبي يقضي بضرورة شمول القوائم المالية على جميع المعلومات اللازمة والضرورية لإعطاء مستخدميها صورة واضحة وصحيحة عن الوحدة المحاسبية، والإفصاح عن المعلومات المحاسبية التي تعد مخرجات

[1] خيري عبد الكريم، عياد السعيدي، **مدى فعالية المراجعة المالية في ظل تبني الجزائر للنظام المحاسبي المالي SCF**، مؤتمر الدولي المحاسبة والمراجعة في ظل بيئة الأعمال الدولية، جامعة المسيلة، يومي 04-05 ديسمبر 2012، ص10.

النظام المحاسبي ينبغي أن يكون كاملا، مناسبا، وعادلا ويتطلب الإفصاح الكامل أن تصمم وتعد القوائم المالية بشكل يعكس بدقة جميع الأحداث والحقائق التي أثرت على المؤسسة خلال تلك الفترة.

وبعد عرض الفصل الأول توصلنا إلى نتائج التالية:

ـ تتوقف فعالية النظام المحاسبي المالي في الجزائر على تعظيم المنافع والاستخدامات المتواخاة من مخرجاته، الأمر الذي يتأتى بشكل أساسي من خلال تبني نظام الإفصاح الفعال على تلك المخرجات؛

ـ يعمل الإفصاح المحاسبي على مساعدة مستخدمي المعلومات المحاسبية في الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية من خلال اتخاذ القرار الأمثل بالاعتماد على معلومات مفصح عنها؛

ـ يظهر الإفصاح عن المعلومات المحاسبية في وقت معين وإلا ستفقد هذه المعلومة صلاحيتها وأهميتها؛

ـ يعمل الإفصاح على توفير معلومات اللازمة لمساعدة مستخدمي البيانات المالية على اتخاذ القرارات المناسبة؛

ـ الإفصاح عن السياسات أو القواعد المحاسبية والمعلومات المالية والغير المالية بشكل مفيد يحسن مقدرة حملة الأسهم وأصحاب المصالح من رقابة الشركات.

تمهيد:

يعد مصطلحla gouvernance de l' entreprise من المصطلحات التي أخذت تنتشر على الساحة الدولية في الآونة الأخيرة، وهو المصطلح الذي أتفق على ترجمة إلى حوكمة الشركات، وقد تعاظم الاهتمام بهذا المفهوم في الاقتصاديات المتقدمة والناشئة على حد سواء، وخاصة في أعقاب الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية والتي شهدتها العديد من الدول، وخاصة الانهيارات المالية للعديد من الشركات الأمريكية.

ولقد كان موضوع حوكمة الشركات على القدر كبير من اهتمام وعناية السلطات الإشرافية والرقابية والمنظمات الدولية، سواء على المستوى الإقليمي أو الدولي، لذا زاد الاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات وأصبحت من الركائز الأساسية التي يجب أن تقوم عليها الشركات ولتحقيق الثقة والمصداقية في المعلومات الواردة في القوائم المالية.

تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الإطار الفكري لحوكمة الشركات.

المبحث الثاني: نماذج ومبادئ محددات حوكمة الشركات.

المبحث الثالث: عرض تجارب حوكمة الشركات في بيئة الأعمال الدولية.

المبحث الرابع: العلاقة بين الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي ومبادئ الحوكمة.

المبحث الأول: مدخل إلى حوكمة الشركات.

نتيجة للانهيارات والصعوبات المالية التي عانت منها بعض الشركات العالمية، توجهت عدة شركات لإعداد وإتباع مجموعة من النظم والمعايير والقواعد الأخلاقية، بهدف سمعتها وحماية ثروتها وثروات المجتمع ككل.

المطلب الأول: مفهوم حوكمة الشركات.

يشير مفهوم حوكمة الشركات، بشكل عام إلى القواعد والمعايير التي تحدد العلاقة بين إدارة الشركة من جهة، وحملة الأسهم وأصحاب المصالح أو الأطراف المرتبطة بالشركة من حملة السندات والعمال والموردين والدائنين والمستهلكين من جهة أخرى، كما أن ضعف نوعية المعلومات تؤدي إلى منع الإشراف والرقابة وتعمل على انتشار الفساد وانعدام الثقة.

وهناك عدة تعاريف لحوكمة الشركات:

تعريف الأول: مجموعة من الآليات التي تستخدمها أصحاب المصالح(حملة الأسهم، الدائنون، الموظفون، العملاء، والأطراف الأخرى ذات الصلة) لممارسة الرقابة داخل المنظمة وعلى المديرين بالشكل الذي يضمن لهم حماية مصالحهم داخل هذه المنظمة[1].

تعريف الثاني: مجموعة من القوانين والنظم والقرارات التي تهدف إلى تحقيق الجودة والتمييز في الأداء عن طريق اختيار الأساليب المناسبة والفعالة لتحقيق خطط وأهداف المؤسسة[2].

تعريف الثالث: هي الطريقة التي تستخدم بها السلطة لإدارة أصول وموارد الشركة بهدف تحقيق مصالح المساهمين والأطراف الأخرى ذات العلاقة بالشركة، وتطوير البيئة قانونية والاقتصادية ومؤسسية تساعد الشركة على النمو والتطور وتحقيق الأهداف طويلة الأجل كتعظيم قيمة الشركة وتعزيز أرباحها[3].

ومن التعاريف السابقة نستنتج أن الحوكمة هي:

_ مجموعة من الأنظمة الخاصة بالرقابة على أداء الشركات؛

_ تنظيم العلاقات بين مجلس الإدارة والمديريين والمساهمين والأطراف ذات العلاقة؛

_

[1] بهاء الدين سمير علام، **أثر الآليات الداخلية لحوكمة الشركات على الأداء المالي للشركات المصرية**، مركز المديرين المصري، القاهرة، 2009، ص5.

[2] مصطفى يوسف الكافي، **الأزمة المالية الاقتصادية العالمية وحوكمة الشركات**، ط1، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، 2013، ص 205.

[3] محمد مصطفى سليمان، **حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري**، دراسة مقارنة، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2006، ص132.

المطلب الثاني: خصائص وركائز حوكمة الشركات

يرتبط مفهوم حوكمة الشركات بشكل أساسي بسلوكيات الفئات المختلفة ذات الصلة بمنظمات الأعمال، لذا فإن هناك مجموعة من الخصائص والركائز التي يجب أن تتوافر في حوكمة الشركات والأطراف المعنية بتطبيقها.

أولا: خصائص حوكمة الشركات: يشير مصطلح حوكمة الشركات إلى الخصائص التالية[1]:

1_ الانضباط: أي إتباع السلوك الأخلاقي المناسب والصحيح.

2_ الشفافية: أي تقديم صورة حقيقية لكل ما يحدث.

3_ الاستقلالية: أي لا توجد تأثيرات وضغوطات غير لازمة للعمل.

4_ المساءلة: أي إمكانية تقييم وتقدير أعمال مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.

5_ المسؤولية: أي وجود مسؤولية أمام جميع الأطراف ذوي المصلحة في الشركة.

6_ العدالة: أي يجب احترام حقوق مختلف المجموعات وأصحاب المصلحة في الشركة.

7_ المسؤولية الاجتماعية: أي النظر إلى الشركة كمواطن جيد.

ثانيا: الأطراف الرئيسية في تطبيق حوكمة الشركات:

إن هناك أربع جهات رئيسية تتأثر وتؤثر في التطبيق السليم لقواعد حوكمة الشركات، وتحدد إلى درجة كبيرة مدى النجاح أو الفشل في تطبيق هذه القواعد،وذلك بما يضمن توجيه أعمال الشركة ومراقبتها على أعلى مستوى من أجل تحقيق أ هدافها والوفاء بالمعايير اللازمة للمسؤولية والنزاهة والصراح ولكل من الأطراف دوره ومسؤولياته في ممارسة الإدارة والرقابة ومن ثم رفع الأداء. والموضح في الشكل التالي:

[1] أحمد قايد نور الدين، بوروبة إلهام، **دور حوكمة شركات التأمين في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية بالجزائر**، ملتقى دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والإقتصاديات، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف أيام 19-20 نوفمبر 2013، ص133.

الشكل رقم(2_1): الأطراف المعنية بتطبيق حوكمة الشركات

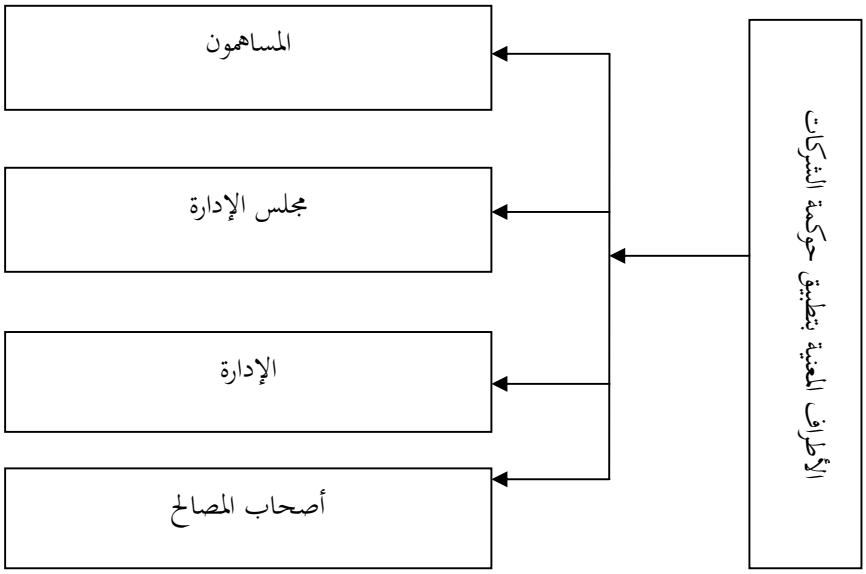

المصدر: محسن أحمد الخضيري، **حوكمة الشركات**، ط1، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2005، ص17.

وهذه الجهات هي[1]:

1_ المساهمون: وهم من يقومون بتقديم رأس المال للشركة عن طريق ملكيتهم للأسهم، وذلك مقابل الحصول على الأرباح المناسبة لاستثماراتهم، وأيضا تعظيم قيمة الشركة على المدى الطويل، وهم من لهم الحق في اختيار أعضاء مجلس الإدارة المناسبين لحماية حقوقهم.

2_ مجلس الإدارة: وهم من يمثلون المساهمين وأيضًا الأطراف الأخر ى، مثل أصحاب المصالح. ومجلس الإدارة يقوم باختيار المديرين التنفيذيين والذين يوكل إليهم سلطة الإدارة اليومية لأعمال الشركة، بالإضافة إلى الرقابة على أدائهم، كما يقوم مجلس الإدارة برسم السياسات العامة للشركة وكيفية المحافظة على حقوق المساهمين.

3_ الإدارة: وهي المسؤولية عن الإدارة الفعلية للشركة وتقديم التقارير الخاصة بالأداء إلى مجلس الإدارة، وتعتبر إدارة الشركة هي المسؤولية عن تعظيم أرباح الشركة وزيادة قيمته بالإضافة إلى مسؤولياتها اتجاه الإفصاح والشفافية في المعلومات التي تنشرها للمساهمين.

[1] صالح بن إبراهيم الشعلان، **مدى إمكانية تطبيق الحوكمة الشركات المدرجة في السوق الأسهم السعودي**، المملكة العربية السعودية، مذكرة ماجستير، 2008، ص38.

4_ أصحاب المصالح: وهم مجموعة من الأطراف لهم مصالح داخل الشركة مثل الدائنين والموردين والعمال والموظفين. ويجب ملاحظة أن هؤلاء الأطراف يكون لديهم مصالح قد تكون متعارضة ومختلفة في بعض الأحيان، فالدائنون على سبيل المثال يهتمون بمقدرة الشركة على السداد، في حين يهتم العمال والموظفون بمقدرة الشركة على الاستمرار.

ثالثا: ركائز حوكمة الشركات: ترتكز حوكمة الشركات على ثلاثة ركائز وهي موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم(2_2): ركائز حوكمة الشركات

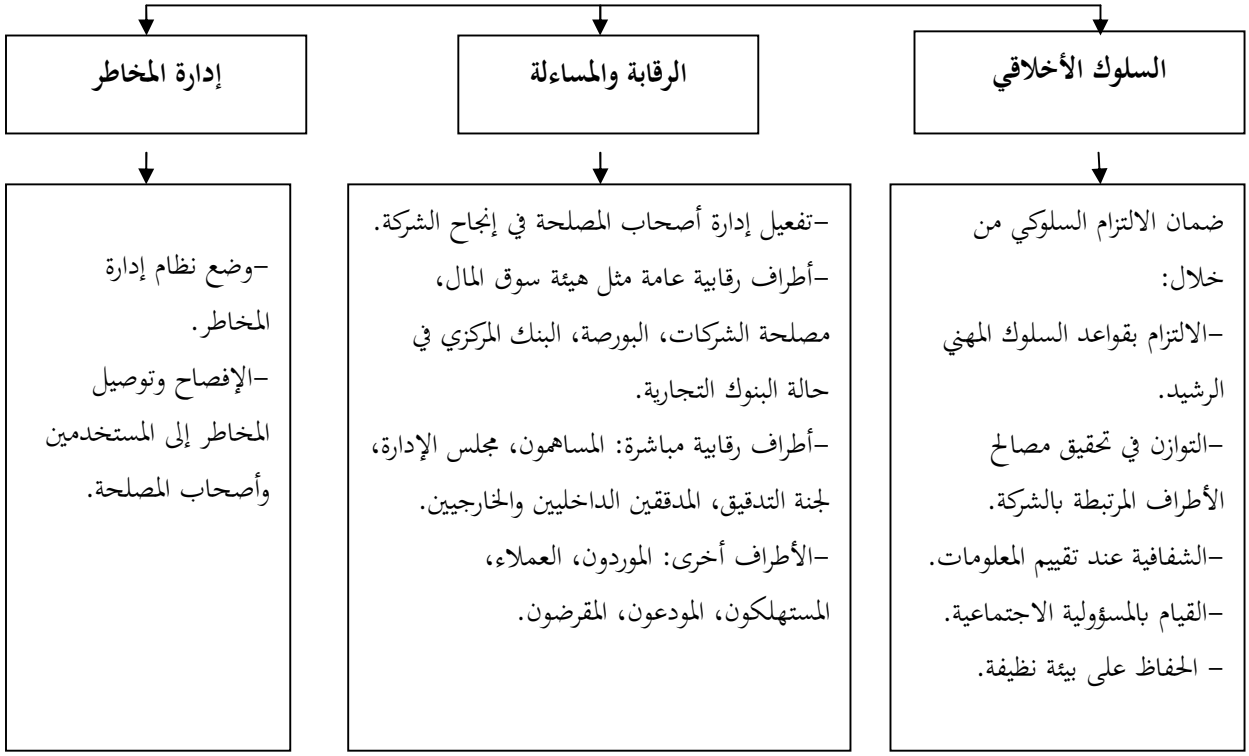

المصدر: طارق عبد العال حماد، **حوكمة الشركات "المفاهيم– المبادئ– التجارب"** الدار الجامعية، مصر،2005، ص47.

المطلب الثالث: أهداف وأهمية حوكمة الشركات

تبرز أهمية حوكمة الشركات في الأهداف التي تسعى لتحقيقها.

أولا: أهداف حوكمة الشركات:

تساعد الحوكمة الجيدة للشركات في دعم الأداء ةزيادة القدرات التنافسية وجذب الاستثمارات للشركات، وتحسين الاقتصاد بشكل عام وذلك من خلال الوصول إلى أهداف التالية[1] :

-تحسين القدرة التنافسية للوحدات الاقتصادية وزيادة قيمتها.

-فرض الرقابة الفعالة على أداء الوحدات الاقتصادية وتدعيم المساءلة المحاسبية بها.

-ضمان مراجعة الأداء التشغيلي والمالي والنقدي للوحدة الاقتصادية.

-تعميق وتعزيز ثقافة الالتزام بالقوانين والمبادئ والمعايير المتفق عليها .وتعظيم أرباح الوحدة الاقتصادية، وتحقيق العدالة والشفافية ومحاربة الفساد.

-زيادة ثقة المستثمرين في أسواق المال لتدعيم المواطنة الاستثمارية.

ثانيا: أهمية حوكمة الشركات

حيث يتفق الكثير من الباحثين والمهتمين على أهمية حوكمة الشركات، وما تملكه من دفع لعجلة التنمية ورفع مستوى الأداء وتخفيض درجة المخاطرة المتعلقة بالفساد الإداري والمالي على مستوى الشركات والدول على حد سواء، ويمكن التمييز بين أهمية الحوكمة بالنسبة للمؤسسة وبالنسبة للمساهمين وأهميتها الاقتصادية وفي خلق القيمة من خلال ما يلي[2]:

1-أهمية الحوكمة بالنسبة للمؤسسات: ويمكن إبرازها فيما يلي:

ـ وضع أسس للعلاقة بين مديري المنشأة ومجلس الإدارة والمساهمين مما يؤدي إلى وضوح حقوق وواجبات كل طرف، ويسمح باستغلال الإمكانيات المتاحة أحسن استغلال مما يرفع الكفاءة الاقتصادية للمنشأة؛

ـ العمل على وضع إطار تنظيمي يمكن من خلاله تحديد أهداف المنشأة وسبل تحقيقها من خلال توفير الحواجز المناسبة لأعضاء مجلس الإدارة التنفيذية لكي يعملوا على تحقيق تلك الأهدا التي تراعي مصلحة المساهمين؛

ـ تؤدي الحوكمة إلى الانفتاح على أسواق المال العالمية وجذب قاعدة عريضة من المستثمرين لتمويل المشاريع التوسعية.

-تطبيق قواعد الحوكمة يزيد من ثقة المستثمرين لأن تلك القواعد تضمن حماية حقوقهم؛

[1] إبراهيم سيد أحمد، **حوكمة الشركات ومسؤولية الشركات عبر الوطنية وغسيل الأموال**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2010، ص199.

[2] كتوش عاشور، ولد قادة نوال، **دور الحوكمة في إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية**، ملتقى دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات، يومي 19-20 نوفمبر 2013، ص 22-23.

2 -أهمية الحوكمة بالنسبة للمساهمين :يمكن تلخيص هذه الأهمية في الآتي:

-تساعد في ضمان الحقوق لكافة المساهمين مثل حق التصويت، حق المشاركة في القرارات الخاصة بأي تغيرات جوهرية قد تؤثر على أداء المنشأة في المستقبل؛

-الإفصاح الكامل عن أداء المنشأة والوضع المالي والقرارات الجوهرية المتخذة من قبل الإدارة العليا يساعد المساهمين على تحديد المخاطر المترتبة على الاستثمار في المنشآت؛

3 -أهمية الحوكمة في خلق القيمة :تهدف الحوكمة حسب التعاريف السابقة أساسا لضمان إتباع المديرين أهداف خلق الثروة المحددة من طرف المساهمين، كما أن المديرين يتلقون أجورا بقدر ما يقدمونه، بمعنى القيمة الفعلية للخدمات المقدمة، تتم الحوكمة بدرجة كبيرة بعلاقة المديرين والمساهمين لأن هؤلاء فقط لا تتوفر لديهم عقود تسمح لهم بضمان مصالحهم، وتعارض المصالح بين الطرفين يمكن أن يتقلص بربط أجور المديرين بأدائهم، لتصبح مشكلة التعارض في المصالح بين المساهمين والمديرين محلولة جزئيا، وبالنسبة لبعض الكتاب فإن امتلاك جزء من رأس المال من طر المديرين في المنشأة يعتبر مؤشر ثقة وإشارة جيدة على الأداء المستقبلي لباقي الأطراف الأخرى؛

ولقد عبّرHeland and Pule في عام 1977 م بوضوح على المحتوى المعلوماتي لهذه الإشارة، وخاصة أنه كلما زادت أهمية نصيب المديرين في رأس مال المنشأة كان هناك خلق للقيمة، وبالنسبةbagnani and al في 1994 م فإنه كلما كانت مساهمة المديرين في رأس المال ذات وزن، كلما أقبل المديرون على المشروعات الأقل مخاطرة، وبالتالي يسلك المديرون سلوك الدائنين.

4 -الأهمية الاقتصادية للحوكمة :تشمل الأهمية الاقتصادية للشركات أهمية الحوكمة للشركات ذاتها، فالحوكمة لا تعد هدفاً في حد ذاتها، ولا ترتبط بعمليات رقابية إجرائية أو شكلية ولا تمثل التزاما دقيقاً بإرشادات محدودة أو بملاحظة أو مراعاة سلوكيات إدارية معينة، بل إن هدفها الحقيقي هو تحسين أداء الشركات وضمان حصولها على الأموال وبتكلفة معقولة، حيث أن هناك علاقة طردية بين نوعية الحوكمة ودرجة الأداء الاقتصادي للشركة، فالشركات التي تتمتع بحوكمة جيدة تملك مسيرين بمستويات عالية الجودة، وتتعامل بصورة أكثر شفافية بشكل يوحي للمساهمين والمتعاملين الآخرين معها بالثقة، ويعمل على تخفيض مخاطر الاستثمار وبالنتيجة تخفيض تكلفة رأس المال، وتعد جودة حوكمة الشركات والقابلية على فهم حقوق المساهمين، واحدة من أنظمة الضبط ذات الأهمية لنجاح الاستثمارات في الشركات، إذ توفر الحوكمة قدرًا ملائماً من الطمأنينة لحملة الأسهم والصكوك والمستثمرين المرتقبين في تحقيق عائد مناسب على استثماراتهم، مع تعظيم قيمة الأوراق المالية والمحافظة على حقوق حملتها، لا سيما حاملي أقلية الأسهم في ظل مشكلة الوكالة الناشئة عن فصل ملكية الشركة عن إدارتها، إذ تأتي أهمية حوكمة الشركات في سد الفجوة التي يمكن أن تحصل بين الأصيل (مالك الشركة) والوكيل(المدير) من

جراء رغبة الأخير في تبني الممارسات التي من الممكن أن تحقق رفاهيته الشخصية وليس رفاهية المساهمين، وتمتد أهمية حوكمة الشركات لتشمل أسواق رأس المال، حيث تبني معايير جيدة لحوكمة الشركات يمكن أن تمتد فوائدها إلى أسواق رأس المال، إذ أن تطبيق تلك المعايير سوف يعزز من كفاءة الأسواق، ويقدم المعلومات الملائمة للمستثمرين لمعرفة المزيد عن الشركات وأدائها، ويدركون في ذات الوقت مستوى تنفيذ إستراتيجيات الشركات وطرق تحديد المخاطر وكذلك السبل الكفيلة بإدارتها. وأخيرًا تعد حوكمة الشركات ذات أهمية بالنسبة للاقتصاد كله، إذ أن هناك ارتباطا وثيقاً بين حوكمة الشركات والنظام الاقتصادي في أي بلد، فالمشاكل الناجمة عن ضعف حوكمة الشركات لا تعزى فقط إلى فشل الاستثمارات، وإنما تمتد إلى أبعد من ذلك متمثلة في ضعف مستويات الثقة العامة في الأعمال كلها، حيث أن المسألة لا تعد مجرد انهيار سمعة القليل من الشركات أو ضعف الاحترام للبعض من مسيريها، بل إن المسألة تشير إلى فقدان مصداقية النظام الاقتصادي كله، وعليه يجب النظر إلى تحسين حوكمة الشركات وكأنه يمثل كسباً لكافة الأطراف ذات الصلة، فهو يعد كسباً للشركة من خلال تحسين الأداء وتخفيض تكاليف الحصول على رأس المال، ويعد كسباً للمساهمين من خلال تعظيم القيمة في المدى الطويل، وأخيرًا فهو يعد كسباً للاقتصاد القومي من خلال النشاط المستقر والمستمر والأكثر كفاءة للشركات التي تعمل في ظله.

المطلب الرابع: أسباب ظهور حوكمة الشركات

أفرزت الأزمات والمتغيرات الاقتصادية التي يمر بها العالم كثير من القضايا، ومن أبرز تلك القضايا انهيار العديد من الشركات العالمية الكبرى وأهمها شركة إنرون وشركة وورلدكوم وما نجم عنها من خسارة المساهمين لأموالهم، إضافة لذلك انفصال الملكية عن الإدارة(نظرية الوكالة)، ونتيجة لهذا شهدت الساحة الدولية الاقتصادية ظهور مفاهيم اصطلح على تسميتها بحوكمة الشركات لمراجعة ما يعثر من ضعف الرقابة في الشركات.

أولا:نظرية الوكالة

أدى انفصال الملكية عن الإدارة في الشركات المساهمة إلى تفتت الملكية وتوزيعها على عدد كبير من حملة الأسهم، بعضهم أو الغالبية العظمى منهم يملكون عدداً قليلاً من الأسهم وقلة قليلة منهم تملك عدداً كبيراً من أسهم الشركة، الأمر الذي يترتب عليه ضعف قدرة الملاك على التحكم في تصرفات الإدارة، بالإضافة إلى وجود قلة من حملة الأسهم لهم اليد العليا في توجيه سير هذه الشركات العملاقة.

وفي مواجهة هذه القضية ظهرت إستراتيجيتان هما[1]:

[1] عدنان بن حيدر بن درويش، **حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة**، اتحاد المصاريف العربية، 2007، ص 63.

_ مدخل الأمناء: وجوهر هذا المدخل هو أن المديرين أمام القانون يعتبرون أمناء على ثروات الملاك ولذا فهم مسؤولون أمام القانون عن أي تقصير أو إتلاف أو ضياع أو سوء استخدام لثروة الملاك، والمحكمة هي صاحبة السلطة التقريرية في الفصل بين الملاك والإدارة عند تعارض المصالح.

_ مدخل نموذج التعاقدات مع الملاك: قدم أدولف بيرل افتراضين هيكليين للحوكمة، تم اختيار أولهما وهو نموذج اعتبار المديرين أمناء نيابة عن المجتمع، إلا أنه تراجع عنه فيما بعد لأسباب عديدة منها صعوبة فرض الرقابة على الإدارة حتى من جانب القضاة في المحاكم، بسبب عدم خبرتهم في هذا المجال، وبعد تراجع بيرل عن هذا البديل قدم لنا مدخلاً نموذجاً آخر وهو نموذج التعاقدات، وفي هذا النموذج يتم النظر إلى الشركة المساهمة على أنها عبارة عن مجموعة مترابطة من التعاقدات مع جميع الأطراف أصحاب المصلحة في الشركة(عمال – عملاء – دائنين – موردين – حملة أسهم)إلا أن

المديرين مسؤولون عن صياغة هذه العقود بإعتبارهم وكلاء عن الملاك وبما يخدم مصالح حملة الأسهم في المقام الأول، وعلى ذلك، فإن رغبة كل طرف من الأطراف في تعظيم مصلحته الخاصة سوف يواجهةبتصدي الإدارة له عن طريق هذه العقود، وبما يخدم أو يحافظ على مصالح الملاك وباقي الأطراف، والمديرون الذين لا يسعون إلى تعظيم مصالح الملاك يتم استبدالهم.

1_ تعريف نظرية الوكالة:

تعرف نظرية الوكالة بأنها إطار فكري استخدم كأداة بحث لتفسير ظاهرة العلاقات التعاقدية التي عرفت في ميادين كثيرة من ميادين العمل والفكر الإنساني وتنشأ علاقة الوكالة عندما يفوض يوكل شخص معين أو مجموعة من الأشخاص يسمى الأصيل شخصاً آخر أو مجموعة من الأشخاص يسمى الوكيل للقيام بأداء خدمة أو مهمة محددة بالنيابة عن الأصيل.

2_فروض نظرية الوكالة: تركز نظرية الوكالة على الفروض التالية[1]:

_ إن أطراف الوكالة(أصلاء ووكلاء) يتمتعون بالرشد نسبياً وأن تصرفاتهم مؤسسة على تعظيم منافعهم الذاتية.

_ إن دوال أهداف الأصيل والوكيل غير متوافقة تماماً وأن هناك قدراً من التعارض في المنافع بينهما.

_ أنه بالرغم من وجود تعارض في دوال أهداف الوكلاء والأصلاء فإن هناك حاجة مشتركة للطرفين في بقاء العلاقة أو المنشأة قوية في مواجهة المنشآت الأخرى.

_ إن هناك عدم تماثل في هيكل المعلومات لدى كل من الأصيل والوكيل في ما يتعلق بموضوع الوكالة.

_ يترتب على ما سبق ضرورة توافر قدر من اللامركزية للوكيل يمكِّنه من إتخاذ بعض القرارات والقيام ببعض التصرفات دون الرجوع للأصيل.

[1] عدنان بن حيدر بن درويش، **مرجع سبق ذكره**، ص64.

ثانيا:الأزمات المالية

1_ تعريف الأزمة المالية:

فقد عرفت الأزمة المالية بأنها " الانخفاض المفاجئ في أسعار نوع أو أكثر من الأص ل، والأصول إما رأس مال مادي يستخدم في العملية الإنتاجية مثل الآلات والمعدات، و إما أصول مالية، هي حقوق ملكية لرأس المال المادي أو للمخزون السلعي، مثل الأسهم وحسابات الادخار مثلا، أو أنها حقوق ملكية للأصول المالية[1].

2_ لمحة عن الأزمات المالية ومسبباتها: عرف الاقتصاد العالمي والدولي عدة أزمات مالية ارتبطت أسبابها بالظروف العالمية السائدة بدءا من أزمة الركود العظيم (1929_1933) وأزمة سوق المناخ الكويتي عام 1982، ثم أزمة المكسيك عام 1994 وأزمة الدول الأسيوية عام 1997، وأزمة الأرجنتين عام 1998وغيرها من الأزمات، لكن منذ فيفري 2007إلى سبتمبر 2008 ظهرت معالم أزمة مالية عالمية، تعتبر الأسوء في تاريخ الأزمات منذ الثلاثينيات من القرن العشرين، وكان لهذه الأزمة تداعياتها على مختلف الاقتصاديات نتيجة الترابط بين الاقتصاد الأمريكي وباقي الاقتصاديات باعتبار الولايات المتحدة الأمريكية القوة الاقتصادية الأكبر.

فالدولار الأمريكي هو العملة المرجعية لنظام بريتون وودوز من جهة ولوزن الاقتصاد الأمريكي من جهة ثانية، إذ يمثل خمس (1/5) إجمالي الناتج المحلي العالمي، فضلا عن كونه أكبر مستورد وثاني مُصدر بعد منطقة اليورو.

ورغم أن لكل أزمة خصائصها وأسبابها إلا أن هناك عوامل مشتركة توجد في معظم الأزمات، ومن هنا يمكن تلخيص الأسباب الكامنة وراء ظهور الأزمات المالية فيمايلي:

_ **نقص الشفافية:** ويقصد بها عدم دقة المعلومات وصحتها المعلن عنها من طرف المؤسسات والشركات، وخاصة فيما يتعلق بالكشف عن الحجم الحقيقي للاحتياطات الدولية من العملات الأجنبية، مما يؤدي فقدان الثقة وهروب رؤوس الأموال إلى الخارج.

_ **التحرير المالي:** وما ينتج عنه من استحداث مخاطر ائتمانية جديدة للمصارف والقطاع المالي، قد لا يستطيع العاملون في المصارف المحلية. فقد سجل كامينيسكي ورينهارت kaminiski and reinhart سنة 1985 أن 18 أزمة مصرفية من أصل 25 حدثت بعد تحرير القطاع المالي بـ05 سنوات.

[1] علي فلاح المناصير، وصفي عبد الكريم الكساسية، **الأزمة المالية العالمية حقيقتها أسبابها تداعياتها وسبل العلاج**، 2009، ص 7.

_ **الطبيعة الدولية للاقتصاد الرأسمالي**: فبعد مرور الاقتصاد بمرحلة الكساد، تفضل الشركات تمويل أنشطتها بحرص وعدم تحمل مخاطر كبيرة في تعاملها مع القطاع المالي، وهو ما يسمى بالتمويل المتحوط، وفي إبان مرحلة النمو، تتوقع الشركات ارتفاع الأرباح، ومن ثم تبدأ في الحصول على التمويل والتوسع في الاقتراض بافتراض القدرة المستقبلية على سداد القروض، ويبدأ المقرضون في التوسع في إقراض الشركات دون تحوط كاف، وعند حدوث مشكلة مادية أو أزمة مالية لكيان اقتصادي كبير يبدأ القطاع المالي في الإحساس بالخطر مما يؤثر على قابلية للإقراض. الأمر الذي يؤثر بدوره على قدرة معظم الشركات على سداد ديونها. وتبدأ الأزمة المالية التي قد لا يتمكن ضخ أموال في الاقتصاد من التخفيف منها، وقد تتحول إلى أزمة اقتصادية تحدث كساد اقتصادي ويعود الاقتصاد لنقطة بداية[1].

_ **فقدان الثقة من جانب المستثمرين**: نظرا للتحول المثير لتدفقات رأس المال أثناء الأزمات المالية، حيث انخفض تدفق رؤوس الأموال للاقتصاديات الخمسة المتورطة في الأسيوية من 93 مليار دولار سنة 1996إلى 12,1 مليار دولار سنة 1997[2].

3_ إنهيار الشركات

لقد أدت الإنهيارات المالية والفضائح الإدارية بالمؤسسات العملاقة في العديد من الدول والذي أدت إلى ظهور الفساد المالي والإداري، وقد تجلى هذا الفساد من خلال التلاعب بالقواعد الخارجية والمحاسبية مثل شركة worldcom، إضافة إلى عدم قانونية المعاملات الإدارية بين الشركات في حد ذاتها والتي كانت السبب في إنهيارها مع بعضها البعض مثل شركةEnron، ومكتب المراجعة العالمي Enderson.

_ **انهيار شركة Enron**: يعد انهيار شركة Enronسنة 2001 من بين أخر الشركات التي سقطت نتيجة العديد من العوامل، لعل أبرزها الفساد المالي والمحاسبي الذي طال هذه الشركة من خلال عدم تطبيق أو انعدام أخلاقيات مهنة المراجعة والأعمال، حيث تعتبر الأحداث التي جرت في هذه الشركة نموذجا صارخا حول غياب الشفافية والإفصاح حول وضعيتها الخارجية. ومما يؤكد غياب الشفافية هو أنه في السنة التي انهارت فيه الشركة كانت في المرتبة السابعة على مستوى الشركات في الولايات المتحدة الأمريكية من حيث الربحية حيث بلغت 60 مليار دولار أمريكي.

وقد تجلى هذا الانهيار من خلال إنشاء شركات مشتركة للتلاعب بقواعدها الخارجية والمحاسبية، حيث يرى بعض المتخصصين أن الهدف الرئيسي للشركة Enron من إنشاء الشركات المشتركة، كان التلاعب بالقواعد المحاسبية المتعارف

---

[1] مسعداوي يوسف، **الحوكمة كآلية لإدارة الأزمات المالية العالمية**، المؤتمر الثالث للعلوم المالية المصرفية حول حاكمية الشركات والمسؤولية الاجتماعية، تجربة الأسواق الناشئة، جامعة اليرموك، الأردن، يومي 17_18أفريل 2013، ص401.

[2] Alexandra lai,**financial fragility asurvey of the theoretical literature, essays on financial stability**, technical report n 95,bank of canada, september , 2003, p34.

عليها. إضافة إلى وجود علاقة مشبوهة بين شركة Enron ومكتب المراجعة العالميEnderson، تتمثل في تقديم خدمات استشارية من طرف هذا الأخير إلى شركة Enron من خلال استخدام موظفين لا علاقة لهم بمراجعة الحسابات مقابل حصولهم على مكافآت، حيث أبدى العديد من الخبراء استياءهم من قيام مؤسسة أندرسون لتقديم خدمات استشارية إلى جانب عملية مراجعة حسابات شركة[1].

_ **انهيار شركة** worlcom: بدأت الشركة نشاطها في مدينة جاكسون بولاية ميسيسي في عام 1983 تحت مسمى شركة الخدمات المحدودة للاتصالات للمسافات البعيدة وفي عام 1979 اندمجت الشركة مع مؤسسة الشركات المتميزة وتحولت إلى شركة عامة وتم قيدها في البورصة وفي عام 1995 تحول اسم الشركة إلى أل دي دي آس للاتصالات العالمية وبعدها إلى شركة الاتصالات العالمية وورلدكوم وفي عام 1998 استحوذت الشركة على شركة إم سي آي غير انه قد صاحبها سوء حظ مع بوادر انفجار فقاعة أسعار أسهم شركات الاتصالات في 2002، فقد انهارت الأسعار بعد أن كانت قد ارتفعت إلى مستويات قياسية في توقعات غير واقعية بشأن ربحيتها المستقبلية، ومنذ بداية عام 1999 حتى ماي 2002 استخدمت الشركة حيل محاسبية لإخفاء مركزها المالي وإعطاء المميزات والمكافآت للمدير التنفيذي بيرنارد أيبرس بهدف رفع سعر السهم وهو ما حقق الثراء للمدير التنفيذي الذي كان قد اشترى حصة من أسهم الشركة بأسعار منخفضة وكما حدث لشركة إنرون فقد فشلت شركة أرثرسن في الكشف عن تلك المخالفات وعندما حل مراقب حسابات آخر محل أرثر أندرسن اتضح وجود مخالفات بلغت قيمتها 8.3 مليون دولار أعلن عنها في عام 2002 وبناء عليه تم سحب تقرير شركة أرثر أندرسن لعام 2001، وبدأت لجنة الأوراق المالية والبورصة الأمريكية في إجراء التحقيقات التي كشفت أن الشركة قد ضخمت أصولها بما قيمتها 11 مليون دولار، وفي جويلية 2002، تقدمت شركة وورلد كوم بطلب الحماية مستفيدة من الفصل الحادي عشر من قنون الإفلاس الذي يعطيها الحق في إعادة الهيكلة بعدما غيرت الشركة اسمها إلى إم سي آي ونقلت مقرها إلى ولاية فرجينيا[2].

1براق محمد، قمان عمر، **ملتقى الدولي حول حوكمة شركات كآلية من الفساد المالي والإدادور** حوكمة الشركات في التنسيق بين الآليات الرقابية الداخلية والخارجية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي 06- 07 ماي 2012، ص06.

[2]هندي منير، **الفكر الحديث في التحليل المالي وتقييم الأداء مداخل حوكمة الشركات**، المعارف، الإسكندرية، 2009، ص 9_10.

المبحث الثاني: مبادئ ونماذج محددات حوكمة الشركات

إرساء مبادئ ونماذج حوكمة الشركات يتطلب توافر مجموعة من المحددات التي تضمن تطبيقا سليما لحوكمة الشركات ونظرا للاهتمام المتزايد فقد حرصت عديد من المنظمات والهيئات الدولية في وضع عدة مبادئ محددة لتطبيقها.

المطلب الأول: مبادئ حوكمة الشركات وآليات تشغيل هذه المبادئ

إن هذه المبادئ وضعت بهدف أن تكون بمثابة نقاط مرجعية يمكن إستخدامها في إعداد الأطر قانونية والتنظيمية لأساليب حوكمة الشركات (آليات حوكمة الشركات)، والتي تعكس الظروف الاقتصادية والاجتماعية في البيئة التي تتم فيها ممارسات الحوكمة.

أولا: مبادئ الحوكمة

تمثل هذه المبادئ العمود الفقري لتطبيق حوكمة، لذا حازت على اهتمام مختلف الهيئات والتنظيمات ذات الصلة بتطبيق الحوكمة، مثل منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)، بورصة الأوراق المالية بنيويورك، بنك التسويات الدولي (BIS)، المنظمة الدولية للجان الأوراق المالية (IOSCO)، علاوة على اهتمام الباحثين والكتاب، لذا فقد تعددت هذه المبادئ واختلفت من جهة إلى أخرى، ولكن أكثرها قبولا واهتماما وأيضا أسبقها صدورا هي المبادئ الصادرة عن (OECD) عام 1989م والتي تم إعادة صياغتها عام 2004م وهي:

أولا: ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات

يجب أن يضمن إطار حوكمة الشركات كلا من تعزيز شفافية الأسواق وكفاءتها، كما يجب أن يكون متناسقا مع أحكام القانون، وأن يصيغ بوضوح تقسيم المسؤوليات فيما بين السلطات الإشرافية والتنظيمية والتنفيذية المختلفة، والإلزام الجميع بتطبيق القانون ويتم ذلك من خلال تطوير هيكل حوكمة الشركات مع مراعاة تأثيرها على الأداء، سواء كان ذلك على المستوى الجزئي أو الكلي، بالإضافة إلى تحقيق النزاهة والكفاءة في الأسواق.إن الالتزام بالمتطلبات القانونية والرقابية في ممارسة الحوكمة، تقتضي وجوب أن تنص التشريعات بوضوح على تقسيم المسؤوليات بين الأطراف المختلفة في الشركة مع ضمان تحقيق مصالح الجمهور، مع ضرورة أن تتمتع الهيئات الإشرافية والرقابية المسؤولة عن تنفيذ القانون بالسلطة والنزاهة وتوفير الموارد اللازمة للقيام بواجباتها بأسلوب مهني وطريقة موضوعية.مما سبق يتبين أن توفير المتطلبات القانونية والرقابية والعمل على تطبيقها ومتابعة أثرها يتم من خلال وضع إطار تنظيمي فعال بضبط كافة جوانب الحوكمة بأبعادها المختلفة[1].

[1] ماجد إسماعيل أبو حمام، **مرجع سبق ذكره**، ص20.

ثانيا: حقوق المساهمين: تؤكد القواعد الموضوعة على أن المساهمين يتمتعون بحق الملكية الآمنة والحق في الكشف الكامل عن المعلومات وحق التصويت والمشاركة في القرارات الخاصة بالتغييرات الجوهرية في الشركة مثل شراء أو تعديل أصول الشركة ويتضمن هذا الاندماج مع الشركات كفء وشفافة ويجب أن يفكر المساهمون في تكاليف وفوائد ممارسة حقهم في التصويت. وينبغي أن يكفل إطار حوكمة الشركات حماية حقوق المساهمين من خلال التأكد على[1]:

1_ تشمل الحقوق الأساسية للمساهمين على مايلي:

_ تأمين أساليب تسجيل الملكية؛

_ نقل أو تحويل ملكية الأسهم؛

_ الحصول على المعلومات الخاصة بالشركة في الوقت المناسب وبصفة منتظمة؛

_ المشاركة والتصويت في الاجتماعات العامة للمساهمين؛

_ انتخاب أعضاء مجلس الإدارة؛

_ الحصول على حصص من أرباح الشركة؛

2_ للمساهمين الحق في المشاركة وفي الحصول على المعلومات كافية عن القرارات المتصلة بالتغيرات الأساسية بالشركة ومن بينها:

_ التعديلات في النظام الأساسي أو في مواد تأسيس الشركة أو غيرها من الوثائق الأساسية للشركة؛

_ أية تعاملات مالية غير عادية قد تسفر عن بيع الشركة.

3_ ينبغي أن تتاح للمساهمين فرصة المشاركة الفعالة والتصويت في الاجتماعات العامة للمساهمين، ومن بينها قواعد التصويت.

_ فيتعين تزويد المساهمين بالمعلومات الكافية في التوقيت المناسب، بشان تواريخ وأماكن وجداول أعمال الاجتماعات بالإضافة إلى توفير المعلومات الكاملة في التوقيت الملائم بشأن المسائل التي يستهدف اتخاذ قرارات بشأنها خلال الاجتماعات؛

_ يجب إتاحة الفرصة للمساهمين لتوجيه أسئلة إلى مجلس الإدارة ولإضافة موضوعات إلى جداول أعمال الاجتماعات العامة، على أن توضع حدود معقولة لذلك؛

_ ينبغي أن يتمكن المساهمون من التصويت بصفة شخصية أو بالإنابة، كما يجب أن يعطي نفس الوزن للأصوات المختلفة، سواء كانت حضورا أو بالإنابة؛

[1] أمين السيد أحمد لطفي، **المراجعة الدولية وعولمة أسواق رأس المال**، الدار الجامعية، 2005، مصر، ص 756.

4_ يتعين الإفصاح عن الهياكل والترتيبات الرأسمالية التي تمكن إعداد معينة من المساهمين ممارسة درجة من الرقابة لا تتناسب مع حقوق الملكية التي يحوزوها.

5_ ينبغي السماح لأسواق الرقابة على الشركات بالعمل على نحو فعال ويتسم بالشفافية:

_ يجب ضمان الصياغة الواضحة والإفصاح عن القواعد والإجراءات التي تحكم حيازة حقوق الرقابة على الشركات في أسواق رأس المال، ويصدق ذلك أيضا على التعديلات غير العادية، مثل عمليات الاندماج وبيع نسب كبيرة من أصول الشركة، بحيث يتسنى للمستثمرين فهم حقوقهم والتعرف على المسارات المتاحة لهم. كما إن التعاملات المالية ينبغي أن تجرى بأسعار مفصح عنها، وأن تتم في ظروف عادلة يكون من شأنها حماية حقوق كافة للمساهمين وفقا لفئاتهم؛

_ يجب ألا تستخدم الآليات المضادة للاستحواذ لتحصين الإدارة التنفيذية ضد المساءلة.

6_ ينبغي أن يتاح المساهمون ومن بينهم المستثمرون المؤسسون في الحسبان التكاليف والمنافع المقترنة بممارساتهم لحقوقهم بالتصويت.

ثالثا: المعاملة المتكافئة للمساهمين: يجب معاملة جميع المساهمين من ذات الفئة معاملة واحدة متساوية بما في ذلك المساهمين الأجانب والأقلية ويجب أن تتاح لهم فرصة الحصول على تعويض مناسب جزاء التعدي على حقوقهم. وهي تؤكد على حماية حقوق الأقلية والمساهمين الأجانب مع الإفصاح الكامل عن المعلومات المادية وهي تؤكد أيضا على وضع نظم تمنع العاملين بالشركة بما في ذلك المديرون ورؤساء الشركات من استغلال وظائفهم فاستغلال المعلومات الداخلية الخاصة بالشركة والاتجار فيها ممنوع ويجب أن نطلب من أعضاء مجالس الإدارة ورؤساء الشركات أن يفصحوا عن أي مصالح مادية لهم في الصفقة[1].

_ معاملة جميع المساهمين من نفس الفئة بالتساوي، وعبر توفير حقوق التصويت المتساوية لهم داخل كل فئة، مع إخضاع التغيرات في حقوق التصويت التي تؤثر سلبا على بعض فئات المساهمين لموافقتهم، ومراعاة حماية حقوق الأقلية من المساهمين من الممارسات الاستغلالية من قبل المساهمين المسيطرين سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، مع توفير آليات ووسائل تعويضية فعالة؛

_ يجب على أعضاء مجلس الإدارة والمديرين الإفصاح عن تعاملاتهم الخاصة بالصفقات أو الأمور التي لها تأثير على الشركة سواء بأسلوب مباشر أو غير مباشر أو نيابة عن أطراف أخرى.

[1] أمين السيد أحمد لطفي، **المراجعة الدولية وعولمة أسواق رأس المال**، الدار الجامعية، 2005، ص756.

رابعا: الإفصاح والشفافية: ينبغي أن يكفل نظم حوكمة الشركات تحقيق الإفصاح الدقيق وفي الوقت الملائم بشأن كافة المسائل المتصلة بتأسيس الشركة، ومن بينها الموقف المالي، والأداء، والملكية، وأسلوب ممارسة السلطة وعليه[1]:

_ يجب أن يشمل الإفصاح، ولكن دون أن يقتصر على المعلومات التالية:

_ النتائج المالية والتشغيلية للشركة؛

_ أهداف وأنشطة وبرامج ومختلف أعمال الشركة؛

_ حق الأغلبية من حيث المساهمة، وحقوق التصويت؛

_ أعضاء مجلس الإدارة، والمديرين التنفيذيين الرئيسين، والمرتبات والمزايا الممنوحة لهم؛

_ هياكل وسياسة وأدلة وإجراءات حوكمة الشركات؛يتفق مع معايير الجودة المحاسبية والمالية، كما ينبغي أن يفي ذلك الأسلوب بمتطلبات الإفصاح عن الأمور غير المالية وأيضا بمتطلبات عمليات المراجعة والفحص المستمر؛

_ يجب إتاحة الاضطلاع على أعمال المراجعة السنوية وإتاحة نتائج التدقيق الخارجي للتأكد على مدى توفقه مع الأسلوب المستخدم في إعداد وتقديم القوائم المالية؛

_ ينبغي أن تكفل قنوات توزيع المعلومات إمكانية حصول مستخدمي المعلومات عليه في الوقت الملائم وبالتكلفة المناسبة.

_ إعداد ومراجعة المعلومات، وكذا الإفصاح عنها، بأسلوب

خامسا: دور أصحاب المصالح في حوكمة الشركات: يجب أن ينطوي إطار حوكمة الشركات على اعتراف بحقوق أصحابها كما يرسيها القانون، وأن يعمل أيضا على تشجيع التعاون بين الشركات وبين أصحاب المصالح في مجال خلق الثروة وفرص العمل وتحقيق الاستدامة للمشروعات القائمة على أسس مالية سليمة وعليه[2]:

_ ينبغي أن يعمل في إطار حوكمة الشركات على تأكيد احترام حقوق أصحاب المصالح التي يحميها القانون؛

_ عندما يحمي القانون حقوق أصحاب المصالح فإن أولئك ينبغي أن تتاح لهم فرصة الحصول على تعويضات في حالة انتهاك حقوقهم؛

_ يجب أن يسمح إطار حوكمة الشركات بوجود آليات لمشاركة أصحاب المصالح وأن تكفل تلك الآليات بدورها عملية تحسين مستويات الأداء؛

_ وعند المشاركة أصحاب المصالح في عملية حكومة الشركة. يجب أن تكفل لهم فرصة الحصول على المعلومات المالية وغير المالية المتصلة بذلك.

---

[1] عطا الله وارد خليل، محمد عبد الفتاح العشماوي، **الحوكمة المؤسسية**، مكتبة الحرية للنشر والتوزيع، 2008، قاهرة، ص 42.

[2] عطا الله وارد خليل، محمد عبد الفتاح العشماوي، **مرجع سبق ذكره**، ص 42.

سادسا: مسؤوليات مجلس الإدارة: نظام حوكمة الشركات يجب أن يضمن القيادة الإستراتيجية للشركة والمتابعة الفعالة لإدارة الشركة من طرف مجلس الإدارة، ومسؤولية وولاء مجلس الإدارة اتجاه الشركة ومساهميها[1].

1_ يجب على مجلس الإدارة، في حالة ما إذا أثرت قراراته على مجموعة من المساهمين أن يعامل معاملة متساوية لكل فئة من فئات المساهمين؛

2_ يجب أن يضمن مجلس الإدارة الالتزام بالقانون مع الحرص على مصالح الأطراف ذات المصلحة؛

3_يجب على مجلس الإدارة القيام ببعض المهام الرئيسية، بما في ذلك:

_ وضع إستراتيجية الشركة، سياسة الخطر، الميزانيات، خطط العمل تحديد أهداف الأداء، مراقبة التنفيذ والأداء، النفقات الرأسمالية، وتصفية الاستثمارات؛

_ متابعة قياس كفاءة ومتابعة وإحلال كبار المديرين عند الضرورة.

_ توافر نظام رسمي يتصف بالشفافية لعمليات ترشيح وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة؛

_ الرقابة على حالات تعارض المصالح الخاصة بالمديرين وأعضاء مجلس الإدارة والمساهمين بما في ذلك سوء استخدام أصول الشركة وإحكام السيطرة في بعض العمليات المتعلقة بها؛

_ الإشراف على عملية الإفصاح ووسائل الاتصال.

4_ يجب أن يتمكن مجلس الإدارة من الحكم بموضوعية على شؤون الشركة مستقلا عن الإدارة:

_ تكيف عدد كاف من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذين يتوافر فيهم القدرة على الحكم الموضوعي على مهام قد يحدث فيها حالات تعارض المصالح المحتملة(مثل التقارير المالية- ومكافآت التنفيذين وأعضاء مجلس الإدارة)؛

_ يجب على مجلس الإدارة أن يقوم بالتحديد الدقيق والإفصاح عن الهدف والتشكيل وإجراءات العمل الخاصة بلجان مجلس الإدارة عند تأسيسها؛

_ يجب على أعضاء مجلس الإدارة تكريس وقت كاف لممارسة مسؤولياتهم.

5_ يجب أن يتوافر لأعضاء مجلس الإدارة سهولة النفاذ إلى المعلومات المناسبة الدقيقة وفي التوقيت المناسب حتى يتسنى لهم القيام بمسؤولياتهم على أكمل وجه. ويمكن تلخيص مبادئ الحوكمة في الشكل التالي:

[1] محمد شريف توفيق، **مقترح قياس مدى الالتزام بتطبيق القواعد التنفيذية للإفصاح والشفافية في مبادئ حوكمة الشركات**، كلية التجارة جامعة الزقازيق، مصر، ص8.

الشكل رقم (2_3):يوضح مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية(OECD) للحوكمة.

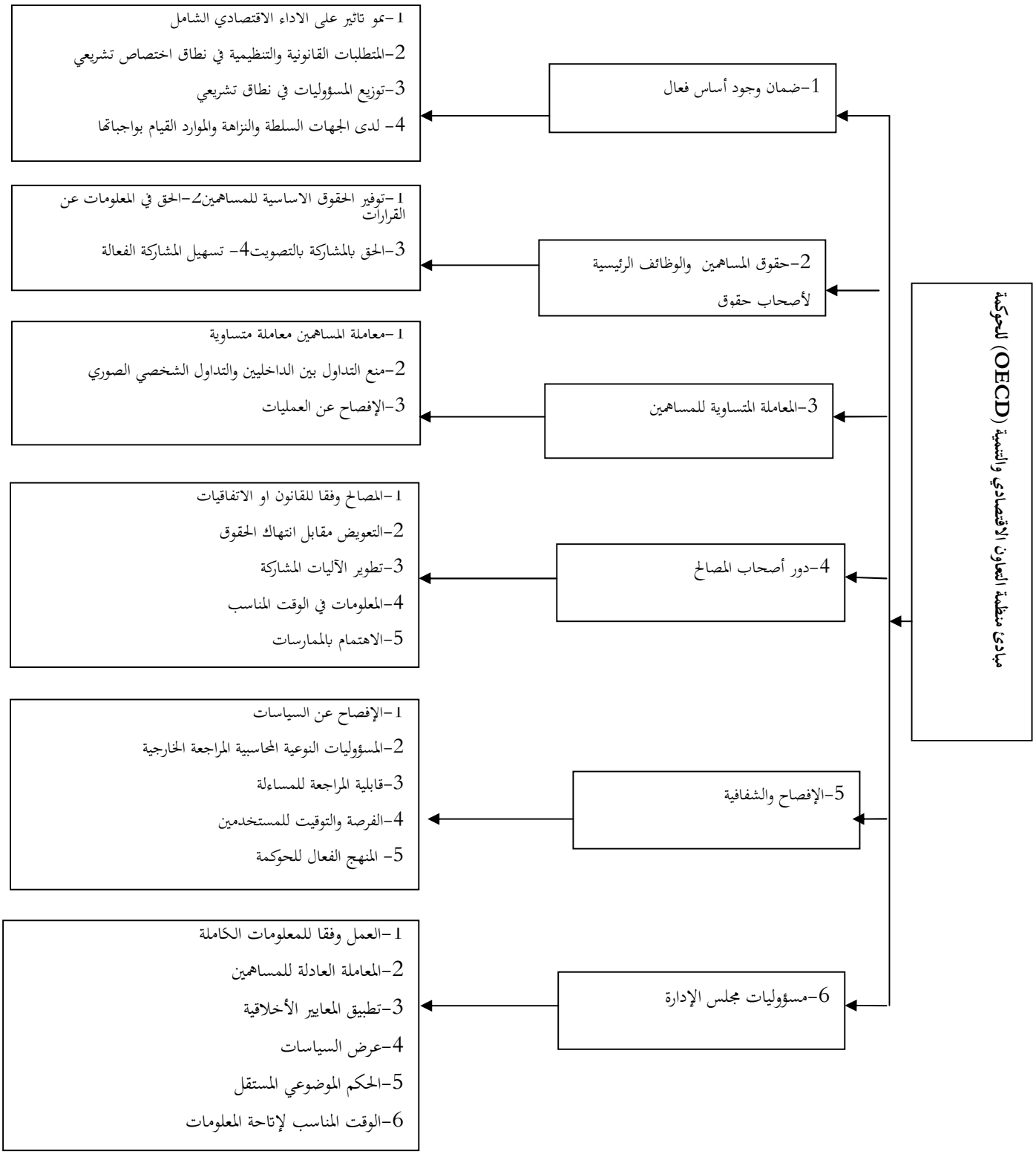

المصدر: عطا الله وارد خليل، **مرجع سبق ذكره**، ص56.

ثانيا: آليات حوكمة الشركات

بالنظر للمبادئ التي يتم استخدامها لتنفيذ مبادئ الحوكمة في التطبيق العملي فهناك عدة آليات[1]:

1_ **الآليات القانونية:** وهي تختص بتطوير النظام القانوني بما يضمن توفير الإطار القانوني الملائم لتحقيق أهداف حوكمة الشركات.

2_ الآليات الرقابية: لتحقيق حوكمة الشركات مثل التحديد الدقيق لمسؤوليات الهيئات المختلفة المسؤولية عن الإشراف والرقابة.

3_ **الآليات التنظيمية:** والتي تختص بتطوير الهيكل التنظيمي للشركات بالشكل الذي يحقق أهداف الحوكمة مثل التحديد الواضح لاختصاصات مجلس الإدارة واللجان المختلفة.

4_ **الآليات المحاسبية:** والتي تختص بوجود نظام فعال لإدارة التقارير المالية يتسم بالشفافية ويوفر المعلومات الملائمة والتي يمكن الإعتماد عليها بصورة متكافئة من جميع المستخدمين في اتخاذ القرارات المختلفة.

المطلب الثاني: نماذج حوكمة الشركات

من خلال هذا المطلب سوف نتطرق إلى أهم ثلاث النماذج الأساسية لحوكمة الشركات وهي الآتي:

أولا: نموذج الأنجلوساكسوني: تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية وإنجلترا من الدول الأساسية المنتهجة لهذا النموذج ، وأهم ما يميز هذا النموذج هو أنه" قلة المساهمين وكثرة المسيرين ونظام التسيير أحادي"، أي أن الرئيس المدير العام هو نفسه رئيس مجلس الإدارة بصيغة أخرى ليس هناك تقسيم بين مهام الإدارة ومهام الرقابة، والمؤسسة عبارة عن جهاز تنفيذي ثنائي يعمل لمصلحة المساهمين.

أيضا هذا النموذج يعترف بالدور المركزي الذي يلعبه السوق المالي بمثابة المورد الأساسي لرأس المالي للإقتصاد (التمويل المباشر)، هذا من جهة و من جهة أخرى يعتبر ضابط لها أيضا، بالإضافة إلى الدور الأساسي الذي يمنح للمساهمين أو لممثليهم(المسيرين)، حيث أن اتخاذ القرار والرضى بالنسبة لهم يعتمد على معيار خلق القيمة وسياسة الأرباح.

كما أن الميزة الجد مهمة في هذا النموذج هي أن أصحاب المصالح هم من يمتلكون قوة القرار ولهم الاستقلالية التامة في ذلك ونظام الحوكمة في هذا النموذج يعرف ثلاثة مشاكل[2]:

_ **المخاطرة** : المنافسة الشديدة تدفع كل مسير شركة نحو المخاطرة ومحاولة الحصول على قروض بنكية.

_ **السوق مراقب:** الدولة المعدلة تلعب دورها كما ينبغي في السوق للمحافظة على النظام السوقي.

[1] عدنان بن حيدر درويش، **حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة**، اتحاد المصاريف العربية، 2007، ص45،46.

[2] جلاب محمد، **حوكمة الشركات في المنظومة المصرفية ضمن التحولات الإقتصادية العالمية**، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2010/2009، ص72.

_ **صرامة القانون:** تطبيق القوانين على كل من يتجاوز حدودها.

ثانيا: النموذج الألماني – الياباني

تعتبر كل من ألمانيا واليابان من أهم الدول المنتهجة لهذا النظام بالإضافة إلى بعض الدول اللاتينية كذلك ومن أهم ما يميز هذا النظام هو كثرة المالكين المساهمين أصحاب الأقلية أي في شكل كتل أو حزمة، وقلة المساهمين أصحاب الأغلبية ونظام تسيير الشركات ثنائي، أي يوجد مجلس مراقبة و مجلس إدارة، مع العلم أن أعضاء مجلس الإدارة يتم تعيينهم وعزلهم من طرف مجلس المراقبة بالإضافة إلى أن هناك فصل بين مهام الإدارة ومهام الرقابة.

بالنسبة لألمانيا البنك هو مركز نظام حوكمة الشركات ولها السلطة على مراقبة الشركات على عكس النظام الأنغلوساكسوني وأبعد من ذلك فالبنوك توجه سلوك المسيرين في الكثير من الأحيان، فالمسير مقيد إتجاه البنوك العاملة مع، شركاته كما يجب الإشارة إلى أنه في هذا النظام يتميز كذلك بالفضاء الواسع من حيث تمثيل أصحاب المصالح.

أما بالنسبة لليابان فإن هذا النظام يتميز بشبكة مساهمات متقاطعة ذات بعد شراكة ما بين كل مؤسسة من المجموعة لها حصة يمساهمة في المجموعة، هذه الإستراتجية فكرة المسيرين اليابانيين بعد الأزمة التي عرفتها اليابان بعد الحرب العالمية الثانية حيث هذا النموذج يحفز على[1]:

_ القضاء على المراقبة العقيمة.

_ التسيير مقيد لأن هناك عدة أطراف مقررة.

_ تطوير كل طرف منتمي إلى الشبكة.

_ تحقيق المؤسسات المنتمية إلى الشبكة.

ثالثا: النموذج اللاتيني لحوكمة الشركات :

يعتبر النموذج اللاتيني بمثابة نموذج مختلط، يجمع بين مجموعة من خصائص النموذج الأنجلوساكسوني ومجموعة من خصائص النموذج الألماني، والنموذج الياباني.

وتعتبر كل من فرنسا، إسبانيا، إيطاليا، وبلغاريا من أشهر البلدان التي تطبق النموذج اللاتيني ويمثل حملة الأسهم الفئة ذات التأثير في النموذج اللاتيني ولكن ليس بالشكل المطبق في النموذج الأنجلوساكسوني، ويمكن لحملة الأسهم التأثير على مجالس إدارة الشركات، وتعديل تشكيل هذه المجالس، ولكن يشترط إجماع 50% على الأقل من المساهمين.

[1] جلاب محمد، **مرجع سبق ذكره**، ص73.

تمتاز الشركات التي تخضع للنموذج اللاتيني أن هناك شركات يقوم بإدارتها مجلس إدارة واحد(المجلس التنفيذي) وهناك شركات أخرى تحتوي على مجلسين للإدارة (مجلس إشرافي، ومجلس تنفيذي)، فطبقا للقانون الفرنسي فالشركات يمكنها أن تختار ما بين أن يقوم بإدارتها مجلس إدارة واحد، أو أن يقوم بإدارة الشركات مجلسا إدارة هما المجلس التنفيذي، والمجلس الإشرافي.

أما فيما يتعلق بهيكل ملكية الشركات في النموذج اللاتيني فنجد أنه يتميز بوجود شركات تخضع لسيطرة الحكومة، شركات تخضع للملكية العائلية، أي يمكن القول بأنه يوجد نوع من تركز الملكية في شركات النموذج اللاتيني[1].

الجدول رقم(2_1): التفرقة بين النماذج.

النموذج / معيار التميز	الأنجلوسكسوني	الألماني	الياباني	اللاتيني
هدف الشركة	تعظيم مصالح حملة الأسهم	تحقيق مصالح الفئات المختلفة لأصحاب المصالح وحملة الأسهم.	تحقيق مصالح ورغبات رغبات الفئات المختلفة لأصحاب المصالح	يجمع بين مراعاة مصالح حملة الأسهم ومراعاة مصالح الفئات الأخرى
الفئة التي تؤثر على إدارة المجلس.	حملة الأسهم	حملة الأسهم أصحاب المصالح	حملة الأسهم، الموظفون، البنوك وكبار العملاء.	حملة الأسهم
مجلس الإدارة	يعتمد هذا النموذج على مجلس إدارة واحد لإدارة الشركة	يعتمد هذا النموذج على مجلسين مجلس تنفيذي وإشرافي	يعتمد على مجلس إدارة واحد.	يعتمد على مجلس إدارة واحد.
وجود سوق كفئ	آلية نشطة حيث تمتاز أسواق رأس المال بالكفاءة، بالإضافة إلى وجود قوانين وتشريعات تسهل من استخدام هذه الآلية.	آلية السوق كأحد آليات الرقابة على الشركات وهي آلية غير نشطة.	تعتبر آلية السوق لرقابة الشركات آلية غير نشطة.	تعتبر آلية السوق لرقابة الشركات آلية غير نشطة
وجود تركز	يختص هذا النموذج	وجود نسبة تركز	بوجود درجة عالية	وجود شركات تخضع

[1] بن صالح عبد الله، **مرجع سبق ذكره**، ص98.

في الملكية	بوجود تشتت في ملكية شركات الأعمال.	كبيرة للملكية.	من تركز الملكية	لسيطرة الحكومة وشركات تخضع للملكية العائلية.
ربط المكافآت بالإدارة	آلية ربط المكافآت والتعويضات بأداء المديرين للعمل على تحقيق مصالح ورغبات حملة الأسهم.	آلية ربط مكافآت الإدارة غير شائعة	لا تعتمد على أسلوب ربط المكافآت بالأداء	أسلوب ربط المكافآت الإدارة العليا بالأداء فهي محدودة الاستخدام

المصدر: بهاء الدين سمير علام، **مرجع سبق ذكره**، ص17،18.

المطلب الثالث: محددات حوكمة الشكات

رغم الاختلاف في تحديد دقيق لمفهوم حوكمة الشركات، إلا أن هناك شبه اتفاق بين الباحثين عن الآليات التي من خلاله يتم تطبيقه، ويمكن تقسيم هذه الآليات إلى مجموعتين رئيسيتين هما الآليات الداخلية والآليات الخارجية. والشكل التالي يبين ماهية المحددات الداخلية والخارجية لحوكمة الفعالة:

الشكل رقم(2_3): يوضح المحددات الداخلية والخارجية لحوكمة الشركات.

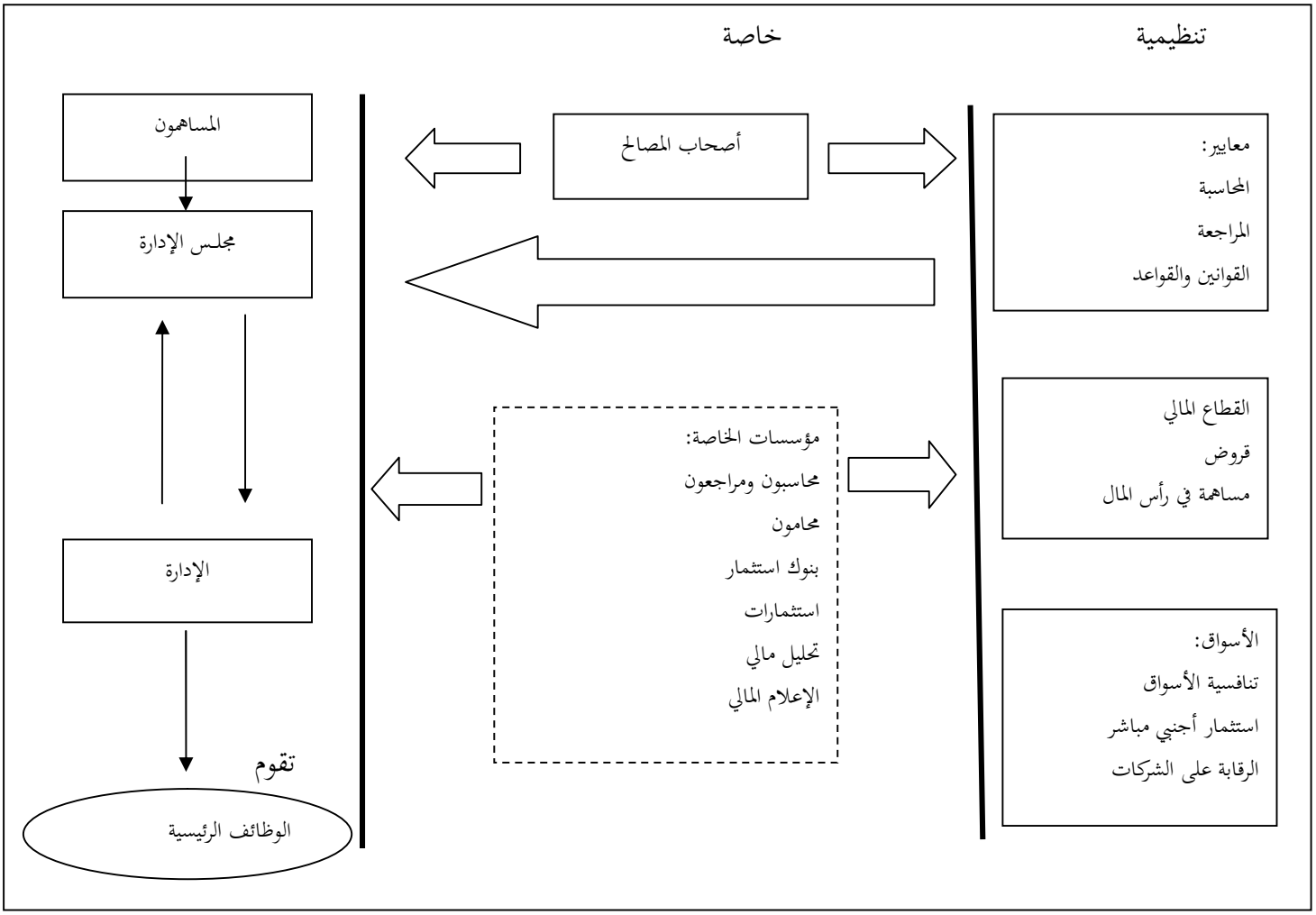

المصدر: مصطفى يوسف الكافي، **الأزمة المالية الاقتصادية العالمية وحوكمة الشركات**، ط1، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، 2013، ص229.

1_ **المحددات الداخلية**: تتجلى هذه المحددات فيمي يلي:

_ القواعد والأسس التي تحدد كيفية اتخاذ القرارات داخل الشركة؛

_ توزيع السلطات داخل الشركة من خلال توقيف العلاقة بين كل من الجمعية العامة ومجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين، والتي تؤدي توافرها من ناحية أخرى إلى تقليل التعارض بين مصالح هذه الأطراف الثلاثة؛

_ العمل على ضمان حقوق الأقلية وصغار المساهمين؛

_مساعدة المشروعات في الحصول على تمويل مشاريعها وتحقيق الأرباح[1].

2_ المحددات الخارجية:

تتمثل المحددات الخارجية بصورة عامة في[2]:

_ المناخ الاستثماري للدولة، والذي يشمل على سبيل المثال القوانين المنظمة لعمل السوق، مثل قوانين السوق المالية، والمؤسسات وتنظيم المنافسة ومنع الاحتكارات والإفلاس؛

_ كفاءة القطاع المالي في توفير التمويل اللازم للمؤسسات؛

_ درجة تنافسية أسواق السلع وعناصر الإنتاج؛

_ كفاءة الأجهزة والهيئات الرقابية في إحكام الرقابة على المؤسسات؛

_ المؤسسات ذاتية التنظيم التي تضمن عمل الأسواق بكفاءة مثل المراجعين والمحاسبين والمحامين...

وترجع أهمية المحددات الخارجية في أن وجودها يضمن تنفيذ القوانين والقواعد التي تهتم بحسن تسيير المؤسسات وتقلل من التعارض والنزاعات بين أصحاب المصالح من جهة، وبين العائد الاجتماعي والعائد الخاص للمؤسسة من جهة أخرى.

المبحث الثالث: عرض التجارب الدولية لحوكمة الشركات.

[1] جميل أحمد، سفير مُحَّد، **تجليات حوكمة الشركات في الارتقاء بمستوى الشفافية والإفصاح**، ملتقى حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، يومي 06-07 ماي 2012، جامعة مُحَّد خيضر بسكرة، ص6.

[2] مصطفى يوسف كافي، **مرجع سبق ذكره**، ص230.

هناك العديد من التجارب الدولية في جميع أنحاء العالم، اهتمت بحوكمة الشركات من منطلق أهمية حوكمة وما يجب أن تحتويه وثيقة الحوكمة من مصلحة لجميع الأطراف حسب طبيعة كل بلد، والإطلاع على هذه التجارب في هذه الدول لها الأثر الكبير في توضيح أهمية حوكمة الشركات ومدى تأثيرها على الشركات والمؤسسات.

المطلب الأول: تجربة الولايات المتحدة الأمريكية:

ظهرت أول بوادر لمحاولة تبني قواعد لحوكمة الشركات في الولايات المتحدة الأمريكية في أواخر السبعينات من القرن العشرين على إثر حركات الدمج والاستحواذ على بعض الشركات، وكانت دلالة على الانتقال من حركة الدمج المختلط في الستينات إلى سلوك استخدام الإدارة في بناء الإمبراطوريات عبر عمليات شراء والاستحواذ.

فأصدرت المائدة المستديرة للشركات تقرير في سنة 1978 بعنوان دور وتكوين مجلس إدارة شركات الاكتتاب العام الكبير، وجاء هذا التقرير كمحاولة لسن تشريع يحد من عمليات الشراء والاستحواذ العدوانية، ومن بين ما نص عليه التقرير:"أن واجبات المدير الرئيسية هي الإشراف على الإدارة، واختيار وتعاقب أعضاء المجلس، ومراجعة إجراءات القواعد الجيدة لإدارة الشركات وأداء الشركة المالي وتخصيص أموالها والإشراف على مسؤولية الشركة الاجتماعية، وضمان الالتزام بالقانون." ومنذ ذلك الحين شهدت الولايات المتحدة الأمريكية ارتفاعا ملحوظ في إعداد القواعد الجيدة لإدارة الشركات في الولايات المتحدة الأمريكية.

وقد ظهر الاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات بصورة واضحة أكثر عندما قام صندوق المعاشات العامة والذي يعتبر من أكبر صناديق في الولايات المتحدة الأمريكية، بتعريف حوكمة الشركات وإلقاء الضوء على أهميتها ودورها في حماية حقوق المساهمين وقام الصندوق بإصدار مجموعة من المبادئ والخطوط الإرشادية الجوهرية لتطبيق مفهوم الحوكمة تركزت مجمل مبادئها على: تشكيل مجلس الإدارة، اللجان المنبثقة عن المجلس، المكافآت الخاصة بأعضاء المجلس، معايير لتقييم الأداء وقدرة أعضاء المجلس الإدارة المستقبلية على تعميم أداء المدراء والتنفيذيين. إلا أنه بعد فترة من إصدارها وجهت لها العديد من الانتقادات وأخذ الصندوق بحذفها حتى أصبحت غير ذي جدوى[1]:

-وفي عام 1987 قامت اللجنة الوطنية والخاصة بالانحرافات في إعداد القوائم المالية بإصدار تقرير سمي Treadwau comission والذي تضمن مجموعة من التوصيات الخاصة بتطبيق حوكمة الشركات ومنع الغش.

-وفي عام 1999 أصدر كل منNational Assouation New york stock Exchange of Secunities Dealers تقريرهما المعروف باسمBlue Ribben Report والذي أهتم بفعالية الدور الذي يمكن أن تقوم به لجان المراجعة بالشركات للالتزام بالحوكمة وقد تضمن هذا التقرير عشر توصيات متعلقة بالشروط الواجب توفرها في عضو لجنة المراجعة.

[1] عثماني ميرة، **أهمية تطبيق الحوكمة في البنوك وأثرها على بيئة الأعمال**، مذكرة الماجستير، جامعة مسيلة، 2011/ 2012، ص47.

– وفي أعقاب الانهيارات المالية لبعض كبرات الشركات الأمريكية تم إصدار قانون Sarbanes Oxley

تعد التجربة الأمريكية في مجال حوكمة الشركات من التجارب الهامة ليس لأنها تركز على آليات غير نمطية للحوكمة ولكنها من الثراء بحيث سبقت الكثير من الدول في تطبيق وإصدار قوانين خاصة بحوكمة الشركات. هذا رغم ما يؤخذ عليها من تواتر حدوث هزات وأزمات مالية في شركاتها ومصرفها، إلا أن هذا ربما لا يكون راجع لنقص في القواعد الحاكمة في شركاتها ومصارفها بمقدار ما هو راجع إلى سوء استخدام هذه القواعد أو عدم الاتزام بتطبيقها.

المطلب الثاني:التجربة البريطانية:

أنشأت المملكة المتحدة مجلس الإبلاغ المالي في عام 1990م لتشجيع الإبلاغ المالي الجيد من خلال هيئتين هما مجلس المعايير المحاسبية وهيئة استعراض تقارير الإبلاغ المالي، وفي عام 2003م أعلنت الحكومة إدخال صلاحيات على مجلس الإبلاغ المالي تستهدف خلق لوائح تنظيمية مستقلة لمهنة المراجعة والارتقاء بمعايير حوكمة الشركات وفي عام 2003م بدأ مجلس الإبلاغ المالي هو تعزيز ثقة الجمهور والمستثمرين في أنظمة الإبلاغ والحوكمة في الشركات.

كما أن حوكمة الشركات في بريطانيا تطورت وتكيفت كجزء من ثقة المفهوم السائد في لندن عن "منشآت الأعمال" فقد كان يتم إخفاء المشكلات الرئيسية في الحسابات والقوائم المالية المقدمة للمساهمين والمستثمرين، وفي ماي 1991م بدأت الأوراق المالية في لندن ومجلس التقارير المالية وجهات محاسبية أخرى بمراجعة المشكلات وضمان أن الثقة في أسواق لندن لم تضار مطلقا وكانت البداية من أعضاء لجنة كادبيري ولجنة أخرى، وكانت هذه الفرصة الأولى لمجتمع الأعمال للاهتمام بإجراء حوار جدي ومفتوح عن موضوع حوكمة الشركات والمسؤولية مثل ما ذهبت اللجنة إلى عمله، وقد برزت حالات BCCI Maxwell واتخذ عمل اللجنة شكلا هاما جدا فقد كانت سمعة لندن كمركز تجاري على المحك(نتيجة التعرض للانتقادات) وبدأ تقري كادبيري كجسر احتجاج حيث شعر مجتمع الأعمال بأنه قد هوجم من جانب الكم الهائل من اللوائح الجديدة وتمثل البنود19 الواردة في الكود توجيهات الممارسات السليمة التي كانت تقاومها شركات عديدة في البداية وهو عبارة عن مجموعة المبادئ المقدرة على النحو التالي[1]:

1_ ينبغي على مجلس الإدارة أن يجتمع بانتظام وأن يحافظ بصفة دائمة على رقابة كاملة وفعالة على الشركة وأن يتابع أعمال الإدارة التنفيذية.

2_ لابد من وجود تقسيم واضح ومقبول للمسؤوليات في رئاسة الشركة بما يضمن توازي القوى والسلطة حتى لا ينفرد شخص واحد بالسلطة في اتخاذ القرار.

[1] حسين عبد الجليل آل غزوي، **مرجع سبق ذكره**، ص29.

3_ يجب أن يضم مجلس الإدارة أعضاء غير تنفيذيين بتوازن وعدد كافي بالمقارنة بالأعضاء التنفيذيين وبشكل يجعل لآرائهم وزنا هاما.

4_ لابد من وجود إجراء متفق عليه بالنسبة لأعضاء المجلس في تقرير واجباتهم للحصول على مشورة مهنية مستقلة عند الضرورة على حساب الشركة.

5_ يجب أن يتم تعيين أعضاء لجنة المراجعة لمدة معينة ولا يعاد تعيينهم تلقائيا.

6_ ما يدفع للمديرين التنفيذيين يجب أن تخضع لتوصيات لجنة الأجور المكونة كلها أو بصفة رئيسية من أعضاء لجنة المراجعة.

7_ يقع على عاتق مجلس الإدارة تقديم متوازن ومفهوم لوضع الشركة.

8_ لابد أن يضمن المجلس الإدارة تقديم تقدير متوازن ومفهوم لوضع الشركة.

9_ يجب على المجلس أن يضمن وجود لجنة المراجعة المكونة من ثلاثة أعضاء على الأقل مع وضع أحكام مكتوبة كمرجعية تتناول بوضوح سلطاتهم.

10_ يجب على أعضاء المجلس إعداد تقرير عن أن الأعمال مستمرة مع افتراضات أو متطلبات معززة ضمن دليل الحوكمة التي تشمل:

_ الحاجة على الفصل بين الوظائف الأساسية لضمان الرقابة؛

_ الحاجة إلى التصدي لإساءة استخدام الحرية بالنسبة لأجور ومزايا أعضاء المجلس؛

_ الحاجة إلى ضمان وجود رقابة جيدة على التشغيل؛

_ الحاجة إلى ضمان إشراف أفضل من خلال لجنة المراجعة والمبادئ الأساسية التي تدعم هذا الدليل.

المطلب الثالث:تجارب بعض الدول العربية.

بالنسبة للدول العربية، فقد اهتمت العديد من هذه الأقطار خاصة في العقد الأخير بممارسات حوكمة الشركات في الاقتصاديات الغربية، وقد تم تنظيم العديد من المؤتمرات في أكثر من دولة عربية، وتناولت هذه المؤتمرات التطبيقات الحديثة لمفهوم حوكمة الشركات وأوصت بضرورة تطبيق مبادئها وقواعدها التي تتماشى مع الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية لكل دولة من الدول العربية، وقد بادرت العديد من الاقتصاديات العربية بخطوات جادة بالتعاون مع المؤسسات الدولية المتخصصة لتقييم تشريعاتها الخاصة بالحوكمة الشركات.

أولا: التجربة المصرية في تطبيق حوكمة الشركات

تعد مصر من الدول العربية الأولى التي سارعت إلى تطبيق حوكمة الشركات، وذلك من خلال الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة في مجال الحوكمة.

1_ تطور تطبيق قواعد حوكمة الشركات في مصر

اهتمت الحكومة المصرية من خلال وزارة الاستثمار ومركز المديرين والهيئة العامة لسوق المال بتفعيل تطبيق قواعد ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة للشركات في جمهورية مصر العربية من خلال مراحل التطور التالية[1]:

_ المرحلة الأولى: دليل قواعد ومعايير حوكمة الشركات في مصر أصدر وزير الاستثمار في أكتوبر 2005 بصفته رئيس مجلس أمناء مركز المديرين دليل قواعد ومعايير حوكمة الشركات بجمهورية مصر العربية، ويتكون هذا الدليل من تسع مجموعات تنقسم كل مجموعة إلى مجموعة مبادئ شارحة لكيفية تطبيق وتحقيق الغرض من كل مجموعة وكذلك تقييم مدى نجاح الشركة في تطبيق، ويمكن ذكر هذه المجموعات كما يلي:

المجموعة الأولى: نطاق تطبيق هذه القواعد؛

المجموعة الثانية: الجمعية العمومية؛

المجموعة الثالثة: مجلس الإدارة؛

المجموعة الرابعة: إدارة المراجعة الداخلية؛

المجموعة الخامسة: مراقب الحسابات؛

المجموعة السادسة: لجنة المراجعة؛

المجموعة السابعة: الإفصاح عن السياسات الاجتماعية؛

المجموعة الثامنة: قواعد تجذب تعارض المصالح؛

المجموعة التاسعة: قواعد الحكومة بالنسبة للشركات الأخرى.

المرحلة الثانية: دليل ومبادئ حوكمة الشركات قطاع الأعمال العام

قام مركز المديرين في جويلية 2006 بإصدار دليل قواعد حوكمة شركات قطاع الأعمال العام. ثم إعداد هذا الدليل في ضوء مبادئ حوكمة الشركات قطاع الأعمال العم الصادر عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD في 2005، وبحيث يكون هذا الدليل إطار مكمل للدليل العام لقواعد ومعايير حوكمة الشركات الصادرة عن مركز المديرين أكتوبر 2005.

[1] بهاء الدين سمير علام، **مرجع سبق ذكره**، 17ص-18.

يتكون هذا الدليل من ست مجموعات تنقسم كل مجموعة إلى مجموعة مبادئ شارحة لكيفية تطبيق وتحقيق الغرض من كل مجموعة وكذلك تقييم مدى نجاح الشركة في التطبيق.

_ التأكيد على وجود إطار تنظيمي وقانوني فعال لشركات قطاع الأعمال العام.

_ تصرف الدولة بوصفها مالكا.

_ المعاملة المتساوية لحملة الأسهم.

_ العلاقات مع الأطراف ذات المصالح.

_ الشفافية والإفصاح.

_ مسؤوليات مجالس إدارة شركات قطاع الأعمال العام.

المرحلة الثالثة :مشروع القواعد التنفيذية لحوكمة الشركات المقيدة ببورصتي القاهرة والإسكندرية:

من المقترح أن يكون نطاق تطبيق هذه القواعد في المرحلة الأولى جميع الشركات المقيدة بالبورصة، كما أن هذه القواعد تتسم بالطابع الإلزامي حيث أنها تعتبر جزء لا يتجزأ من قواعد قيد، واستمرار قيد، وشطب الأوراق المالية ببورصتي القاهرة والإسكندرية، وليست مجرد إرشادات أو محددات للسلوك مثل دليل قواعد ومعايير حوكمة الشركات (أكتوبر 2005) ومن المنتظر أنه يتم تطبيق هذه القواعد في موعد متزامن مع بدء تطبيق معايير المحاسبة المصرية الجديدة.

يحتوى هذا المشروع على ست أقسام وهي[1]:

_ مبادئ وأحكام عامة.

_ مجلس الإدارة.

_ الجمعية العمومية، وحماية المساهمين.

_ تعارض المصالح، وتعاملات الداخلين.

_ إدارة المراجعة الداخلية.

_ مراقب الحسابات.

وفيما يلي شرح موجز لكل قسم:

القسم الأول :الأحكام العامة: :

يشمل هذا القسم مجموعة العوامل المحددة لتنفيذ هذه القواعد وهي:

[1] بن صالح عبد الله، **مرجع سبق ذكره**، ص105.

نطاق التطبيق.

المدة المحددة لتوفيق الأوضاع.

علاقة هذه القواعد التنفيذية بمبادئ ومعايير الحوكمة الصادرة عن وزارة الاستثمار سبتمبر 2005.

المسؤولية الناتجة عن عدم الالتزام بهذه القواعد.

القسم الثاني :مجلس الإدارة: :

ويحتوي هذا القسم على القواعد الخاصة بتشكيل المجلس، وطريقة عمله،

اختصاصاته، الالتزامات العامة للمجلس، الالتزامات الخاصة بالإفصاح و الشفافية، لجان

المجلس واختصاصاتها.

القسم الثالث :الجمعية العمومية، و حماية حقوق المساهمين: :

يحتوي هذا القسم على القواعد الخاصة بكيفية توفير الحماية للمساهمين عن طريق

توفير المعلومات للمساهمين، التزام الشركة بتحديد سياسة واضحة لتوزيع الأرباح، وإتاحة

الفرصة للتصويت والمناقشة من قبل المساهمين في الجمعيات العمومية.

القسم الرابع :تعارض المصالح، و تعاملات الداخلين: :

ينظم هذا القسم علاقة الأطراف الداخلية بعملية الرقابة الداخلية، وتطبيق مبادئ

الحوكمة، وتعاملات الأطراف الداخلية على أسهم الشركة أو أية أوراق مالية تصدرها الشركة.

القسم الخامس :الرقابة الداخلية، و إدارة المراجعة الداخلية: :

يتناول هذا القسم كيفية إنشاء النظام الخاص بالرقابة الداخلية، وكذلك كيفية إنشاء إدارة المراجعة الداخلية، و التزامات هذه الإدارة.

القسم السادس :مراقب الحسابات: .

تحتوى هذه المجموعة على مبادئ تعين مراقب الحسابات وضمان استقلاله والتزامات مراقب الحسابات المرتبطة بالحوكمة.

التقييم الدولي لمدى التزام مصر بتطبيق المبادئ الدولية لحوكمة الشركات

أُعد هذا التقرير – والذي يعتبر أول تقرير لتقييم مستوى الأداء المصري –بواسطة البنك الدولي بالتعاون مع وزارة التجارة الخارجية، هيئة سوق المال، و بورصة الأوراق المالية بالإضافة إلى بعض المراكز البحثية، ويمكن تلخيص نتائجه في النقاط التالية[1]:

_ تتمشى القواعد المنظمة لإدارة الشركات المطبقة وقت إعداد التقرير مع المبادئ الدولية في39 مبدأ، أي أنه يوجد 48 مبدأ، أي انه يوجد 7 مبادئ تتماشى معها القواعد المطبقة.

أحد الممارسات الإيجابية لحوكمة الشركات في مصر هي مجموعة القواعد التي ينص عليها القانون مثل الحق في التصويت في الجمعيات العمومية، المشاركة في توزيع الأرباح، الإطلاع على المعلومات الخاصة بالشركة، حماية حقوق الفئات المختلفة من أصحاب المصالح، بالإضافة إلى الاتساق بين المعايير المحاسبية المصرية، و المعايير الدولية.

أهم الممارسات السلبية لحوكمة الشركات في مصر ترتبط بالإفصاح فيما يتعلق بالملكية، والإدارة، ومنها الإفصاح عن هياكل الملكية الصريحة والمستترة والمتداخلة، مكافآت مجلس الإدارة، والإفصاح عن المعلومات المالية وغير المالية.

ثانيا: تجربة لبنان:

أظهرت الدراسات الصادرة عن البنك الدولي حول حوكمة الشركات في لبنان أنه ما دون المعدل المسجل بالنسبة إلى منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. وفي مارس 2007 قامت جمعية الشفافية اللبنانية وفريق عمل حوكمة الشركات بلبنان بعقد ندوة عمل للترويج لتنفيذ" الدليل اللبناني لحوكمة الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم والشركات الممولة عائليا ". وفي الندوة قام الدكتور ناصر السعيدي مدير معهد حوكمة الشركات في دبي، والرئيس السابق لفريق العمل لحكومة الشركات، وعضو مجلس إدارة بنك بيبلوس بتقديم عن مبادئ حوكمة الشركات. بالإضافة لذلك، قام جيرارد زوفيجان رئيس مجلس إدارة البحوث والتحاليل الاقتصادية ببنك بيبلوس وعضو مجلس إدارة جمعية الشفافية اللبنانية بمناقشة مزايا وفوائد حوكمة الشركات، وتبع هذا تقديم الدليل اللبناني لحوكمة الشركات من قبل ندى أبو سمرة المؤلف المشارك في وضع الدليل. وفي نهاية ندوة العمل قام السيد ميشيل أبيشي رئيس مجلس إدارة ADMICوهي إحدى شركات الأعمال المملوكة عائليا والمعروفة في لبنان، بتقديم تجربة شركته في إتباع حوكمة الشركات، ونتيجة لهذا تطوعت خمس شركات كي تصبح حالات دراسية لتطبيق الدليل اللبناني لحوكمة الشركات[2].

المطلب الرابع: واقع الإطار القانوني لحوكمة الشركات في الجزائر.

[1] بهاء الدين سليم علام، **مرجع سبق ذكره**، ص 20.

[2] بن صالح عبد الله، **مرجع سبق ذكره**، ص 111.

حيث يتضمن الإطار القانوني أهم القوانين والأنظمة والتعليمات ذات الصلة، مثل قانون التجاري الصادر في 1975، بموجب الأمر 59_75 المعدل بموجب المرسوم التشريعي رقم 93_8والأمر 96_27، وتعليمات النظام المحاسبي المالي المستمد من المعايير المحاسبية الدولية بموجب القانون 07_11 المؤرخ في 25نوفمبر 2007، والمرسوم التنفيذي رقم96_136الذي يضمن قانون أخلاقيات مهنة الخبير المحاسبي ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، وميثاق الحكم الراشد الصادر سنة 2009، بدعم من وزارة الشركات الصغيرة والمتوسطة.

أولا: ميثاق الحكم الراشد:

أصدرت الجزائر ميثاق الحكم الراشد بدعم المؤسسات المتوسطة والصغيرة، والذي عرف بأنه عبارة عن فلسفة تسييرية ومجموعة من التدابير العلمية الكفيلة في آن واحد لضمان استدامة وتنافسية الشركة من خلال:

_التعرف بحقوق وواجبات الأطراف الفاعلة في الشركة؛

_تقاسم الصلاحيات والمسؤوليات المرتبطة بذلك[1]؛

1_ **المبادئ الأساسية للحكم الراشد:** هناك أربعة عناصر وهي:

_ **الإنصاف:** توزيع الحقوق والواجبات بين الأطراف الفاعلة وأيضا الامتيازات والالتزامات المرتبطة بها بطريقة منصفة.

_**الشفافية** :هذه الحقوق والواجبات والصلاحيات والمسؤوليات الناجمة ينبغي أن تكون واضحة وجلية للجميع.

_**المسؤولية** :مسؤولية أي فرد محددة بأهداف دقيقة وليست مقسمة.

_**التبعية** :كل طرف فاعل مسؤول أمام الأخر فيما يمارس من خلاله المسؤوليات المنطوية به.

2- الأطراف الفاعلة في إطار الحكم الراشد:تتكون الأطراف الداخلية من الجمعية العامة، مجلس الإدارة، والمديرية:[2]

_الجمعية العامة للمساهمين: يقصد بالمساهمين، بالمعنى الواسع، الحائزين على الأسهم في الشركة ذات الأسهم وحاملي الحصص في المؤسسات ذات القانون الأساسي لشركة ذات مسؤولية محدودة .ويتمتعون بحقوق محددة وفقا للقانون وبالوثائق التعاقدية الأخرى.

ومن خلال تنفيذ قواعد الحكم الراشد، يتم استهداف التقيد والتمسك بالحقوق بدلا من تسهيل نشاط المؤسسة بواسطة الأحكام الخاصة و السماح، بذلك، للمساهمين بإبراز حقوقهم بطريقة أكثر نزاهة وشفافة وثقة.والقيمة التي تضيفه حوكمة الشركات:

[1] ضويفي حمزة، **فعالية تطبيق مبادئ الحوكمة في دعم مقومات الإفصاح وأثرها على الأداء المالي**، أطروحة الدكتورة، جامعة الجزائر، 2015/2014ص196.

[2] وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، **ميثاق الحكم الراشد المؤسسة في الجزائر**، إصدار 2009، ص 27،37.

_ تقاسم الأرباح ينبغي أن يكون نزيها وشفافا؛

_ أساليب تسجيل السندات ينبغي أن تكون فعالة؛

_ يجب أن لاتتم إجراءات التنازل ونقل السندات بشكل غير عقلاني مما يؤثر على التفاوض حول السندات؛

_ يجب أن تصل المعلومات الضرورية الممارسة حقوقهم ومهامهم في الوقت المناسب والشكل الملائم.

_ المهام الأساسية للجمعية العامة في إطار حوكمة الشركات:

حتى يتمكن المساهمون التمتع بحقوقهم فعليا يقع، على الجمعية العامة واجب إعتماد مبادئ االتنظيم والتسيير التي تسمح للمساهمين من ممارسة صلاحياتهم كاملة .ينبغي أن تسمح الأحكام والإجراءات المتخذة في هذا الشأن – لجميع المساهمين –المشاركة الفعلية في نقاشات ومداولات الجمعية العامة. وتحقيقا لهذه الغاية، يجب على كل مساهم:

_ تلقي كل المعلومات المتعلقة بإنعقاد الجمعية العامة وفي الوقت المناسب: التواريخ، الأماكن، جداول الأعمال، والوثائق الكاملة والملائمة التي تسمح بتوضيح مشاريع القرارات التي ستتخذ؛

_ أن يكون بإمكانهم أن يدلوا بآرائهم فيما يخص نقاط جدول الأعمال والتعبير عن صوته في المسائل المتعلقة بالانتخاب، وعند الحاجة تقدم ترشيحهم للانتخاب؛

_ إتاحة الفرصة لهم، وفي حدود الإمكان، لطرح أسئلة على مجلس الإدارة، بما في ذلك المسائل الخاصة بالمراجعة السنوية للحسابات المعدة من طرف المدققين الخارجيين (مراقبي الحسابات) وكذا، اقتراح تسجيل نقاط في جدول أعمال الجمعيات العامة وإقتراح القرارات المنبثقة على ذلك.

توزيع الأرباح:

تتم عملية توزيع الأرباح على المساهمين، من طرفهم، في جلسة الجمعية العامة المخصصة للتوزيع السنوي لنتائج السنة المالية. ومن الموصى به في هذا الشأن، أن تقييم نتائج السنة المالية وتوزيع الأرباح يتم من الجمعية العامة، تبعا لاقتراح من مجلس الإدارة ، ومن أجل تناسق في سياسة توزيع الأرباح مع إستراتيجية المؤسسة إلى توفير شرطين:

_ تقديم حصة أرباح كافية للمساهمين مقابل استثمارهم في المؤسسة؛

_ الحفاظ على مستوى ملائم من الاستثمارات من أجل تحقيق نتائج إيجابية في المستقبل.

_مجلس الإدارة: يتكون مجلس الإدارة من إداريين يعينون من طرف الجمعية العامة، إن المهام التي يتكفل بها مجلس الإدارة محددة بواسطة القانون الأساسي للمؤسسة، وتتم وتوضع بواسطة اللوائح التي تتخذها الجمعية العامة، ويتمثل في ضمان توجيه إستراتيجية المؤسسة وتنظيهما وكذا مراقبة مدى تنفيذ أنشطتها وبالرغم من هذين الشقين (القانوني والتنظيمي)، فعلى مجلس الإدارة أن يراعي إدماج مبادئ حوكمة الشركات:

ـ وضع الإستراتيجية وتفصيلاتها بالتناسق مع مصالح الشركة؛

ـ شرح الإستراتيجية بواسطة وضع خطة عمل مع تحديدها بانتظام وتأطيرها بسياسة عامة للمخاطر؛

ـ السهر على وضع إجراءات مكتوبة وشفافة؛

ـ ضمان الاستقرار والسير الحسن للمؤسسة وفقا للقانون من خلال السهر على إدخال مكنز مات الوقاية من الأخطار، توقع مخاطر الانحرافات من حيث إساءة استخدام المنافع الاجتماعية واستعمال السلطة والاختلاس التي قد ترتكب في سياق المعاملات مع الأطراف ذات الصلة والقضاء عليها.

ـ **الرقابة:** فيما يتعلق بمهام الرقابة الموعزة لمجلس الإدارة، فإنه يقع عليه واجب التأكد من أن المؤسسة تحوز على الأجهزة المناسبة في هذا المجال، لاسيما جهاز تسيير المخاطر والرقابة المالية والعملية فضلا عن احترام القانون والمعايير المطبقة.

ـ وتنص التشريعات بالفعل عن توظيف محافظ الحسابات يتولى المراقبة القانونية بكل استقلالية و بتفاعل وثيق مع مجلس الإدارة. هذا الأخير يحرس على إعداد الحسابات نهاية كل سنة، ومراجعتها مسبقا من طرف محافظ الحسابات حتى يتسنى لهم الوقت للفحص واستدعاء الجمعية العامة في الآجال القانونية.

وبهدف ممارسة واجب المراقبة، يمكن لمجلس الإدارة أن بطلب الخبرة اللازمة.

وأخيرا، يمكن لمجلس الإدارة إن يضع تحت تصرفه لجنة مكونة من إداريين(لجنة المشورة) والتي تكون مسؤولية عن المساعدة في المراقبة المالية للمؤسسة، فإن مهام المراقبة يجب إن تخضع لأحكام تعتمد وتكرس من طرف مجلس الإدارة.

ـ مهام مجلس الإدارة المرتبطة بمراقبة المؤسسة ومبادئ حوكمة الشركات:

ـ التأكد من سلامة نظم المعلومات وبالأخص نظام المحاسبة؛

ـ التأكد من الاستقلالية التامة وعدم التحيز في مراجعة الحسابات(من طرف محافظ الحسابات)؛

ـ وضع نظام مراقبة خاص بالمؤسسة بواسطة اللجوء إلى التدقيق الخارجي؛

ـ السهر على وضع نظام تقريري فعال وتقييم شفاف؛

ـ مراقبة الممارسات الفعلية للمؤسسة فيما يتعلق بالتسيير الراشد وإجراء التغيرات اللازمة.

ـ مبادئ عمل مجلس الإدارة:

ـ يعتبر مجلس الإدارة مسؤول بالتضامن عن التنفيذ الحسن لمهامه ولذا، يجب أن يسعى إلى جلب حكم موضوعي ومستقل عن سير شؤون المؤسسة والتصرف، وبسرعة، من أجل مصلحة هذه الأخيرة وكذا مساهميها، يجب عليه أن يؤدي هذه المهام بعلم بالأسباب وبحسن نية وبكل عناية؛

ـ وفي حالة ما إذا كانت لقراراته تؤثر تأثيرا متفاوت على الفئات المختلفة من المساهمين، يجب على المجلس أن يأخذ بعين الاعتبار المصلح الحاضر ويسهر على معالجتها بالعدل. هذه القرارات والتحكميات يجب أن تؤسس على معايير الإنصاف والشفافية وعلى المعايير الأخلاقية العالية؛

ـ حتى يتمكن مجلس الإدارة من القيام بعمله على أكمل وجه، يجب أن تتوفر على الأقل ثلاثة شروط هي:

أن على الإداريين واجب القيام بالمهام الموكلة لهم وبتفاني؛

ـ أن يكون بوسعهم الوصول إلى المعلومات الدقيقة والحاسمة في الوقت المناسب؛

ـ أن ينبغي أن يتمتعوا بمهارات تكفل لهم ممارسة مسؤولياتهم.

ـ المديرية: تختار المديرية وتنصب من طرف مجلس الإدارة وتطلع بمهامه تحت إشرافه. الأجور والأهداف المقررة من طرف المديرية يجب أن تكون متناسقة مع مصلح المؤسسة، والأهداف المرجو تحقيقها والمورد الواجب توفيرها، والقيم الواجب الدفاع عنها والسلطات المفوضة للمديرية. ويقع على مجلس الإدارة مهمة السهر على تناسق كل هذه الأبعاد، وتتمثل المهام الأساسية للمديرية فيما يلي[1]:

ـ إعداد واقتراح إستراتيجية المؤسسة وعرضها على مجلس الإدارة؛

ـ تنفيذ هذه الإستراتيجية بعد اعتمادها في شكل مخططات سنوية، وميزانيات معتمدة؛

ـ ضمان الإشراف والمراقبة على تسيير المؤسسة؛

ـ تقديم تقرير لمجلس الإدارة بالنتائج المحققة مقارنة مع الأهداف المحددة ضمن الإستراتيجية المعتمدة؛

ـ تزويد مجلس الإدارة بالمعلومة التي تمكنه من قيادة ومراقبة نشاطات المؤسسة.

ثانيا: مبادئ الحوكمة وفق الإطار القانوني في الجزائر:

نحاول في هذا المطلب دراسة مضمون مبادئ حوكمة الشركات ضمن الإطار القانوني الذي ينظم أعمال الشركات، وذلك بالتركيز على القانون التجاري وبعض القوانين الأخرى المتعلقة بقطاع أعمال الشركات في الجزائر[2].

1_حقوق المساهمين والوظائف الرئيسية لأصحاب حقوق الملكية :قامت الحكومة الجزائرية بوضع الكثير من القوانين التي تبين الحقوق الرئيسية للمساهمين، ولاسيما ما يتصل بالحقوق الأساسية لحملة

[1] ميثاق الحكم الراشد في المؤسسات الجزائرية، **مرجع سبق ذكره**، ص40-41.

[2] ضويفي حمزة، **مرجع سبق ذكره**، ص198، 204.

الأسهم، والمتمثلة في حق حملة الأسهم في المشاركة باجتماعات الهيئة العامة للشركة المساهمة، ومناقشة التقارير المالية وتقرير مراقب الحسابات ، وأخى ا ر حق حملة الأسهم في الحصول على نصيب من الأرباح المقرّر توزيعها ، حيث نجد في القانون التجاري الجزائرية مجموعة من المواد تحمي حقوق المساهمين وتسهل ممارسة حقوقهم ويمكن إيجاز هذه الحقوق فيما يلي:

_للمساهمين الحق في التصويت على تعديل القانون الأساسي للشركة، وفي التصويت على اختيار أعضاء مجلس الإدارة أو مجلس المراقبة، وتجدر الإشارة أن التصويت يكون متناسب مع حصة رأس المال؛

_للمساهمين الحق في معرفة اسم ولقب وسن المترشحين والمراجع المتعلقة بمهنهم ونشاطاتهم المهنية طيلة خمس سنوات الأخيرة، ولاسيما منها الوظائف التي يمارسونها أو مارسوها في شركات أخرى ؛

_للمساهمين الحق في معرفة مناصب العمل التي قام بها المرشحون في الشركة وعدد الأسهم التي يمتلكونها أو يحملونها في الشركة ؛

_إبلا غ المساهمين بالوثائق الضرورية لتمكينهم من إبداء ال أ ري من طرف مجلس الإدارة أو مجلس المديرين قبل ثلاثين يوما من انعقاد الجمعية العامة ،بحيث إذا كان الأمر يتعلق بالجمعية العامة العادية فيجب أن يذكر جدول حسابات النتائج والوثائق التلخيصية والحصيلة، والتقرير الخاص بمندوبي الحسابات المبين لنتائج الشركة خلال كل سنة مالية من السنوات الخمسة الأخيرة، أو كل سنة مالية مقفلة منذ إنشاء الشركة إذا كان الأمر يتعلق بجمعية عامة غير عادية، وابلاغهم بتقرير مندوبي الحسابات الذي يقدم إلى الجمعية العامة عند الاقتضاء.

_إبلاغهم بالمعلومات التالية والمتضمنة وثيقة أو أكثر:

-أسماء القائمين بالإدارة والمديرين العامين وألقابهم ومواطنهم، أو عند الاقتضاء بيان الشركات التي يمارس فيها هؤلاء الأشخاص أعمال تسيير أو مديرية أو إدارة؛

-مشاريع القرارات التي قدمها مجلس الإدارة أو مجلس المديرين،أو عند الاقتضاء نص مشروع القرارات الذي قدمه المساهمون وبيان أسبابه؛

-تقرير مجلس الإدارة أو مجلس المديرين الذي يقدم إلى الجمعية العامة.

2_المعاملة العادلة للمساهمين :تشير المعاملة العادلة لحملة الأسهم في شركات المساهمة إلى تحقيق المساواة بينهم من حيث حقوق التصويت على الق ا ر ا رت الأساسية في اجتماعات الهيئة العامة685 من القانون التجاري ، على انه للشركة وعدم التمييز بينهم، وفي هذا المجال تنص المواد684 يجب أن يحدد القانون الأساسي عدد الأصوات التي يحوزها كل مساهم في الجمعيات العامة بشرط أن يفرض هذا التحديد على جميع الأسهم دون تمييز فئة عن أخرى، كما أن الحق في التصويت يكون متناسب مع حصة رأس المال.

3_مبدأ إحترام الأطراف ذات العلاقة : تشكل الشركة نظاما مفتوحا على الأطراف المكونة لمحيطها والتي تتفاعل معها بطريقة وثيقة ودائمة، وتشمل البنوك و المؤسسات المالية الأخرى في عملية تمويلها وكذا الإدارات العمومية في اتصالاتها المباشرة والوثيقة معها، والموارد البشرية التي تشغلها من سوق

العمل وغيرها من الشركات التي تنشط في فضائها التنافسي القريب : كالزبائن والموردين والمنافسين...الخ، هذه الأطراف الفاعلة أصبح للازما في ظل تنامي المسؤولية الاجتماعية للشركة الاعتراف بحقوقهم، من خلال وضع دساتير وقوانين محلية للسلوك والممارسات الأخلاقية للأعمال، تقوم على أساس العدالة ،الوضوح، الشفافية وقابلية للمحاسبة عن المسئولية،

في الجزائر تم تحديد هذه العلاقة من خلال عدة قوانين تهتم بتنظيم الجوانب الشكلية والموضوعية بين مختلف الأطراف وآلية عملهم وذلك حسب علاقتهم.

مبدأ الإفصاح و الشفافية :ترتبط الشفافية والإفصاح بالحوكمة ارتباطاً وثيقاً،سواء على المستوى المهني، حيث يعتبر الإفصاح من أكثر المجالات العلمية والمهنية تأثيرا و تأثرًا بمبادئ وإجراءات الحوكمة، فلا يمكن لمبادئ الحوكمة أن تطبق بفاعلية وتؤتي ثمارها بدون الشفافية ونظام إفصاح فعال ، باعتماد نظام المحاسبي المالي يتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية ،وذلك بموجب القانون07 _ 11المؤرخ في 25 نوفمبر2007، والذي تم تطبيقه على كافة الشركات الاقتصادية والقطاعات ابتداء من سنة 2010، بموجب التعليمة الوزارية رقم 02 المؤرخة في 29 اكتوبر2009 .

يعمل هذا النظام على إنشاء قواعد عامة لمسك وتجميع وتقديم القوائم المالية لمختلف الوحدات الاقتصادية الجزائرية و للهيئات الخاضعة لمسك المحاسبة، وذلك من أجل تحقيق الأهداف التالية:

-يعطي النظام الجديد حلولا تقنية في التسجيل المحاسبي للعمليات التي تطرق إليها المخطط الوطني للمحاسبة والتي لم يتم التطرق إليها؛

-يوفر ثقة وشفافية أكثر في الحسابات وإيصال المعلومة المالية، مما يزيد في مصداقية الشركات؛

-يعطي فرص أحسن للمقارنة بين القوائم المالية؛

-يشجع الاستثمار لأنه يوفر سهولة أكثر لتحليل الحسابات من طرف المحللين والمستثمرين؛

-يمكن الشركات من تحسين تنظيمها الداخلي ونوعية التواصل مع أط ا رف المعلومة المالية؛

-يشجع ظهور سوق مالية توفر سهولة التحرك لرؤوس الأموال؛

-يحسن من محفظة ودائع البنوك الناتج عن شفافية الوضعية المالية للمؤسسات؛

-يضع أسس إعداد الحسابات و تسهيل مراقبتها.

-يعزز ثقة المتعاملين في الشركات الاقتصادية، ويُكسبها المصداقية من خلال اعتمادها المعايير الدولية التي تعتبر كقاعدة آمان للمعلومة المالية؛

مسؤوليات ووظائف مجلس الإدارة :إن إدارة توجيه شؤون الشركة والإشراف عليها في الجزائر يمكن أن يكون بمجلس الإدارة يترأسه رئيس أو مجلس مديرين ومجلس مراقبة، حيث تكمل مسؤولياته كلا المجلسين في المهام التالية:

_يتولى رئيس مجلس المديرين أو رئيس مجلس الإدارة بمساعد مديرين عاميين إذا اقتضى الأمر مسؤوليته الإدارة العامة للشركة، ويمثل الشركة في علاقتها مع الغير و يتصرف باسم الشركة؛

_ يمنح مجلس المراقبة أو مجلس الإدارة أجور استثنائية مكافآت عن المهام للقائمين بالإدارة ويقيد هذا المبلغ في تكاليف الاستغلال؛

_يمارس مجلس المراقبة مهمة الرقابة الدائمة على الشركة، ويعطي الترخيص لمجلس المديرين في التنازل عن العقا ا رت وعن الحصص المشاركة والكافلات والضمانات والاحتياطات؛

_يقوم مجلس المراقبة في أي وقت من السنة بإجراء الرقابة التي يراها ضرورية ويمكنه من الاطلاع على الوثائق التي ى ا رها مفيدة للقيام بمهمته؛

_يقدم مجلس الإدارة تقريره مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل وعند نهاية كل سنة مالية إلى مجلس المراقبةحول تسييره.

ثالثا: نموذج الحوكمة المتبع في الجزائر

هناك نموذجيين لحوكمة الشركات نموذج المساهم المفتوح، ونموذج أصحاب المصالحة المغلق، ومن خلال هذا سوف نستنتج نموذج الحوكمة المتبع في الجزائر:

الجدول رقم (2_2):مؤشرات آليات نموذج الحوكمة في الجزائر.

الآليات والخصائص	مؤشرات نموذج الحوكمة في الجزائر
هيكل الملكية	_الملكية الهرمية لأسهم بين الشركات. _الملكية المركزة. _شركات مملوكة للحكومة أو العائلات.
مجلس الإدارة	_ نظامين للإدارة: مجلس إدارة ورئيس، مجلس مديرين ومجلس مراقبة. _عدم الفصل بين الوظائف التنفيذية وغير التنفيذية. _أعضاء مجلس الإدارة يملكون على الأقل 20% من رأس مال الشركة.
آليات الرقابة	_ الرقابة من خلال المراجعة الخارجية.

	_ألية السوق للرقابة على الشركات آلية غير نشطة.
نظام المكافآت	_ المكافآت ليست مرتبطة بالأداء بل بالجهد المبذول.
الخصائص	_قلة الشركات المدرجة في البورصة. _معظم الشركات صغيرة ومتوسطة. _غياب الدور الفاعل لسوق رأس المال. _الحماية القوية للمساهمين من خلال قواعد القانون التجاري. _ سيطرة الملكية العائلية على هيكل القطاع الخاص سواء من ناحية الملكية أو من ناحية الإدارة. _الدور الفاعل للبنوك في تمويل الاقتصاد.

المصدر: ضويفي حمزة، **مرجع سبق ذكره**،ص225.

ومن خلال مؤشرات المذكورة في الجدول نجد أن نموذج حوكمة الشركات في الجزائر هو **نموذج مغلق** أو ما يعرف بنموذج أصحاب المصلحة، لأن من أهم الآليات الحوكمة المستخدمة في حل مشكلة الوكالة هي آليات داخلية تتمثل أساسا في كبار الملاك ممثلون أساسا في العائلات أو الدولة، والذين يسيطرون على مجالس الإدارة ، كذلك نجد البنوك تلعب دو ا ر فاعلا في التمويل ،وهي بمثابة آلية خارجية للحوكمة للرقابة على الشركات في ظل عدم فاعلية السوق المالية وغياب المنافسة[1].

المبحث الرابع: علاقة الإفصاح المحاسبي وحوكمة الشركات.

[1] ضويفي حمزة، **مرجع سبق ذكره**، ص225.

تعد وظيفة الإفصاح المحاسبي احد الوظائف الرئيسية للمحاسبة التي يتم بموجبها توفير المعلومات المهمة والضرورية التي يحتاجها مختلف المستفيدين من القوائم المالية وترجع المتطلبات النظامية للإفصاح المحاسبي إلى أنظمة وقوانين الشركات.

وتطبيق مبادئ حوكمة الشركات أصبح مطلبا ضروريا، كما يجب أن تقوم الشركة بتوفير الإفصاح وتزويد المستثمرين بكافة المعلومات الضرورية التي يحتاجها المستثمر في اتخاذ قراره الاستثماري، كذلك وجوب تصميم الإفصاح بما يضمن تحسين نوعية القوائم المالية المعروضة باستخدام نظام المحاسبي المالي، والهدف الأساسي من الإفصاح هو التأكد من توافر المعلومات المالية والغير المالية والإفصاح الفوري عن الأحداث الجوهرية التي تؤثر على المركز المالي للشركة لكافة المتعاملين.

ويشمل أيضا الإفصاح بشكل عام عن المعلومات المرتبطة بالقوائم المالية وأداء الشركة وهيكل الملكية.

المطلب الأول: علاقة حوكمة الشركات بالقوائم المالية

تتجلى العلاقة بين حوكمة الشركات والقوائم المالية في التطبيق السليم لمبادئها يساعد على تحقيق معدلات من الأرباح المناسبة بما يساعد الشركات على تدعيم رأسمالها وزيادة الاحتياطات وتراكمها بشكل مستمر وهو ما سيؤدي إلى نمو الشركات وتوسعها وازدياد حجمها، وتعتبر من أهم المقومات اللازمة لاتخاذ مختلف القرارت من قبل مجلس الإدارة حيث تتوقف نوعية هذه القرارات المتخذة ومدى فعاليتها على المعلومات والتي تساعد متخذي القرارات للوصول إلى أفضل النتائج من خلال تلك المعلومات[1].

وتجسد العلاقة بين القوائم المالية وحوكمة الشركات في تحليل أو تأصيل كلا منهما حيث يمكن اعتبار الإفصاح أساس أي نظام لحوكمة الشركات، وفي المقابل يحتاج هذا الأخير إلى مستوى جيد من الإفصاح والشفافية في عرض كل المعلومات الهامة والضرورية التي يحتاجها المستفيدون من القوائم المالية، ودور الإفصاح فيها عن معلومات كافية وملائمة لكافة الأطراف من أجل تحقيق توازن القوي لأصحاب المصالح في الشركة وتحقيق إمكانية مساءلة الأطراف الداخليين للشركة عن تصرفاتهم وقراراتهم، إذ يعتم الكثير عند اتخاذ قراراتهم الاقتصادية على علاقاتهم بالشركات ومعرفتهم بها ومن ثم فإنهم يركزون اهتماماتهم نحو المعلومات المقدمة من خلال القوائم المالية، ويستخدم هذه معلومات أطراف عديدة تشمل كل من المقرضين، الموردين، المستثمرين، العملاء ...الخ[2].

المطلب الثاني: أثر مبادئ حوكمة الشرت على جودة القوائم المالية.

[1] حسين عبد الجليل آل غزوي، **مرجع سبق ذكره**، ص63.

[2] زلاسي رياض، **حوكمة المؤسسات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، تخصص محاسبة وجباية، جامعة ورقلة، 2011-2012، ص79.

يشكل التطبيق السليم لمبادئ حوكمة الشركات المدخل الفعال لتحقيق جودة القوائم المالية والمعلومات الناتجة عنها، وذلك لما يحققه من دقة وموضوعية بجانب الالتزامات بالقوانين والتشريعات.

فتطبيق مبادئ الحوكمة من شأنه أن يؤثر على درجة ومستوى الإفصاح المحاسبي مما يؤكد على أن الإفصاح والشفافية وحوكمة الشركات وجهان لعملة واحدة يؤثر كل منهما بالآخر ويتأثر به، فإذا كان الإفصاح هو أحد مبادئ الحوكمة فإن إطار الإجراءات الحاكمة للشركات، فإن الأثر المباشر من تطبيق مبادئ الحوكمة هو إعادة الثقة في المعلومات المحاسبية نتيجة تحقيق المفهوم الشامل لهذه المعلومات باعتبار أن المعلومات التي تنتجها القوائم المالية هي من أهم الركائز التي يمكن الاعتماد عليها لقياس حجم المخاطرة، ومن أهم دوافع تطبيق مبادئ الحوكمة بالنسبة للشركات هو إعادة ثقة المتعاملين من المستثمرين ومساهمين وإدارة الشركات في تلك الأسواق تجنبا لتعارضها إلى الانهيارات أو حالات فشل بسبب عدم دقة البيانات والمعلومات المحاسبية وقلة الشفافية وعدم المساءلة في القوائم المالية.

المطلب الثالث: علاقة الحوكمة بالإفصاح

تجسدت العلاقة بين الإفصاح وحوكمة في تحليل أو تأصيل جذور كلا منهما حيث يمكن اعتبار الإفصاح أساس أي نظام للحوكمة. وفي المقابل يحتاج نظام الحوكمة إلى مستوى جيد من الإفصاح ومعلومات كافية وملائمة لكافة الأطراف من أجل تحقيق توازن القوي لأصحاب المصالح في المؤسسة وتحقيق إمكانية مساءلة الأطرف الداخليين للشركة عن تصرفاتهم وقراراتهم[1]، وباعتبار الإفصاح واحد من الأهداف الرئيسية لنظام التقرير المالي فإنه يرجح أن تعبر القوائم المالية عن نتيجة التعارض في الاهتمامات والتوازن القوى بين أصحاب المصالح المختلفين، وأن المعلومات المفصح عنها بواسطة التقارير المالية تصف ما تريد الأطراف الداخلية من خلال ما تفصح عنه أنشطة وأداء المؤسسة [2].

كما أن الإفصاح المحاسبي يعد مطلباً أساسيا أفرزتة ضروريات الحوكمة؛ لأن تحقيق الهدف الأساس من أنظمة حوكمة هو الحفاظ على مصالح المساهمين، وكذلك الأطراف الأخرى. لهذا يعد الإفصاح أحد الأدوات المهمة في تفعيل الحوكمة ، كما أن الحوكمة في نفس الوقت ساعدت بشكل كبير في تحفيز الشركات بوجه عام والمؤسسات الاقتصادية بوجه خاص على

[1] لقمان مُحَّد أيوب ، ليث خليل إبراهيم، "دراسة **تحليلية لواقع الإفصاح الطوعي عن المعلومات في المصارف العراقية ومدى تأثره بتطبيق آليات الحوكمة من قبل**"، المؤتمر السنوي 20 لجمعية المكتبات المتخصصة، جامعة الخليج العربي، الدوحة، قطر، 25-27 مارس 2014، ص6.

[2] بلعزوز بن علي ، براضية حكيم، " **الالتزام بمتطلبات الإفصاح وفق معايير المحاسبة الإسلامية ومجلس الخدمات المالية الإسلامية*كمدخل لإرساء الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية*** "، الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية تحت عنوان آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، يومي7 _8 ديسمبر 2013، ص17.

الإفصاح عن كافة المعلومات الضرورية للأطراف المحيطة[1]، وفي سياق ما سبق يمكن القول أن العلاقة بين الإفصاح والحوكمة هي علاقة طردية تبادلية قائمة على أساس حماية أصحاب المصالح وتقليص فجوة المعلومات بينهم وبين الإدارة.

بحيث التطبيق السليم للحوكمة في الشركات يشكل مدخل الفعال لتحقيق الإفصاح وإعادة الثقة في المعلومات المالية والغير المالية أحد المبادئ والأركان الرئيسية التي تقوم عليها حوكمة الشركات، فإذا كان الإفصاح أحد المبادئ، فإن تطبيق الحوكمة يجب أن يحقق الإفصاح بأسلوب يتفق ومعايير الجودة المالية والمحاسبية.

ومن جهة أخرى الشفافية، لا يمكن تقييم أداء مجلس الإدارة العليا بدقة في حالة نقص الشفافية ويحدث ذلك عندما لا يتمكن أصحاب المصالح والمتعاملين في السوق وعامة الناس من الحصول على معلومات كافية، لذا فإن الشفافية مطلوبة لدعم التطبيق السليم للحوكمة، وبالتالي فإن الإفصاح يجب أن يشمل هيكل المجلس (العدد، العضوية، المؤهلات)، وهيكل الإدارة العليا(المسؤوليات، المؤهلات، الخبرة)، والهيكل التنظيمي الأساسي(الهيكل القانوني، الهيكل الوظيفي).

[1] لقمان محمد أيوب وليث خليل إبراهيم، **مرجع سبق ذكره**، ص6.

خلاصة:

من خلال دراستنا لهذا الفصل تمكنا من إعطاء إطار الفكري لحوكمة الشركات من خلال تعريفه وخصائصه وركائز والأطراف المعنية بتطبيق الحوكمة، بالإضافة إلى محددات ونماذج وحرصت عديد من المنظمات والهيئات الدولية على وضع خمسة مبادئ، وأيضا إلى أهم تجارب بعض الدول التي قامت بتطبيقها، وقد توصلنا في هذا الفصل إلى النتائج التالية:

_حوكمة الشركات هي بمثابة الأداء التي تضمن كفاءة إدارة المؤسسة في استغلال لمواردها؛

_إن التطبيق السليم والجيد لمبادئ الحوكمة يرتبط ارتباطا وثيقا بالمحيط الذي تعيش فيه الشركات سواء الخارجي أم الداخلي، بحيث كل منه يتوفر على مجموعة من المحددات؛

_ليس هناك نظام أو نموذج بعينه يمكن تطبيقه في كافة الدول وعلى كافة الشركات؛

_يعتبر تطبيق السليم لمبادئ الحوكمة التقليل من الأزمات المالية؛

_ علاقة الإفصاح والحوكمة هي علاقة تداخل بحيث التطبيق السليم للحوكمة يشكل المدخل الفعال لتحقيق الإفصاح وإعادة الثقة في المعلومات المالية والغير المالية.

تمهيد:

نتيجة لأهمية موضوع هذه الدراسة واتساعها، وبعد الانتهاء من الجانب النظري لها الذي تم التطرق إليه في الفصول السابقة، كان لابد من ربط الجانب النظري بجانب تطبيقاتها العملية وهو الجانب الميداني الذي يمكننا من خلاله الإجابة عن الإشكالية واختبار صحة الفرضيات بالطرق الإحصائية المحددة في منهجية الدراسة.

لذا تحتوي الدراسة التطبيقية على قائمة المبينة في الملحق رقم 01، وهي عبارة عن استبيان موجه للموظفين في المؤسسات الاقتصادية لمعرفة مدى التزام هذه المؤسسات بتطبيق مبادئ الحوكمة، وأثر تطبيق النظام المحاسبي المالي في جودة القوائم المالية المفصح عنها، وذلك من خلال استخدام برنامج spss لإجراء التحليل الإحصائي للبيانات المجمعة في الاستبيان التي تم توزيعها على عينة الدراسة، ثم إيجاد العلاقة بين الإفصاح المحاسبي ومبادئ الحوكمة من خلال معامل الانحدار البسيط، وتم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: منهجية الدراسة الميدانية.

المبحث الثاني: تحضير الاستبيان وعرضه وتحليله.

المبحث الثالث: علاقة الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي بمبادئ الحوكمة.

المبحث الأول: منهجية الدراسة الميدانية

من أجل الإجابة على إشكالية الدراسة سنقوم بوضع فرضيات للدراسة، ونستعمل مجموعة من الأدوات الإحصاء الوصفي والاستدلالي في تحليل نتائج الدراسة الميدانية للوصول إلى نتائج ذات دلالة.

المطلب الأول: أساليب الدراسة الميدانية

نظرا لأهمية العلمية والعملية التي تحظى بها الجانب الميداني لنجاح وإنجاز أي دراسة، فقد استهدفنا من خلال هذا المطلب إعطاء فكرة توضيحية لأهم الوسائل المستخدمة في جمع البيانات والمعلومات المتعلقة بالجانب الميداني، وتتمثل هذه الأساليب والأدوات فيما يلي:

أولا: أساليب جمع البيانات الدراسة الميدانية: اعتمدنا في جمع البيانات على مصادر أولية ومصادر ثانوية كما يلي:

1_ الأسلوب النظري: تم الاعتماد على مصادر ثانوية في الجانب النظري، من خلال الكتب والمذكرات والملتقيات في مجال الإفصاح والحوكمة.

2_ الأسلوب الميداني: من أجل جمع البيانات الميدانية على الاستبانة والتحقق من صحتها اعتمدنا في جمع البيانات على المصادر الأولية وذلك من خلال عرض الاستبيان والذي يشمل مجموعة من الأسئلة اللازمة لجمع البيانات المطلوبة، والذي تم إعداده وفقا لما تم التعرض له في الجانب النظري ومعرفة وجهات نظر الموظفين في المؤسسات الاقتصادية.

المطلب الثاني: الأدوات المستعملة في تحليل نتائج الاستبيان: تم تفريغ البيانات في شاشة Affichage des donnèes ومعالجتها باستخدام البرنامج الإحصائي(spss) ومن أجل تحليل النتائج اعتمدنا على الإحصاء الوصفي والإحصاء الاستدلالي، بهدف الوصول لدلالات ذات قيمة ومؤشرات تدعم موضوع الدراسة، وتم استخدام مقياس ليكارت الخماسية في كل الفقرات والذي يعتبر من أكثر المقاييس استخداما في هذا المجال.

1_ أدوات الإحصاء الوصفي: بغرض التحليل استخدمنا العديد من الأساليب الإحصائية المناسبة تمثلت كما يلي:

_ التكرار والنسب المؤوية؛

_ مقاييس النزعة المركزية المتمثلة في حساب المتوسط الحسابي لكل عبارة من الاستبيان؛

_ مقاييس التشتت المتمثلة أساسا في حساب الانحراف المعياري لكل عبارة من الاستبيان؛

2_ أدوات الإحصاء الاستدلالي: الأساليب الإحصائية المستعملة في الإحصاء الاستدلالي وهي كالتالي:

_ حساب معاملpearsonبغرض معرفة درجة الارتباط بين المتغيرات التابعة والمتغير المستقل؛

_ تقدير نماذج الانحدار المتعدد بهدف اختبار الفروض وتوضيح العلاقة الإحصائية؛

_ حساب معامل التحديد R^2 لتحديد درجة تفسير المتغير المستقل والمتغيرات التابع المتمثل في الحوكمة.

ثالثا: فرضيات الدراسة: من أجل الإجابة على التساؤل الخاصة بالجانب التطبيقي قمنا بتقسيم الفرضية إلى عدة فرضيات فرعية فيما يلي:

_ الفرضية الأولى: تلتزم المؤسسات الاقتصادية بالإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي؛

_ الفرضية الثانية: تلتزم مؤسسات الاقتصادية بمبدأ وجود أساس محكم وفعال لمبادئ الحوكمة؛

الفرضية الثالثة: تلتزم مؤسسات الاقتصادية بمبدأ المعاملة العادلة بين المساهمين؛

الفرضية الرابعة: تلتزم مؤسسات الاقتصادية بمبدأ احترام حقوق الأطراف ذات العلاقة؛

الفرضية الخامسة: تلتزم المؤسسات الاقتصادية بمبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة.

المطلب الثالث: تحديد مجتمع وعينة الدراسة

من خلال هذا العنصر يتم توضيح العناصر المتعلقة بعينة موضوع الدراسة، في إطار المجتمع وحدود الدراسة والعينة المقصودة بالاستبيان.

أولا: عناصر مجتمع الدراسة: لقد تم اختيار عينة من خلال المحاسبين في المؤسسات الاقتصادية ، لمعرفة أهمية الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي وأثره على القوائم المالية و هل هناك تطبيق لمبادئ الحوكمة في المؤسسة الاقتصادية.

ثانيا: حدود الدراسة: هذا المجال يمكن توضيح الحدود المختلفة للدراسة التي تم إجراؤها والمتمثلة فيما يلي:

1_ **الحدود المكانية**: اقتصرت أفراد العينة على منطقة تيسمسيلت.

2_ **الحدود الزمانية**: استغرقت هذه الدراسة الميدانية خلال أسبوعين إبتداء من 2015/04/23إلى 05/07/ 2015، وذلك بدأ من إعداد وتحضير الاستبيان، مرورا بتوزيعه ثم جمع الاستمارات الموزعة.

3_ **الحدود الموضوعية**: اهتمت هذه الدراسة بالإجابة على موضوع بمدى دور الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي في إرساء مبادئ الحوكمة.

المبحث الثاني: تحضير الاستبيان وعرضه وتحليله

من أجل جمع البيانات المطلوبة لتحقيق أهداف الدراسة، ثم عرض ومناقشة الجوانب التطبيقية لهذه الدراسة وللإجابة على أسألتها اعتمدنا على الاستبيان الموزع على عينة الدراسة المختارة، ولتحليله استخدمنا مجموعة من الأساليب الإحصائية.

المطلب الأول: تحضير الاستبيان

في هذه المرحلة تمت صياغة الأسئلة انطلاقا من المعلومات المراد الحصول عليها والتي له علاقة بالموضوع المدروس وتم تصميمها بطريقة بسيطة مع تفادي الأسئلة الغامضة وتكون قابلة للفهم ، ومن جهة أخرى تم تحديد عدد الأسئلة بمراعاة أن لا يكون عددها كبير بالنسبة للمستجوبين وفي نفس الوقت محاولة الحصول على أكبر قدر من المعلومات فلم تتجاوز 21 سؤالا كما تمت الاستعانة بآراء بعض الأساتذة وكذا الدراسات السابقة.

أولا: عرض الاستبيان: لقد تم تصميم الاستبيان لتحقيق الأهداف المرجوة والتساؤلات الخاصة بالموضوع، حيث تكون من ثلاثة أجزاء:

1_ **الجزء الأول:** ويحتوي على أسئلة تخص المعلومات الشخصية لعينة الدراسة وهي: المؤهل العلمي، الخبرة، الوظيفة.

2_ **الجزء الثاني:** يتضمن القسم الأول من الاستبيان المتمثل في مبادئ الحوكمة، متمثل في 16 عبارة مقسمة إلى أربعة محاور.

_ **المحور الأول:** يتعلق بمبدأ وجود أساس محكم وفعال لمبادئ الحوكمة ويتكون من ثلاثة عبارات من 01إلى 03؛

_ **المحور الثاني:** يتعلق بمبدأ المعاملة العادلة بين المساهمين، ويتكون من خمسة عبارات من 04إلى 08؛

_ **المحور الثالث:** يتعلق بمبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة، ويتكون من أربعة عبارات من 09إلى 12؛

_ **المحور الرابع:** يتعلق بمبدأ الأطراف ذات العلاقة، ويتكون من أربعة عبارات من 13إلى 15؛

3_ **الجزء الثالث:** يتضمن القسم الثاني من الاستبيان الإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي، ويتكون من ستة عبارات من 16_ 21.

الجدول رقم(3_1): مكونات الاستبيان وعدد الفقرات لكل محور.

الأجزاء	عنوان المحاور	عدد الفقرات
الجزء الأول	معلومات شخصية عن عينة الدراسة	_
الجزء الثاني	وجود أساس محكم وفعال لمبادئ الحوكمة	03
	المعاملة العادلة بين المساهمين	05
	مسؤوليات مجلس الإدارة	04
	احترام الأطراف ذات العلاقة	03
الجزء الثالث	الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي	06
	مجموع فقرات الاستبيان	22

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الملحق 01.

وقد استخدمنا مقياس ليكارت الخماسي وذلك بتخصيص خمسة بدائل لكل عبارة وهي موافق بشدة، موافق، محايد، غير موافق، غير موافق إطلاقا، كما هو موضح في الجدول التالي:

التصنيف	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق إطلاقا
الدرجة (الوزن)	05	04	03	02	01

ثانيا: اختبار ثبات الاستبيان: الغرض من حساب معامل الثبات هو التأكد من استقرار المقياس وعدم تناقضه، ولاختبار ثبات أداة القياس تم استخدام معامل Alpha croubach، وكما هو موضح في الجدول التالي:

الرقم	الفقرات	معامل الفا كرونباخ
01	توفر هيكل تنظيمي فعال يضبط كافة الجوانب لأداء المؤسسات.	0,61
02	تحديد المسؤوليات بين الأطراف الفاعلة والسلطات المعنية من خلال توفر إطار تنظيمي.	0,67
03	توفر إطار تشريعي يحدد مسؤليات واضحة بين الأطراف الفاعلة والسلطات المعنية.	0,64
04	حق المساهمين في الحصول على معلومات كافية عن القرارات المتصلة بالتغيرات الأساسية في المؤسسة.	0,65

05	تزويد المساهمين بالمعلومات الكافية وفي الوقت المناسب يؤدي إلى اتخاذ القرارات المناسبة.	0,58
06	تحقيق المساواة والمعاملة العادلة بين المساهين بالتساوي.	0,59
07	يحق للمساهمين في الحصول على الحسابات النهائية للشركة وفي الوقت المحدد.	0,66
08	تسمح الإجراءات بإعطاء المعلومات الداخلية لكل المساهمين.	0,59
09	يراعي مجلس الإدارة المعاملة المتساوية لكل فئة من فئات المساهمين وبطريقة عادلة.	0,60
10	يقوم مجلس الإدارة بالإشراف على عملية الإفصاح المالي للمؤسسة من خلال إجراءات الرقابة الداخلية	0,68
11	موافقة مجلس الإدارة على النظام الداخلي ضروري في المؤسسة.	0,62
12	يقوم مجلس الإدارة بفحص القوائم المالية والتأكد منها قبل المصادق عليها.	0,59
13	يحق لأصحاب المصالح الحصول على كافة حقوقهم والتزاماتهم قبل ارتباطهم بالشركة.	0,55
14	توفير معلومات كافية وملائمة لكافة الأطراف المستفيدة يحقق التوازن بين أصحاب المصالح في المؤسسة.	0,61
15	يتم اتاحة الفرصة لأصحاب المصالح في الحصول على تعويضات مناسبة عند انتهاك حقوقهم.	0,66
16	الإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي سيحسن من جودة القوائم المالية.	0,64
17	يضمن تطبيق النظام المحاسبي المالي زيادة الشفافية الحسابات وقابلية المقارنة للأطراف التي تستعملها.	0,63
18	الإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي عن المعلومات المحاسبية التي تحتويها القوائم المالية تكون في الوقت المناسب للأطراف ذات العلاقة.	0,61
19	الإفصاح عن أهم السياسات والطرق المحاسبية يمكن مستخدمي القوائم المالية من الحكم السليم على المركز المالي للمؤسسة.	0,62
20	جودة المعلومات المالية والمحاسبية المعدة والمفصح عنها في القوائم المالية تساهم في رفع كفاءة أداء الإدارة بالوصول إلى معلومات ملائمة لاتخاذ مختلف القرارات.	0,60
21	تتسم المعلومات المحاسبية المفصح عنها في القوائم المالية بموثوقية والملائمة والمساعدة على اتخاذ القرار.	0,63

يتضح من الملحق رقم 02أن معامل Alpha croubach، (ألفا كرونباخ) لمجموع عبارات الاستبيان يساوي 0,64%، وهذه القيمة مرتفعة وجيدة من الناحية الإحصائية أي أكبر من 60%.

المطلب الثاني: عرض وتحليل خصائص عينة الدراسة

سيتم عرض البيانات المتعلقة بالمعلومات الديمغرافية لأفراد عينة الدراسة وتحليلها من حيث المؤهل العلمي، والخبرة، والوظيفة، والجدول يلخص مواصفات الأفراد المجيبين على الاستبيان.

الجدول رقم(3_2): تقديم خصائص عينة الدراسة.

البيان		التكرار	النسبة %
المؤهل العلمي	بكالوريا	1	3,2%
	ديبلوم	13	41,9%
	لسانس	17	54,8%
	المجموع	31	%100
الخبرة	08_01	18	58,1%
	16 _09	08	25,8%
	25 _17	5	16,1%
	المجموع	31	%100
الوظيفة	إطار	2	6,5%
	محاسب	16	61,3%
	وظائف أخرى	3	32,3%
	المجموع	31	%100

المصدر: مخرجات برنامج الإحصائي spss، الملحق 02.

من خلال الجدول نلاحظ أن غالبية المشاركين في الاستبيان هم من فئة شهادة لسانس في المرتبة الأول بنسبة 54,8%، ثم تأتي في المرتبة الثانية من فئة شهادة ديبلوم بنسبة % 41,9 ، ثم في المرتبة الثالثة هم من فئة حاملي شهادة بكالوريا.

أما بالنسبة للخبرة المهنية نلاحظ أغلبية المشاركين في الاستبيان عندهم خبرة من سنة إلى ثمانية سنوات ثم من تسعة سنوات إلى ستة عشرة وفي المرتبة الثالثة عندهم الخبرة من سبعة عشر إلى خمسة وعشرون سنة.

المطلب الثالث: تحليل متغيرات الدراسة

من أجل الإجابة على فرضيات الدراسة سنقوم بتحليل الفقرات الجزء الثاني والثالث من الاستبانة كما يلي:

أولا: وجود أساس محكم وفعال لمبادئ الحوكمة: للإجابة عن مدى التزام المؤسسات عينة الدراسة بهذا المبدأ سنقوم بتحليل مؤشرات تطبيق هذا المتغير المتمثل في مبدأ وجود أساس محكم وفعال لمبادئ الحوكمة، وهذه المؤشرات ملخصة في المحور الأول من الجزء الثاني من الاستبيان، حيث بلغت عبارات هذا المحور ثلاثة عبارات، والجدول يلخص النتائج التالي:

الجدول رقم(3_3): نتائج عينة الدراسة حول وجود أساس محكم وفعال لمبادئ الحوكمة.

المحور الأول: وجود أساس محكم وفعال لمبادئ الحوكمة	المقياس	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	المتوسط	الانحراف	النتيجة
1	التكرار	10	20	1	_	_	4,29	0,52	موافق بشدة
	النسبة%	32,3	64,5	3,2					
2	التكرار	13	16	2	_	_	4,35	0,60	موافق بشدة
	النسبة%	41,9	51,6	6,5					
3	التكرار	12	16	3	_	_	4,29	0,64	موافق بشدة
	النسبة%	38,7	51,6	9,7					
المحور	التكرار	35	52	6	_	_	4,31	0,58	موافق بشدة
	النسبة%	37,6	55,9	6,5					

المصدر: مخرجات برنامج الإحصائي spss الملحق رقم 03.

يتضح من الجدول أن متوسط ممارسة العينة لمبدأ الأول وجود أساس محكم وفعال لمبادئ الحوكمة يقع بين 4,29_ 4,35 ، أي أن عينة الدراسة تطبق مؤشرات مبدأ وجود أساس محكم وفعال لمبادئ الحوكمة موافق

بشدة، حيث كانت أعلى الفقرات من حيث الممارسة هي الفقرة الثانية الخاصة تحديد المسؤوليات بين الأطراف الفاعلة والسلطات المعنية من خلال توفر إطار تنظيمي، أما أقل الفقرات كانت الفقرة الثالثة الخاصة توفر إطار تشريعي يحدد مسؤوليات واضحة بين الأطراف الفاعلة والسلطات المعنية والرابعة.

ونلاحظ أن الوسط الحسابي للمؤشرات هذا المبدأ المبين في الجدول بلغ4,31، وهذا يعني أن عينة الدراسة تمارس هذا المبدأبدرجة موافق بشدة، وعليه نثبت صحة الفرضية الأولى الخاصة بوجود أساس محكم وفعال لمبدأ الحوكمة.

ثانيا: مبدأ المعاملة العادلة بين المساهمين: لمعرفة التزام المؤسسة بهذا المبدأ سنقوم بتحليل مؤشرات تطبيقه، وهذه المؤشرات ملخصة في المحور الثاني من الجزء الثاني من الاستبيان، والجدول التالي يلخص ذلك:

الجدول رقم(3_4): نتائج عينة الدراسة حول مبدأ المعاملة العادلة بين المساهمين.

المحور الثاني: المعاملة العادلة بين المساهمين	المقياس	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	المتوسط	الانحراف	النتيجة
1	التكرار	9	17	4	1	_	4,09	0,74	موافق
	النسبة	29	54,8	13	3,2				
2	التكرار	4	17	9	1	_	3,54	0,92	موافق
	النسبة	13	51,5	27,3	3.2				
3	التكرار	3	16	8	3	1	3,77	0,71	موافق
	النسبة	9,7	51,6	25,8	9.7	3.2			
4	التكرار	11	15	5		_	4,19	0,70	موافق
	النسبة	35,5	48,4	16,1					
5	التكرار	1	15	13	1	1	3,45	0,76	موافق
	النسبة	3.2	16,1	41,9	3,2	3.2			
المحور	التكرار	28	80	39	6	2	3,80	0,76	موافق
	النسبة	18,1	51,6	25,2	3,8	1,3			

المصدر: مخرجات برنامج الإحصائيspss الملحق رقم 03.

يتضح من الجدول أن متوسط ممارسة العينة لمبدأ الثاني المعاملة العادلة بين المساهمين يقع بين 3,45_ 4,19، أي أن عينة الدراسة تطبق مؤشرات المعاملة العادلة بين المساهمين ، حيث كانت أعلى الفقرات من حيث الممارسة هي الفقرة الرابعة الخاصة يحق للمساهمين في الحصول على الحسابات التهائية للشركة وفي أي وقت، أما أقل الفقرات كانت الفقرة الخامسة الخاصة تسمح الإجراءات بإعطاء المعلومات الداخلية لكل المساهمين.

ونلاحظ أن الوسط الحسابي للمؤشرات هذا المبدأ المبين في الجدول بلغ 3,80، وهذا يعني أن عينة الدراسة تمارس هذا المبدأ بدرجة موافق، وعليه نثبت صحة الفرضية الثانية الخاصة بالمعاملة العادلة بين المساهمين.

ثالثا: مسؤوليات مجلس الإدارة: مجلس الإدارة من أهم آليات الداخلية لحوكمة الشركات، وعليه سنقوم بتحليل مؤشرات تطبيقه المبينة في المحور رقم ثلاثة من الجزء الثاني من الاستبيان، حيث بلغت عبارات هذا المحور أربعة فقرات والجدول التالي يلخص النتائج التالية:

الجدول رقم(3_5): نتائج عينة الدراسة حول مسؤوليات مجلس الإدارة.

المحور الثالث: مسؤوليات مجلس الإدارة	المقياس	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	المتوسط	الانحراف	النتيجة
1	التكرار	4	17	9	_	1	3,74	0,81	موافق
	النسبة	13	51,5	27,3		3,2			
2	التكرار	11	17	2	_	1	4,19	0,83	موافق
	النسبة	35,5	51,5	6,5		3,2			
3	التكرار	7	22	1	1	_	4,12	0,61	موافق
	النسبة	22,6	71	3,2	3,2				
4	التكرار	6	21	3	1	_	4,03	0,65	موافق
	النسبة	19,4	67,7	9,7	3,2				
المحور	التكرار	28	77	15	2	2	4,02	0,72	موافق
	النسبة	22,6	62,1	12,1	1,6	1,6			

المصدر: مخرجات برنامج الإحصائي SpSS الملحق رقم 03.

يتضح من الجدول أن متوسط ممارسة العينة لمبدأ الثالث مسؤوليات مجلس الإدارة يقع بين 3,74_ 4,13 أي أن عينة الدراسة تطبق مؤشرات مسؤوليات مجلس الإدارة بدرجة موافق، حيث كانت أعلى الفقرات من حيث الممارسة هي الفقرة الثانية يقوم مجلس الإدارة بالإشراف على عملية الإفصاح المالي للمؤسسة من خلال إجراءات الرقابة الداخلية، أما أقل الفقرات كانت الفقرة الأول يراعي مجلس الإدارة المعاملة العادلة لكل فئة من فئات المساهمين وبطريقة عادلة.

ونلاحظ أن الوسط الحسابي للمؤشرات هذا المبدأ المبين في الجدول بلغ 4,02، وهذا يعني أن عينة الدراسة تمارس هذا المبدأ بدرجة موافق، وعليه نثبت صحة الفرضية الثالثة الخاصة بمسؤوليات مجلس الإدارة.

رابعا: مبدأ الأطراف ذات العلاقة: إن المحافظة على مصالح الأطراف التي تتعامل مهم الشركة من العمال، الدائنين....الخ في البيئة التي تعمل فيها وخلق التعاون الفعال فيما بينهم في تعظيم ثروة المؤسسة، وسنقوم بتحليل مؤشرات في المحور الرابع من الجزء الثاني من الاستبيان، والجدول التالي يلخص نتائج التالية:

الجدول رقم(3_6) : نتائج عينة الدراسة حول احترام الأطراف ذات العلاقة.

المحور الرابع:احترام الأطراف ذات العلاقة	المقياس	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	المتوسط	الانحراف	النتيجة
1	التكرار	3	11	13	3	1	3,38	0,91	موافق
	النسبة	9,7	35,5	41,9	9.7	3.2			
2	التكرار	2	27	2	_	_	4	0,36	موافق
	النسبة	6.5	87.1	6,5					
3	التكرار	12	18	1	_	_	4,35	0,55	موافق بشدة
	النسبة	38,7	58,1	3,2					
المحور	التكرار	17	56	16	1	_	3,91	0,60	موافق
	النسبة	18,9	62,2	17,8	1,1				

المصدر: مخرجات برنامج الإحصائي SpSS الملحق رقم 03.

يتضح لنا من خلال الجدول أن متوسط ممارسة العينة للمبدأ الرابع للحوكمة والمتعلق بالأطراف ذات العلاقة يقع بين 3,38_ 4,35، وقد كانت أعلى الفقرات من حيث الممارسة الفقرة الثالثة الخاصة بيتم إتاحة الفرصة لأصحاب المصالح في الحصول على تعويضات مناسبة عند انتهاك حقوقهم، أما أقل الفقرات الخاصة بالفقرة الأول يحق لأصحاب المصالح الحصول على كافة حقوقهم والتزاماتهم قبل ارتباطهم بالشركة.

ونلاحظ أن الوسط الحسابي المرجح لمؤشرات هذا المبدأ بلغ 3,91، وهذا يعني أن عينة الدراسة تمارس هذا المبدأ بدرجة موافق، وعليه نثبت صحة الفرضية الرابعة التي تعني بالتزام المؤسسات باحترام حقوق الأطراف ذات العلاقة.

خامسا: الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي: يعتبر الإفصاح المحاسبي من أهم مبادئ الحوكمة، من خلال الدور الذي يلعبه في تماثل المعلومات بين مختلف الأطراف الفاعلة في المؤسسة، سنقوم بتحليل مؤشرات هذا المبدأ المتمثل في الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي لمعرفة مدى التزام المؤسسات الاقتصادية به، والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم(3_7): نتائج عينة الدراسة حول مبدأ الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي.

المحور الخامس: الإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي	المقياس	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موفق بشدة	المتوسط	الانحراف	النتيجة
1	التكرار	3	26	2	_	_	4,03	0,40	موافق
	النسبة	9,7	83,9	6,5					
2	التكرار	4	24	3	_	_	4,03	0,48	موافق
	النسبة	12,9	77,4	9,7					
3	التكرار	1	22	7	1	_	3,74	0,57	موافق
	النسبة	3,2	71	22,6	3.2				
4	التكرار	_	23	8	_	_	3,74	0,44	موافق
	النسبة		74,2	25,8					
5	التكرار	2	26	3	_	_	3,96	0,40	موافق
	النسبة	6,5	83,9	9,7					
6	التكرار	29	2	_	_	_	4,06	0,24	موافق
	النسبة	93,5	6,5						

المحور	التكرار	39	123	23	1	_	3,92	0,42	موافق
	النسبة	20,9	66,1	12,4	0,5				

المصدر: مخرجات برنامج الإحصائي SpSS الملحق رقم 03.

يتضح لنا من خلال الجدول أن متوسط ممارسة العينة للمبدأ الخامس الخاص بالإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي يقع بين3,74 _ 4,06، أي أن عينة الدراسة تطبق مؤشرات متطلبات الإفصاح بدرجة موافق، وقد كانت أعلى الفقرات من حيث الممارسة الفقرة السادسة تتسم المعلومات المحاسبية المفصح عنها في القوائم المالية بموثوقية والملائمة والمساعدة على اتخاذ القرار أما أقل الفقرات من حيث الممارسة الفقرة الثالثة والرابعة الخاصة بالإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي عن المعلومات المحاسبية التي تحتويها القوائم المالية تكون في الوقت المناسب للأطراف ذات العلاقة، وهذا نتيجة للإصلاحات في المجال المحاسبي بإتباع نظام المحاسبي المالي المستمد من معايير المحاسبية الدولية.

ونلاحظ أن الوسط الحسابي المرجح لمؤشرات هذا المبدأ 3,92، وهذا يعني أن عينة الدراسة تمارس هذا المبدأ بدرجة موافق، وعليه نثبت صحة الفرضية الخامسة الخاصة بالإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي.

المبحث الثالث: علاقة الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبية المالي بمبادئ الحوكمة

لتحديد العلاقة بين الإفصاح المحاسبي ومبادئ الحوكمة نستعمل معامل الانحدار البسيط، ولنفرض فرضيتين جزئيتين من الفرضي الثالثة الخاصة بالدراسة الميدانية.

_ الفرضية الأولىH0: لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى ثقة 95 بين الإفصاح المحاسبي ومبادئ الحوكمة.

_ الفرضية الثانية H1: يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى ثقة 95 بين الإفصاح المحاسبي ومبادئ الحوكمة.

المطلب الأول: نموذج معامل الانحدار

في هذا النموذج يعتبر الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي متغير مستقل وتعتبر مبادئ الحوكمة هي متغيرات تابعة، ومن خلال مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS لاحظنا أن الاتجاه العام لنموذج الدراسة يمثل علاقة خطية طردية مستقيمة كما هو موضح في الشكل.

الشكل رقم (3_1): تمثيل العلاقة الخطية بين المتغير المستقل المتغير التابعة.

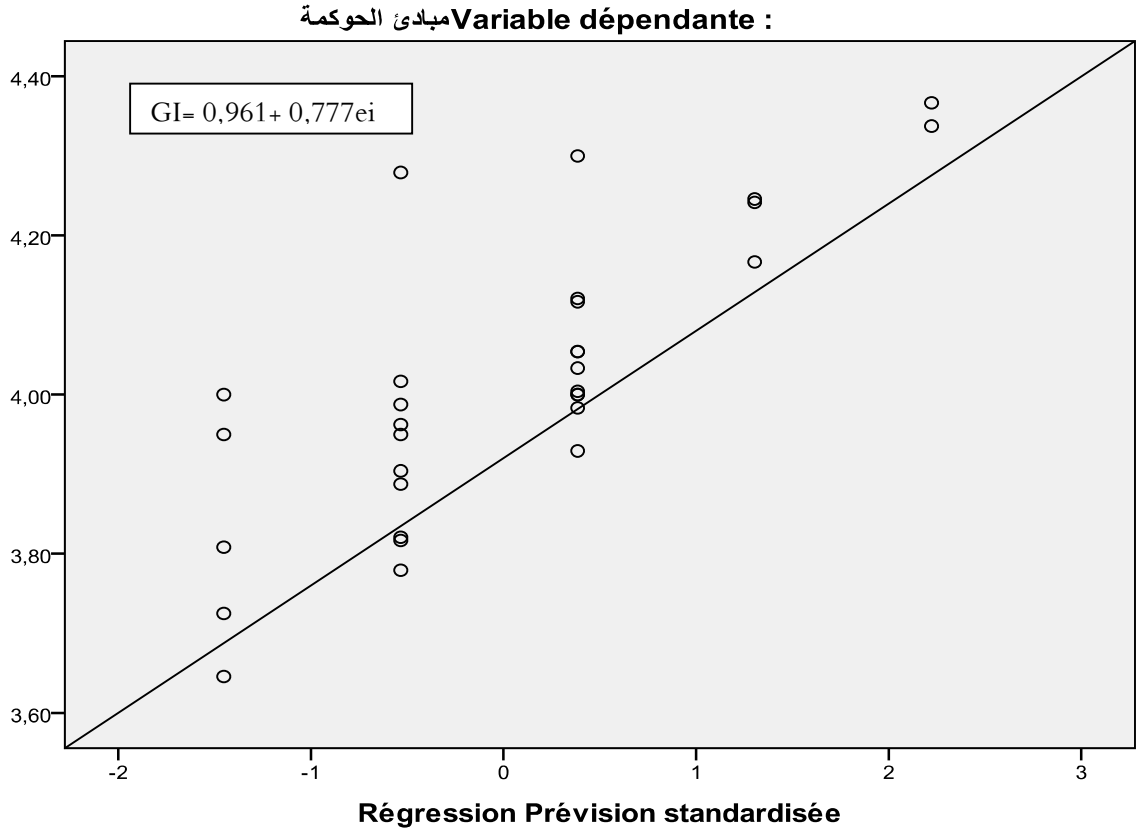

المصدر : مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS، الملحق رقم 04.

نلاحظ من الشكل أن العلاقة بين المتغير المستقل والمتغير التابع هي علاقة خطية، إذ أن معظم النقاط منتشرة حول خط المستقيم، وبالتالي يمكن القول أن شرط العلاقة الخطية قد تحقق إذا بلغت قيمة الخطأ المعياري للتقدير (Error Standard de l estimation) الذي يقيس تشتت قيم متغيرات النموذج عن خط الانحدار :0,11452، وهي قيمة صغيرة مما يعني صغر الأخطاء العشوائية، من هنا يمكن القول بأن نموذج الانحدار الخطي المتعدد سيكون مناسبا لهذه العلاقة ويمكن أن يأخذ الصيغة التالية:

$$GI(ai.\ Bi.\ Ci.\ Di) = b + aEi$$

بحيث:

_ GI: وهو متغير تابع، لمبادئ الحوكمة وتتمثل فيما يلي:

_ai: وجود أساس محكم وفعال لمبادئ الحوكمة؛

_bi: حماية حقوق المساهمين والمعاملة العادلة؛

_ci: مسؤوليات مجلس الإدارة؛

_di: احترام الأطراف ذات العلاقة.

_ei: وهو متغير مستقل، الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي.

المطلب الثاني: تقدير نموذج الإفصاح المحاسبي ومبادئ الحوكمة

من أجل تقدير العلاقة بين الإفصاح المحاسبي ومبادئ الحوكمة نقوم بإدخال البيانت إلى برنامج (SPSS) ونحصل على النتائج التالية المبينة في الجدول التالي:

الجدول رقم (3_8): تقدير واختبار نموذج GI=a+b ei

المعلمة	قيمة المعلمة	قيمة التأثير على مبادئ الحوكمة	الخطأ المرافق لاختبار T_Sig(T_test)	معامل التحديد R^2	معامل الارتباط R
GI	0,961	0,961	0,043	0,661	0,781
Ei	0,777	3,885	0,000		

المصدر: مخرجات البرنامج الإحصائي SpSS، الملحق رقم 04.

نلاحظ من الجدول أنه عند تحليل النتائج الإحصائية عن أن تحليل الانحدار والذي يتضمن المتغير المستقل الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي يفسر تغير 78,1% من التغير في مبادئ حوكمة(معامل التحديد = 66,1% وذلك عند درجة ثقة 95%.

ومن خلال نتائج التحليل نرفض فرض الأول H0 لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإفصاح المحاسبي ومبادئ الحوكمة عند مستوى ثقة 95%، وقبول الفرض الثاني أي يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي ومبادئ الحوكمة عند مستوى ثقة 95% ، حيث بلغ مستوى الدلالة 0,043، أي 0,05>0,043ويمكن صياغتها في شكل نموذج خط الانحدار البسيط.

وتظهر معادلة الانحدار كما يلي: GI=A+B ei

بحيث: GI=0,961 + 0,777ei

معامل التحديد R^2 بلغ 0,661 مما يعني أن المتغير المستقل يستطيع أن يفسر بـ 66,1% من التغيرات التي تحصل في مبادئ الحوكمة.

معامل الارتباط R بلغ 0,781 مما يعني أن المتغير المستقل يرتبط بالمتغير التابع بـ 78,1% .

المطلب الثالث: اختبار نموذج الإفصاح المحاسبي ومبادئ الحوكمة

لاختبار النموذج نقوم بتحليل التباين ($ANOVA^b$)، كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (3_9): تحليل التباين باستعمال (ANOVA[b]).

النموذج	مجموع مربعات الانحدار	درجات حرية الانحدار	متوسط المربعات	قيمة اختبار تحليل التباين لخط الانحدار	الخطأ المرافق لاختبار F_Sig(F_test)F
الانحدار	0,596	1	0,596	45,479	0.000
المتبقى	0,380	29	0,013		
المجموع	0,977	30			

المصدر: مخرجات برنامج الإحصائي SPSS، الملحق رقم 04.

اختبار (F_TEST)، الخطأ المرافق لـ F(مستوى الدلالة الاختبار) بلغ P=0,000، وهو أقل مستوى الدلالة a=0,05، مما يؤكد قبول للنموذج ANOVA، والقوة التفسيرية لنموذج الانحدار الخطي من الناحية الإحصائية.

الخلاصة:

من خلال الدراسة الميدانية قمنا بتحليل النتائج التي تم التوصل إليها من خلال إجابات أفراد العينة التي تم اختيارها من موظفين في المؤسسات الاقتصادية، باستعمال برنامج الإحصائي (SPSS)، لإيجاد العلاقة بين الإفصاح المحاسبي ومبادئ الحوكمة وخلصت هذه الدراسة إلى ما يلي:

ـ من النتائج السابقة اتضح أنه يوجد تطبيق لمبدأ وجود أساس محكم وفعال بدرجة موافق بشدة لمبادئ الحوكمة؛

ـ من تحليل لمبدأ المعاملة العادلة بين المساهمين أنه يوجد تطبيق لهذا المبدأ؛

ـ من تحليل النتائج اتضح أنه يوجد لمجلس الإدارة عدة وظائف يقوم بها في المؤسسة وتتمثل في الإشراف على عملية الإفصاح المالي للمؤسسة من خلال إجراءات الرقابة الداخلية وهذا ضروري في المؤسسة؛

ـ وفيما يخص مبدأ احترام حقوق الأطراف ذات العلاقة من خلال النتائج انه يوجد تطبيق لهذا المبدأ؛

ـ الإفصاح في ظل النظام المحاسبي المالي له تأثير كبير على المؤسسات الاقتصادية من خلال إعداد القوائم المالية أكثر إفصاحا ومن النتائج تبين أنه يوجد تطبيق لهذا المبدأ؛

ـ وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين المتغير المستقل الإفصاح المحاسبي في ظل النظام المحاسبي المالي والمتغير التابع مبادئ الحوكمة، تم دراسة هذه العلاقة باستعمال معامل الانحدار البسيط الذي يأخذ شكل العلاقة الطردية.

1_خلاصة:

نتيجة للأزمات المالية التي حدثت في كثير من الدول وتعثر العديد من الشركات وانتشار الفساد المالي، وذلك بسبب افتقار إدارتها إلى الممارسة السليمة في الرقابة والإشراف، وعدم الاهتمام بتطبيق المبادئ المحاسبية التي تحقق الإفصاح والشفافية وعدم إظهار المعلومات المحاسبية لحقيقة الأوضاع المالية للمؤسسة وهو ما أدى إلى نشوء الحاجة إلى وسيلة تعيد الثقة وتضمن جودة القوائم المالية ومصداقيتها وتعزيز الإفصاح المحاسبي وذلك من خلال تبني تطبيق حوكمة الشركات لمواجهة حالة الفساد المالي والمحاسبي الذي تعاني منه معظم المؤسسات، لذلك بادرت الجزائر بتبني النظام المحاسبي المالي يتوافق ومعايير المحاسبة الدولية من أجل الإفصاح عن جميع المعلومات المحاسبية والمالية في القوائم المالية، و أيضا من أجل تعزيز نظام حوكمة الشركات في المؤسسات الاقتصادية،

ومن خلال دراستنا التي قمنا بها حاولنا معرفة دور الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي في إرساء مبادئ الحوكمة، وذلك من خلال التطرق إلى الإطار النظري النظام المحاسبي المالي ومعايير المحاسبة الدولية ومفهوم الإفصاح المحاسبي والإفصاح عن جميع المعلومات الموجودة في القوائم المالية ، بالإضافة إلى مفهوم الحوكمة وأهميتها وأهدافها والمبادئ التي صدرت عن منظمة التعاون الاقتصادي، والأسباب التي أدت إلى ظهورها. والعلاقة بين الإفصاح والحوكمة.

أما الدراسة الميدانية قمنا توزيع استبانه على عينة الدراسة حول دور الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي في إرساء مبادئ الحوكمة ، والتي مكنتنا من إيجاد العلاقة بين الإفصاح المحاسبي ومبادئ الحوكمة باستعمال مجموعة من الأدوات الإحصائية، ومع محاولة إسقاط ذلك على الواقع الجزائري.

وهذا ما تجلى نظريا وميدانيا من خلال دراستنا التي قمنا بها والتي استطعنا من خلالها اختبار جملة من الفرضيات مكنتنا من تقديم مجموعة من النتائج والتوصيات.

2_نتائج اختبار الفرضيات: انطلاقا من الدراسة النظرية والتطبيقية التي اعتمدت في هذا البحث تم التوصل أثناء اختبار الفرضيات إلى النتائج التالية:

الفرضية الأولى: النظام المحاسبي المالي سيوفر معلومات مفصح عنها ذات مصداقية تمتاز بالشفافية والوضوح والموثوقية. وبعد دراستنا للفصل الأول الإطار النظري تبين أن الإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي هو أداة التي يتم

بموجبها توفير ما يحتاج إليه مستخدمو المعلومات سواء كانوا داخل الشركة أو خارجها لاتخاذ القرارات، وأن تطبيق النظام المحاسبي المالي سيساعد المؤسسات الاقتصادية على إعداد قوائم مالية أكثر إفصاحا وشفافية وهذا ما أكده أغلبية المستجوبين من عينة الدراسة لذلك تم قبول الفرضية الأولى بناءا على النتائج التالية:

- ✓ يساعد نظام الإفصاح الجيد على وصول المعلومات في الوقت المناسب؛
- ✓ الإفصاح مطلب ضروري يعكس الواقع الحقيقي للمؤسسة؛
- ✓ الإفصاح المحاسبي وجودة المعلومات المحاسبي الواردة في القوائم المالية أداة قوية لحماية حقوق المستثمرين والمساهمين؛
- ✓ تطبيق النظام المحاسبي المالي يساعد على إعداد القوائم المالية أكثر إفصاحا وشفافية؛
- ✓ حتى يكون الإفصاح له أثر على اتخاذ القرارات يجب أن يتوفر فيه مجموعة من الخصائص المتعلقة بالمعلومات المفصح عنها؛

الفرضية الثالثة: نموذج حوكمة في الجزائر هو نموذج مغلق ويتمثل أساسا في مجموعة من القوانين أو التشريعات التي تنظم عمل المؤسسات، ويعد الإفصاح أهم المبادئ التي تقوم عليها حوكمة الشركات، وبعد دراسة الفصل الثاني تم قبول الفرضية الثانية وتوصلنا إلى النتائج التالية:

- ✓ التطبيق السليم لحوكمة الشركات يشكل المدخل الفعال لتحقيق الإفصاح وإعادة الثقة في المعلومات؛
- ✓ يمثل الإفصاح الجيد والشفافية في عرض المعلومات المالية والغير المالية أحد المبادئ التي تقوم عليها حوكمة الشركات؛
- ✓ تهيئة الأطر القانونية والمؤسسية للمؤسسات يضمن الشروط الداخلية لنجاعتها وخلق بيئة التشريعية والمؤسساتية لبناء إطار قانوني لحوكمة الشركات؛
- ✓ ممارسة مبادئ حوكمة الشركات في الجزائر ممثلة في مجموعة من القوانين؛
- ✓ نموذج الحوكمة في الجزائر هو نموذج مغلق نظرا لعدم فاعلية السوق المالي.

الفرضية الثالثة: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإفصاح المحاسبي ومبادئ حوكمة الشركات.

بعد الدراسة الميدانية التي قمنا بها، وذلك بتوزيع إستبانة تتضمن مبادئ الحوكمة لمعرفة ممارسة مبادئ الحوكمة والإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي لعينة الدراسة ومن خلال النتائج المتوصل إليها تم قبول الفرضية الثالث بعد التوصل إلى النتائج التالية:

- ✓ التزام المؤسسة الاقتصادية عينة الدراسة بالإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي، ومبادئ الحوكمة؛
- ✓ توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى ثقة 95% بين الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي ومبادئ الحوكمة.

3_توصيات الدراسة: من خلال دراستنا، وبناءا على النتائج المتوصل إليها يمكننا من إعطاء جملة من التوصيات، تتمثل فيما يلي:

- ✓ العمل على زيادة مبدأ الإفصاح والشفافية عن المعلومات الواردة في القوائم المالية؛
- ✓ تفعيل قوانين والتشريعات لبناء إطار قانوني ورقابي قوي للحوكمة؛
- ✓ تفعيل دور المراجعة الخارجية والداخلية في الجزائر؛
- ✓ ضرورة تعزيز السوق المالي في الجزائر؛
- ✓ يجب على المؤسسات أن تقوم بدورات تكوينية للمستثمرين وأصحاب المصالح من خلال أهمية الإلتزام بقواعد حوكمة الشركات والنتائج المترتبة عنها؛
- ✓ تكثيف البرامج التعليمية والتدريبية للعاملين في المؤسسات للتعرف على مفهوم حوكمة الشركات وأثره على جودة القوائم المالية؛

4_آفاق الدراسة: بعد الانتهاء من معالجة إشكالية هذا البحث لاحظنا أن هناك جوانب لم يتم التطرق إليها كلها نظرا لحدود الدراسة، ومن أهم هذه المواضيع:

- ✓ دور المراجعة الخارجية في تفعيل حوكمة الشركات؛
- ✓ أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على جودة القوائم المالية؛
- ✓ حوكمة الشركات في الجزائر بين التشريعات القانونية والممارسة الفعلية؛
- ✓ مدى مساهمة النظام المحاسبي المالي في دعم تطبيقات الحوكمة.

الفصل الأول: الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي

الفصل الثاني: الإطار العام لحوكمة الشركات

الفصل الثالث: الدراسة الميدانية

مقـــــــدمة

خاتمـــــــــة

الملاحـــــــق

الفهـــــــــــرس

الشـــكر وتقدير

قال الله تعالى:" رَبِ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ التِي أَنْعَمْتَ عَلَيَ وَعَلَىَ وَالِدَيَ وَأَنْ أَعْمَلَ صاَلِحاً تَرْضَاه" سورة النمل من الآية 19

قال صلى الله عليه وسلم:" مَنْ لَمْ يَشْكر النَاسْ لَمْ يَشْكُرْ اللَّه"

قبل كل شيء الحمد الله الذي هدانا وما كنا لنهتدي لو أن هدانا الله فنشكر الله عز وجل الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا على أداء هذا الواجب ووفقنا في إنجاز هذا العمل.

كما أتقدم بأسمى عبارات الشكر، وأرقى كلمات التقدير، وأرفع درجات العرفان إلى الأستاذ " براضية حكيم" الذي أشرف على مذكرتي، ولم يبخل علي بتوجيهات الرشيدة والنصائح القيمة التي ساعدتني كثيرا على إنجاز هذا العمل.

كما أشكر الأستاذ ضويفي حمزة على مساعدته ونصائحه

كما أشكر كل موظفين في قسم المحاسبة الذين قاموا بالإجابة على الإستبيان

اللّهم اجعل هذا العمل صالحا وآخره نجاحا

الإهـــــــداء

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين في الأولين وفي الآخرين وفي الملء الأعلى إلى يوم الدين أما بعد:

أهدي ثمرة جهدي إلى من **قال فيهما الله عز وجل:" وَقُلْ رَبِي ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَيَانِي صَغِيرًا"**

أمـــــــــــــي وأبـــــــــــــي

وإلى الأم التي ربتني وسهرت على وتعليمي أطال الله في عمرها وشفاه الله وإلى الخالة الوحيدة التي كانت تساندني في كل أوقاتي حفظهم الله ورعاهم.

إلى أخواتي وإخوتي حفظهم الله يوسف، ميلود، سعدة، هجيرة، لمياء، رقية.

وإلى كل صديقاتي تخصص المحاسبة وإدارة أعمال ومالية وبنوك والتسويق.

المراجـــــــــع

قائمة الجداول

قائمة الأشكال

قائمة الاختصارات

قائمة الملاحق

المصادر والمراجع:

❖ **الكتب**

1_إبراهيم سيد أحمد، **حوكمة الشركات ومسؤولية الشركات عبر الوطنية وغسيل الأموال**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2010.

2_أمين السيد أحمد لطفي، **إعداد وعرض القوائم المالية في ضوء معايير المحاسبية**، الدار الجامعية، 2008.

3_أمين السيد أحمد لطفي، **المراجعة الدولية وعولمة أسواق رأس المال**، الدار الجامعية، 2005.

4_جمال لعشيشي، **محاسبة المؤسسة والجباية وفق النظام المحاسبي المالي**، الصفحات الزرقاء، الجزائر.

5_حسين يوسف القاضي، مأمون توفيق حمدان، **المحاسبة الدولية ومعاييرها**، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر، عمان، الأردن، 2008.

6_شعيب شنوف، **محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير المحاسبة الدولية**، الجزء الأول، مكتبة الشركة الجزائرية بوداود، 2008.

7_طارق عبد العال حامد، **دليل المحاسب إلى تطبيق معايير التقارير المالية الدولية الحديثة**، الدار الجامعية ، مصر، 2006.

8_طارق عبد العال حماد، **حوكمة الشركات "المفاهيم– المبادئ– التجارب**" الدار الجامعية،2005.

9_عبد المقصود دبيان، ناصر نور الدين عبد اللطيف، **نظام المعلومات المحاسبي وتكنولوجيا** المعلومات، مصر، الدار الجامعية، 2004.

10_عدنان بن حيدر درويش، **حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة**، اتحاد المصاريف العربية مصر، 2007.

عطا الله وارد خليل، مُحَّد عبد الفتاح العشماوي، **الحوكمة المؤسسية**، مكتبة الحرية للنشر والتوزيع، 2008، قاهرة.

11_علي فلاح المناصير، وصفي عبد الكريم الكساسية، **الأزمة المالية العالمية حقيقتها أسبابها تداعياتها وسبل العلاج**، 2009.

12_محسن أحمد الخضيري، **حوكمة الشركات**، ط1، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2005.

13_مُحَمَّد أبو ناصر، جمعة حميدات، **معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولي**، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014.

14_مُحَمَّد مصطفى سليمان، **حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري**، دراسة مقارنة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006.

15_مصطفى يوسف الكافي، **الأزمة المالية الاقتصادية العالمية وحوكمة الشركات**، ط1، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، 2013.

16_مصطفى يوسف الكافي، **الأزمة المالية الاقتصادية العالمية وحوكمة الشركات**، ط1، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، 2013.

17_هندي منير، **الفكر الحديث في التحليل المالي وتقييم الأداء مداخل حوكمة الشركات**، المعارف، الإسكندرية، 2009.

18_ولد ناجي الحيالي، **المحاسبة المتوسطة: مشاكل القياس والإفصاح المحاسبي**، عملن، دار حنين، 1996.

❖ **البحوث الجامعية:**

مذكرات الدكتوراه:

1_جورج توما بيداويد، **الإفصاح المحاسبي،أثره وأهميته في نمو الأعمال التجارية العربية في أستراليا**، أطروحة دكتوراه، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، 2012.

2_شعيب شنوف، **الممارسة المحاسبية في الشركات متعددة الجنسيات والتوحيد المحاسبي العالمي**، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2006-2007.

3_ضويفي حمزة، **فعالية تطبيق مبادئ الحوكمة في دعم مقومات الإفصاح وأثرها على الأداء المالي**، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2015/2014.

مذكرات ماجستير:

1_بن صالح عبد الله، **حوكمة الشركات كآلية لدعم معايير المحاسبة الدولية في تحقيق كفاءة الأسواق المالية،** مذكرة ماجستير، جامعة حسيبة بن بوعلي شلف، 2011/2010

2_بوروسية سعاد، **تطبيق معايير المحاسبة الدولية في المؤسسات الاقتصادية،** مذكرة ماجستير، جامعة قسنطينة، 2009،2010.

3_جلاب مُحَمَّد، **حوكمة الشركات في المنظومة المصرفية ضمن التحولات الإقتصادية العالمية،** مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2010/2009.

4_حسياني عبد الحميد، **أهمية الانتقال للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية كإطار لتفعيل حوكمة المؤسسات،** مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2010/2009.

5_روتال عبد القادر، **التوجه نحو تطبيق المعايير المحاسبية والمالية الدولية في المؤسسات الجزائرية،** مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2009/2008.

6_رولاكسر لايقة، **القياس والإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف ودورها في ترشيد قرارات الاستثمارية دراسة تطبيقية على المديرية العامة للمصرف التجاري السوري،** مذكرة ماجستير في المحاسبة المصرفية، جامعة تشرين سوريا، 2007 .

7_سالمي مُحَمَّد الدينوري، **قائمة التدفقات النقدية في ظل اعتماد الجزائر معايير المحاسبة الدولية،** مذكرة ماجستير، جامعة العقيد الحج لخضر، باتنة، 2009/2008.

8_سفير مُحَمَّد، **الإفصاح في المؤسسات في ظل معايير المحاسبة الدولية،** مذكرة ماجستير، المركز الجامعي يحي فارس بالمدية، 2008-2009.

9_صافو فتيحة، **مدى توافق مرجعية إعداد القوائم المالية في النظام المحاسبي المالي مع المعايير المحاسبية الدولية للعرض والإفصاح،** مذكرة ماجستير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2012/2011.

10_صالح بن إبراهيم الشعلان، **مدى إمكانية تطبيق الحوكمة الشركات المدرجة في السوق الأسهم السعودي،** المملكة العربية السعودية، مذكرة ماجستير، 2008.

11_صبايحي نوال، **الإفصاح المحاسبي في ظل معايير المحاسبة الدولية وأثره على جودة المعلومة،** مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2011/2010.

12_عادل عاشور، **أثر تطبيق معايير المحاسبة الدولية على محتوى المعلوماتي للقوائم المالية**، مذكرة ماجستير، جامعة عمار ثليجي، بالأغواط، 2006/2005

13_عبد المنعم عطا العلول، **دور الإفصاح المحاسبي في دعم نظام الرقابة والمساعدة في الشركات المساهمة العامة قطاع غزة**، مذكرة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، بدون سنة.

14_عثماني ميرة، **أهمية تطبيق الحوكمة في البنوك وأثرها على بيئة الأعمال**، مذكرة الماجستير، جامعة مسيلة، 2012 /2011

15_عراب سارة، **الإفصاح كآلية لتحليل مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية**، مذكرة ماجستير جامعة حسيبة بن بوعلي شلف، 2012/2011.

مذكرات الماستر:

1_بالعيد مُحَّد الكامل، **دور الإفصاح المحاسبي في جعل المعلومة المحاسبية أكثر فائدة لمستخدميها**، مذكرة ماستر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2010-2011.

2_بلهوان زكرياء، **أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على مكونات البيانات المحاسبية والمالية للمؤسسة الاقتصادية**، مذكرة ماستر، جامعة منتوري قسنطينة، 2011.

❖ **الملتقيات والمداخلات:**

1_أحمد قايد نور الدين، بوروبة إلهام، **دور حوكمة شركات التأمين في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية بالجزائر**، ملتقى دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والإقتصاديات، أيام 19-20 نوفمبر 2013، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف2010.

2_أحمد مخلوف، **الأزمة المالية العالمية واستشراف الحل باستخدام مبادئ الإفصاح والشفافية وحوكمة الشركات من منظور**، الملتقى الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس سطيف، أيام 20-21 أكتوبر 2009.

3_أوسرير منور، مجبر مُحَّد، ، **أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد على عرض القوائم المالية**، المركز الجامعي بالوادي، ملتقى النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية، جامعة المسيلة يوم 17-18 جانفي2010.

4_بدر الزمان خمقاني، **مدى قدرة المؤسسة الوطنية لأشغال الآبار ENTP على تقديم معلومات مالية عالية الجودة في ظل قواعد الإفصاح المنصوص عليها في النظام المحاسبي المالي**، ملتقى دولي حول النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير المحاسبة الدولية والمعايير الدولية للمراجع، جامعة البليدة، جامعة الأغواط.

5_براق مُحَّد، قمان عمر، **دور حوكمة الشركات في التنسيق بين الآليات الرقابية الداخلية والخارجية للحد من الفساد المالي والإداري**، ملتقى الدولي حول حوكمة شركات كآلية من الفساد المالي والإداري، جامعة مُحَّد خيضر، بسكرة، يومي 06- 07 ماي 2012

6_خيري عبد الكريم، عياد السعيدي، **مدى فعالية المراجعة المالية في ظل تبني الجزائر للنظام المحاسبي المالي SCF**، مؤتمر الدولي المحاسبة والمراجعة في ظل بيئة الأعمال الدولية، يومي 04-05 ديسمبر 2012،

7_سعيدي يحي، ، **أهمية تطبيق معايير المحاسبة الدولية في تحسين جودة الإفصاح المحاسبي**، ملتقى النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدوليةIAS-IFRS والمعايير الدولية للمراجعة،ISA جامعة سعد دحلب البليدة، يوم 13و14 ديسمبر 2011

8_سعيدي يحيي، أوصيف لخضر، **مداخلة أهمية تطبيق معايير المحاسبة الدولية ف تحسين جودة الإفصاح المحاسبي**، جامعة سعد دحلب البليدة، يوم13 -14ديسمبر .2011

9_صديقي مسعود، **صديقي فؤاد، انعكاس النظام المحاسبي المالي(SCF) على السياسات الإفصاح في الجزائر**، ملتقى الدولي واقع وأفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، يوم 05-06 ماي 2013.

10_صديقي مسعود، صديقي فؤاد، **محددات الإفصاح المحاسبي في حقل المحاسبي الجزائري وفق النظام المحاسبي المالي**، الملتقى الدولي المحاسبة والمراجعة في ظل بيئة الأعمال الدولية، يوم 04-05 ديسمبر 2012

11_علوي إسماعيل، سعيدي عبد الحليم، **أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على إرساء مبدأ الإفصاح والشفافية في إطار حوكمة الشركات والحد من الفساد المالي والمحاسبي**، الملتقى الدولي حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة مُحَّد خيضر بسكرة، يوم 06-07 ماي 2012.

12_كتوش عاشور، ولد قادة نوال، **دور الحوكمة في إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية**، ملتقى دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات، يومي 19-20 نوفمبر 2013.

❖ **الجرائد والمجلات:**

1_الجمهورية الجزائرية، المادة رقم3 من القانون رقم 07_11 المتعلق بالنظام المحاسبي المالي، الجريدة الرسمية رقم 74، الصادرة في 25 نوفمبر 2007.

2_وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، **ميثاق الحكم الراشد المؤسسة في الجزائر**، إصدار 2009

كتوش عاشور، **متطلبات تطبيق نظام محاسبي موحد (IAS|IFRS)، في الجزائر**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة الشلف، العدد السادس.

❖ **مراجع باللغة الأجنبية:**

1_Alexandra lai,**financial fragility asurvey of the theoretical literature, essays on financial stability**, technical report n 95,bank of canada, september , 2003, p34

قائمة الملاحق:

الرقم	عنوان الملحق	الصفحة
(01)	الاستبيان	118_120
(02)	معامل ألف كرونبا.	121
(03)	التكرار والنسبة، والمتوسط الحسابي والانحراف المعياري لعبارات عينة الدراسة.	128_122
(04)	علاقة بين الإفصاح المحاسبي ومبادئ الحوكمة في شكل معامل الانحدار.	130_129

الملحق رقم (01): الاستبيان

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المركز الجامعي تيسمسلت

معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

تخصص محاسبة مالية

سيدي الفاضل/ سيدتي الفاضلة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بين يديك استبيان يرغب الباحث من خلال إجابتك على أسئلة، لمعرفة " **دور الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي في إرساء مبادئ الحوكمة في المؤسسة الاقتصادية** " فهل تفضلت سيدي (ة) الكريم(ة) أن تسجل وجهة نظرك، علما بأن ما تقدمه من معلومات سيكون في غاية السرية وإجابتكم لن تستعمل إلا في حدود الدراسة وأغراض البحث العلمي فقط.

وباعتبار أن رأيكم مهم جدا لإتمام هذه الدراسة نشكركم مسبقا على الإجابة على أسئلة الاستبيان المقدمة.

الطالبة: عافر فاطمة

المحور الأول: البيانات العامة

الرجاء من وضع علامة (×) في الخانة المناسبة للإجابة:

1 _ المؤهل العلمي: ☐ بكالوريا ☐ ليسانس ☐ ماستر ☐ ماجستير ☐ دكتوراه

2 _ الخبرة: ☐ 1- 8 ☐ 9- 16 ☐ 17- 25 ☐ أكثر من 25

3 _ الوظيفة:.....

المحور الثاني: مبادئ حوكمة الشركات

الرقم	البيـــان	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق بشدة	غير موافق
وجود أساس محكم وفعال لمبادئ الحوكمة						
01	توفر هيكل تنظيمي فعال يظبط كافة الجوانب لأداء المؤسسات					
02	تحديد المسؤوليات بين الأطراف الفاعلة والسلطات المعنية من خلال توفر إطار تنظيمي					
03	توفر إطار تشريعي يحدد مسؤليات واضحة بين الأطراف الفاعلة والسلطات المعنية.					
المعاملة العادلة بين المساهمين						
04	حق المساهمين في الحصول على معلومات كافية عن القرارات المتصلة بالتغيرات الأساسية في المؤسسة.					
05	تزويد المساهمين بالمعلومات الكافية وفي الوقت المناسب يؤدي إلى اتخاذ القرارات المناسبة.					

06	تحقيق المساواة والمعاملة العادلة بين المساهين بالتساوي.					
07	يحق للمساهمين في الحصول على الحسابات النهائية للشركة وفي الوقت المحدد.					
08	تسمح الإجراءات بإعطاء المعلومات الداخلية لكل المساهمين.					
مسؤوليات مجلس الإدارة						
09	يراعي مجلس الإدارة المعاملة المتساوية لكل فئة من فئات المساهمين وبطريقة عادلة					
10	يقوم مجلس الإدارة بالإشراف على عملية الإفصاح المالي للمؤسسة من خلال إجراءات الرقابة الداخلية					
11	موافقة مجلس الإدارة على النظام الداخلي ضروري في المؤسسة					
12	يقوم مجلس الإدارة بفحص القوائم المالية والتأكد منها قبل المصادق عليها					
الأطراف ذات العلاقة						
13	يحق لأصحاب المصالح الحصول على كافة حقوقهم والتزاماتهم قبل ارتباطهم بالشركة.					
14	توفير معلومات كافية وملائمة لكافة الأطراف المستفيدة يحقق التوازن بين أصحاب المصالح في المؤسسة.					
15	يتم اتاحة الفرصة لأصحاب المصالح في الحصول على تعويضات مناسبة عند انتهاك حقوقهم.					

المحور الثالث: الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي

الرقم	البيـــــــان	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق بشدة	غير موافق
16	الإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي سيحسن من جودة القوائم المالية.					
17	يضمن تطبيق النظام المحاسبي المالي زيادة الشفافية الحسابات وقابلية المقارنة للأطراف التي تستعملها.					
18	الإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي عن المعلومات المحاسبية التي تحتويها القوائم المالية تكون في الوقت المناسب للأطراف ذات العلاقة.					
19	الإفصاح عن أهم السياسات والطرق المحاسبية يمكن مستخدمي القوائم المالية من الحكم السليم على المركز المالي					

	للمؤسسة.					
20	جودة المعلومات المالية والمحاسبية المعدة والمفصح عنها في القوائم المالية تساهم في رفع كفاءة أداء الإدارة بالوصول إلى معلومات ملائمة لإتخاذ مختلف القرارات.					
21	تتسم المعلومات المحاسبية المفصح عنها في القوائم المالية بموثوقية والملائمة والمساعدة على اتخاذ القرار.					

الملحق رقم (02): معامل ألف كرونبا.

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,640	21

المؤهلالعلمي

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	بكالوريا	1	3,2	3,2	3,2
	ديبلوم	13	41,9	41,9	45,2
	ليسانس	17	54,8	54,8	100,0
	Total	31	100,0	100,0	

الخبرة

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	1-8	18	58,1	58,1	58,1
	9_16	8	25,8	25,8	83,9
	17-25	5	16,1	16,1	100,0
	Total	31	100,0	100,0	

الوظيفة

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	إطار	2	6,5	6,5	6,5
	محاسب	19	61,3	61,3	67,7
	وظائف أخرى	10	32,3	32,3	100,0
	Total	31	100,0	100,0	

الملحق رقم (03): التكرار والنسبة والمتوسطالحسابي والانحراف المعياري لعبارات عينة الدراسة.

Statistiques descriptives

	N	Minimum	Maximum	Moyenne	Ecart type
توفر هيكل تنظيمي فعال	31	3,00	5,00	4,2903	,52874
تحديد المسؤوليات بين الأطراف الفاعلة	31	3,00	5,00	4,3548	,60819
توفر إطار تشريعي يحدد مسؤوليات واضحة بين الأطراف	31	3,00	5,00	4,2903	,64258
حق المساهمين في الحصول على معلومات كافية عن القرارات	31	2,00	5,00	4,0968	,74632
تحقيق المساواة والمعاملة العادلة بين المساهمين بالتساوي	31	1,00	5,00	3,5484	,92516
تزويد المساهمين بالمعلومات الكافية وفي الوقت المناسب	31	2,00	5,00	3,7742	,71692
يحق للمساهمين فى الحصول على حسابات النهائية للشركة	31	3,00	5,00	4,1935	,70329
تسمح الإجراءات بإعطاء المعلومات الداخلية لكل المساهمين	31	1,00	5,00	3,4516	,76762
يقوم مجلس الإدارة بالإشراف على عملية الإفصاح المالى	31	1,00	5,00	4,1935	,83344
يراعي مجلس الإدارة المعاملة المتساوية	31	1,00	5,00	3,7419	,81518
موافقة مجلس الإدارة على النظام الداخلي ضروري	31	2,00	5,00	4,1290	,61870
يقوم مجلس الإدارة بفحص القوائم المالية	31	2,00	5,00	4,0323	,65746
يحق لأصحاب المصالح الحصول على كافة حقوقهم والتزاماتهم	31	1,00	5,00	3,3871	,91933
توفر معلومات كافية وملائمة لكافة الأطراف المستفيدة	31	3,00	5,00	4,0000	,36515
يتم اتاحة الفرصة لأصحاب المصالح	31	3,00	5,00	4,3548	,55066
الإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي سيحسن من جودة	31	3,00	5,00	4,0323	,40693
يضمن تطبيق النظام المحاسبي المالي زيادة الشفافية	31	3,00	5,00	4,0323	,48193
الإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي عن المعلومات المحاسبية	31	2,00	5,00	3,7419	,57548
الإفصاح عن أهم السياسات والطرق المحاسبية يمكن مستخدمي القوائم المالية	31	3,00	4,00	3,7419	,44480
جودة المعلومات المالية والمحاسبية المعدة والمفصح عنها	31	3,00	5,00	3,9677	,40693
تتسم المعلومات المحاسبية المفصح عنها في القوائم المالية	31	4,00	5,00	4,0645	,24973
وجود أساس محكم وفعال لمبادئ الحوكمة	31	3,67	5,00	4,3118	,36449
المعاملة العادلة بين المساهمين	31	3,00	4,60	3,8129	,38965
مسؤوليات مجلس الإدارة	31	2,75	5,00	4,0242	,41510
الأطراف ذات العلاقة	31	3,00	4,67	3,9140	,37484
الإفصاح المحاسبي وفق نظام المحاسبي المالي	31	3,67	4,33	3,9301	,18143
N valide (listwise)	31				

توفر هيكل تنظيمي فعال

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	3,00	1	3,2	3,2	3,2
	5,00	10	32,3	32,3	35,5
	4,00	20	64,5	64,5	100,0
	Total	31	100,0	100,0	

تحديد المسؤوليات بين الأطراف الفاعلة

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	3,00	2	6,5	6,5	6,5
	5,00	13	41,9	41,9	48,4
	4,00	16	51,6	51,6	100,0
	Total	31	100,0	100,0	

توفر إطار تشريعي يحدد مسؤوليات واضحة بين الأطراف

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	3,00	3	9,7	9,7	9,7
	5,00	12	38,7	38,7	48,4
	4,00	16	51,6	51,6	100,0
	Total	31	100,0	100,0	

حق المساهمين في الحصول على معلومات كافية عن القرارات

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	2,00	1	3,2	3,2	3,2
	3,00	4	13,0	12,9	16,1
	5,00	9	29,0	29,0	45,2
	4,00	17	54,8	54,8	100,0
	Total	31	100,0	100,0	

تزويد المساهمين بالمعلومات الكافية وفي الوقت المناسب

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	2,00	1	3,2	3,2	3,2
	5,00	4	13,0	12,9	16,1

	3,00	9	27,3	29,0	45,2
	4,00	17	51,5	54,8	100,0
	Total	31	100,0	100,0	

تحقيق المساواة والمعاملة العادلة بين المساهمين بالتساوي

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	1,00	1	3,2	3,2	3,2
	2,00	3	9,7	9,7	12,9
	5,00	3	9,7	9,7	22,6
	3,00	8	25,8	25,8	48,4
	4,00	16	51,6	51,6	100,0
	Total	31	100,0	100,0	

يحق للمساهمين في الحصول على حسابات النهائية للشركة

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	3,00	5	16,1	16,1	16,1
	4,00	15	48,4	48,4	51,6
	5,00	11	35,5	35,5	100,0
	Total	31	100,0	100,0	

تسمح الإجراءات بإعطاء المعلومات الداخلية لكل المساهمين

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	1,00	1	3,2	3,2	3,2
	2,00	1	3,2	3,2	6,5
	5,00	1	3,2	3,2	9,7
	3,00	13	41,9	41,9	51,6
	4,00	15	16,1	16,1	100,0
	Total	31	100,0	100,0	

يراعي مجلس الإدارة المعاملة المتساوية

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	1,00	1	3,2	3,2	3,2

	5,00	4	13,0	13,0	16,1
	3,00	9	27,3	27,3	45,2
	4,00	17	51,5	51,1	100,0
	Total	31	100,0	100,0	

يقوم مجلس الإدارة بالإشراف على عملية الإفصاح المالي

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	1,00	1	3,2	3,2	3,2
	3,00	2	6,5	6,5	9,7
	5,00	11	35,5	35,5	45,2
	4,00	17	51,5	51,5	100,0
	Total	31	100,0	100,0	

موافقة مجلس الإدارة على النظام الداخلي ضروري

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	2,00	1	3,2	3,2	3,2
	3,00	1	3,2	3,2	6,5
	5,00	7	22,6	22,6	29,0
	4,00	22	71,0	71,0	100,0
	Total	31	100,0	100,0	

يقوم مجلس الإدارة بفحص القوائم المالية

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	2,00	1	3,2	3,2	3,2
	3,00	3	9,7	9,7	12,9
	5,00	6	19,4	19,4	32,3
	4,00	21	67,7	67,7	100,0
	Total	31	100,0	100,0	

يحق لأصحاب المصالح الحصول على كافة حقوقهم والتزاماتهم

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	1,00	1	3,2	3,2	3,2
	2,00	3	9,7	9,7	12,9
	5,00	3	9,7	9,7	22,6
	4,00	11	35,5	35,5	58,1
	3,00	13	41,9	41,9	100,0
	Total	31	100,0	100,0	

توفر معلومات كافية وملائمة لكافة الأطراف المستفيدة

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	3,00	2	6,5	6,5	6,5
	5,00	2	6,5	6,5	12,9
	4,00	27	87,1	87,1	100,0
	Total	31	100,0	100,0	

يتم اتاحة الفرصة لأصحاب المصالح

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	3,00	1	3,2	3,2	3,2
	5,00	12	38,7	38,7	41,9
	4,00	18	58,1	58,1	100,0
	Total	31	100,0	100,0	

الإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي سيحسن من جودة

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	3,00	2	6,5	6,5	6,5
	5,00	3	9,7	9,7	16,1
	4,00	26	83,9	83,9	100,0
	Total	31	100,0	100,0	

يضمن تطبيق النظام المحاسبي المالي زيادة الشفافية

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	3,00	3	9,7	9,7	9,7
	5,00	4	12,9	12,9	22,6
	4,00	24	77,4	77,4	100,0
	Total	31	100,0	100,0	

الإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي عن المعلومات المحاسبية

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	2,00	1		3,2	3,2
	5,00	1	3,2	3,2	6,5
	3,00	7	22,6	22,6	29,0
	4,00	22	71,0	71,0	100,0
	Total		100,0	100,0	

الإفصاح عن أهم السياسات والطرق المحاسبية يمكن مستخدمي القوائم المالية

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	3,00	8	25,8	25,8	25,8
	4,00	23	74,2	74,2	100,0
	Total	31	100,0	100,0	

جودة المعلومات المالية والمحاسبية المعدة والمفصح عنها

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	5,00	2	6,5	6,5	6,5
	3,00	3	9,7	9,7	16,1
	4,00	26	83,9	83,9	100,0
	Total	31	100,0	100,0	

تتسم المعلومات المحاسبية المفصح عنها في القوائم المالية

	Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
5,00	2	6,5	6,5	6,5
4,00	29	93,5	93,5	100,0
Total	31	100,0	100,0	

الملحق رقم (04): علاقة بين الإفصاح المحاسبي ومبادئ الحوكمة في شكل معامل الانحدار.

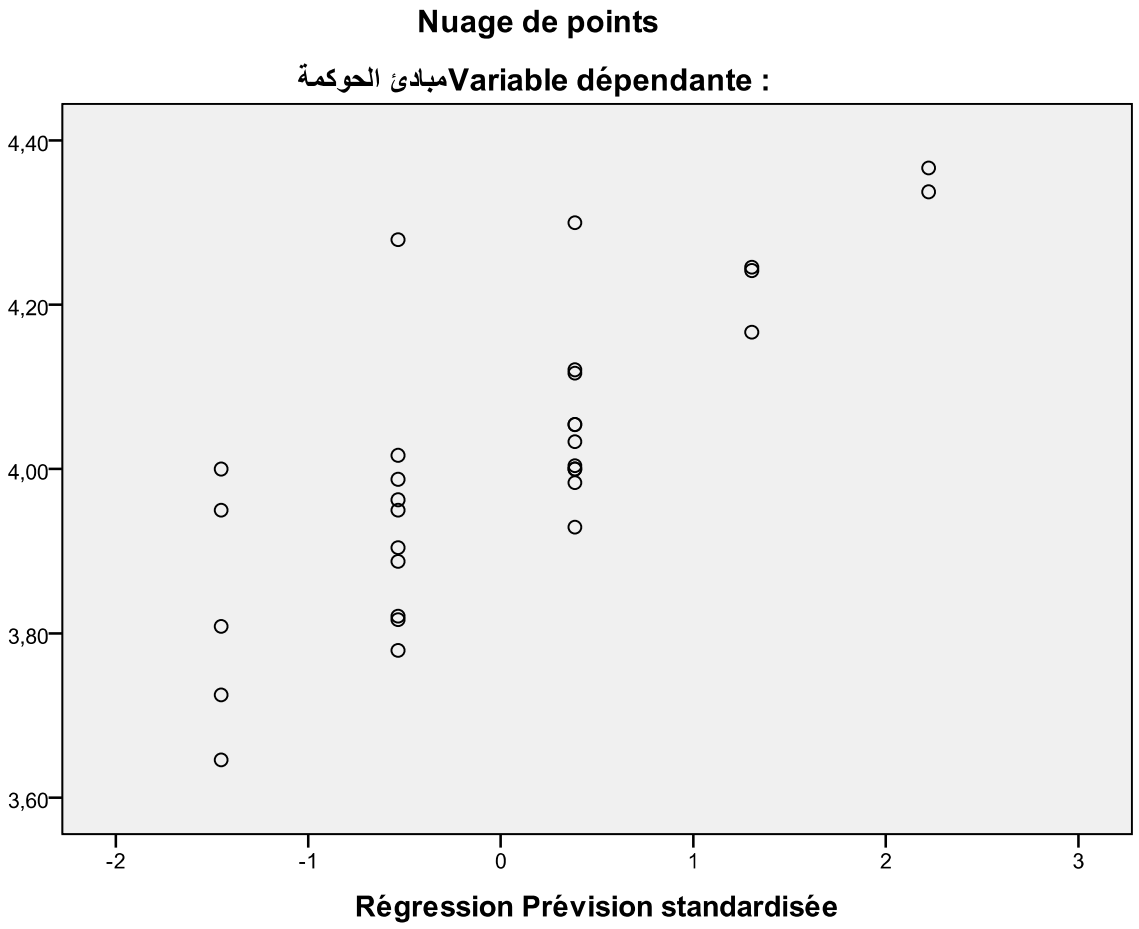

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,781[a]	,611	,597	,11452

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي المحاسبي نظام وفق المحاسبي الإفصاح

ANOVA[b]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	,596	1	,596	45,479	,000[a]
	Résidu	,380	29	,013		
	Total	,977	30			

ANOVA[b]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	,596	1	,596	45,479	,000[a]
	Résidu	,380	29	,013		
	Total	,977	30			

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي المحاسبي نظام وفق المحاسبي الإفصاح

b. Variable dépendante : الحوكمة مبادئ

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	,961	,453		2,121	,043
	الإفصاح المحاسبي وفق نظام المحاسبي المالي	,777	,115	,781	6,744	,000

a. Variable dépendante : الحوكمة مبادئ